

# فلسفة نظم القانون المصرى

الجزء الثالث  
العصر الإسلامى

دكتور  
السيد عبد الحميد فوده  
مدرس فلسفة القانون وتاريخه  
كلية الشريعة والقانون بطنطا - جامعة الأزهر

٢٠٠٢  
• الطبعة الأولى •

---

## فلسفة نظم القانون المصري

© 2000



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾

صدق الله العظيم

---

## فلسفة نظم القانون المصري

إهداء

إلى روح أبي رحمه الله  
حياً وديعاً

دكتور / السيد فوده

---

## فلسفة نظم القانون المصري

المادة 1 من القانون رقم 125 لسنة 1971

المادة 2 من القانون رقم 125 لسنة 1971

المادة 3 من القانون رقم 125 لسنة 1971

المادة 4 من القانون رقم 125 لسنة 1971

المادة 5 من القانون رقم 125 لسنة 1971

المادة 6 من القانون رقم 125 لسنة 1971

## الكتاب الرابع

### نظم القانون المصري في العصر الإسلامي

حدود العصر الإسلامي «نطاق الدراسة» :

جاء فتح العرب المسلمون لمصر إثر تخطيط حكيم في نطاق نشر الدعوة الإسلامية، تلك التي كان من أهم سماتها العالمية<sup>(١)</sup>. فلقد فتح الجيش العربي مصر بقيادة «عمرو بن العاص» خلال عامي ١٩ - ٢٠هـ واشتبك في معارك متعددة مع القوات الرومانية البيزنطية إلى أن تمكن من تحرير البلاد وطرد آخر جنود الروم من الإسكندرية عام ٢٠هـ - ٦٤١م. وقد ترتب على هذا الفتح أن أصبحت مصر ولاية إسلامية داخل الإمبراطورية العربية<sup>(٢)</sup>.

ولقد كان الفتح الإسلامي لمصر نقطة تحول هام في تاريخ القانون في مصر، إذ تخلت مصر نهائياً عن دينها ولغتها وقانونها وفتحت ذراعها

(١) دكتور / محمود السقا : تاريخ القانون المصري، الناشر دار النهضة العربية، ص ٣٣١.

(٢) دكتور / محمد عبد الهادي الشقنقيري : دروس في تاريخ القانون المصري، طبعة ١٩٨٥ / ١٩٨٦، الجزء الأول، ص ٣٦٩.

وأنظر في تفصيلات الدوافع الدينية والعسكرية والإقتصادية لفتح مصر، دكتور / عبد الشافي محمد عبد اللطيف: دوافع الفتح الإسلامي لمصر، مقال منشور بجريدة صوت الأزهر، العدد الثالث والستون بتاريخ ٨ / ١٢ / ٢٠٠٠، ص ١١.

وأنظر أيضاً في أسباب فتح العرب لمصر، دكتور / محمد علي الصافوري: تاريخ القانون المصري في العصور الإسلامية والحديث، ص ١٤.

للإسلام، لغة وديناً وقانوناً. فلم يمض قرنان من الفتح الإسلامي إلا وكان الإسلام دين الكثرة الساحقة من المصريين، كما أن اللغة العربية أصبحت اللغة العربية القومية لكل السكان، وبدأت اللغات المحلية فى الاندثار منذ أواخر القرن الرابع الهجرى (العاشر الميلادى). ومن ناحية أخرى كانت الشريعة الإسلامية هى القانون العام للبلاد، دون تفرقة بين مسلمين وغير مسلمين منذ بداية الفتح الإسلامى وحتى صدور التقنينات الحديثة<sup>(١)</sup>. وبموجب ذلك فإن المصريين غير المسلمين أصبح وضعهم القانونى هو الوضع المقرر شرعاً للذميين<sup>(٢)</sup>.

إلا أن مصر لم تبق طيلة عهدها الإسلامى مجرد ولاية تابعة للخلفاء يحكمونها بولاية يرسلونهم إليها، بل تغيرت أحوالها السياسية ما بين تبعية واستقلال، مما أثر على ظروف الحياة فيها وعلى تطور نظمها القانونية. فبينما كانت فى عهد الخلفاء الراشدين وفى العصر الأموى وفى بداية العصر العباسى ولاية من ولايات الدولة الإسلامية (وهو ما اصطلح على تسميته بعصر الولاية)، نجدها تصبح إمارة مستقلة خلال النصف الثانى من العصر العباسى حينما استقل بها «أحمد بن طولون» وذريته فى الفترة ما بين عام ٢٥٤هـ، عام ٢٩٣هـ (٨٦٨ - ٩٠٥م)، ولكن لم يدم الحكم الطولونى أكثر من ثمانية وثلاثين عاماً عادت مصر بعدها إلى الخضوع للخلافة العباسية. وقد تكررت المحاولة مرة أخرى عندما أولى الخليفة العباسى

(١) دكتور / صوفى أبو طالب : تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، الطبعة الأولى ١٩٩٢، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ص ٣.

(٢) دكتور / محمد على الصافورى: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى

مصر إلى «محمد بن طفج خشيد» عام ٣٢٣هـ (٩٣٥م) فاستقل بالبلاد وخلفه ابنه الذي كان صغير السن فتولى شئون مصر «كافور الإخشيد» بوصفه وصياً عليه، واستمر يحكم البلاد إلى أن مات عام ٩٦٧م. وقد استولى الفاطميون على مصر وأقاموا بها دولتهم بعد وفاة «كافور» بعام واحد، وقد استمرت دولة الفاطميين في مصر ما يزيد عن قرنين من الزمان (٣٥٨ - ٥٧٦ هـ ، ٩٦٩ - ١١٧١م)<sup>(١)</sup>. ويمكن تقسيم الحكم الفاطمي لمصر إلى فترتين، تتميز الفترة الأولى منهما بالقوة والإزدهار، حيث امتد نفوذ الفاطميين إلى الحجاز واليمن والمغرب وصقلية والشام، أما الفترة الثانية من تاريخ هذا الحكم فقد ساد فيها الضعف والانحلال حيث توالى انفصال أجزاء الدولة الفاطمية واحداً بعد الآخر، كذلك فقد شهدت هذه الفترة قدوم أولى الحملات الصليبية وسقوط العديد من مدن الشام التابعة للحكم الفاطمي، كما شهدت تمزق الأمة الإسلامية وخيانة بعض الخلفاء الفاطميين في عدم مقاومة الصليبيين، بل وأحياناً في التعاون معهم مما أدى إلى دخولهم أرض مصر ثلاث مرات، ولكن لم تنجح الجيوش الصليبية في إخضاع البلاد أو حتى في البقاء فيها، إذ طردتهم قوات الأمير الفاطمي

(١) ينتمي الفاطميون إلى إحدى فرق الشيعة الإسلامية (فرقة الإسماعيلية)، وقد كانوا يعملون - بعد أن أسسوا دولتهم في المغرب الأدنى - على تكبير رقعة هذه الدولة وإقامة خلافة شيعية تستطيع القضاء على الدولة العباسية في بغداد، أو على الأقل منافستها. وكان الاستيلاء على مصر يمثل أحسن وسيلة لتحقيق مأربهم، بالنظر إلى مكانتها التاريخية وموقعها الجغرافي، ومن هنا كانت محاولاتهم العسكرية المتعددة، إلى أن تمكن «جوهر الصقلي» قائد جيوش المعز لدين الله الفاطمي من الاستيلاء على البلاد ومن إنشاء القاهرة لتصبح عاصمة الفاطميين الجديدة. دكتور / محمد عبد الهادي الشقنقيري. دروس في تاريخ القانون المصري، ص ٣٧٠

«نور الدين زنكى» بقيادة «أسد الدين شيركوه» الذي أصطحب معه إلى مصر ابن أخيه «صلاح الدين». وقد عمل «صلاح الدين» بعد وفاة عمه «أسد الدين» وزيراً للخليفة الفاطمى، وبعد وفاة هذا الأخير شرع صلاح الدين يمكن لنفسه فى الاستقلال بحكم مصر حتى أصبحت سلطته فيها بدون منازع، وبذلك تكونت الدولة الأيوبية التى صارت فى حياة «صلاح الدين» أعظم دولة فى الشرق الأوسط إذ سيطرت على معظم مدن الشام وانتصرت على الصليبيين وأسقطت معاقلهم (٥٦٧ - ٦٤٨ هـ ١١٧١ - ١٢٥٠ م). وبعد وفاة «صلاح الدين» عام ١١٩٣ م، تقاسم أفراد أسرته أجزاء دولته الواسعة، ولم يستطيعوا - نظراً لمنازعاتهم السياسية - القيام بحملات أو بجهود مشابهة لتلك التى قام بها «صلاح الدين»، وتتميز هذه الفترة بانحسار الحملات الصليبية إلى مصر - معقل السلطنة الأيوبية - بدلاً من توجيهها إلى الشام، وقد باء كل هذه المحاولات بالفشل، كذلك فقد إنتهى الحكم الأيوبى بعد انتصاره على الحملة الصليبية التى توجهت إلى مصر بقيادة «لويس التاسع عشر»، إذ قتل أحد قواد المماليك آخر السلاطين الأيوبيين «توران شاه» عام ١٢٥٠ م، وكان فى ذلك بداية عهد جديد فى تاريخ مصر هو العهد المملوكى. وقد امتد العصر المملوكى فى مصر مايقرب من ثلاثة قرون (٦٤٨ - ٩٢٣ هـ ١٢٥٠ - ١٥١٧ م)، ومن أهم أحداث هذا العصر أن أصبحت مصر مقراً للخلافة العباسية بعد أن استولى المغول على بغداد وقضوا على الخلافة بها، كذلك فقد تمكنت الجيوش المصرية بقيادة المماليك من إلحاق الهزيمة بالمغول وإيقاف زحفهم على الشام ومصر، ومن تصفية الممالك الصليبية التى كانت قد استمرت فى بعض مدن الشام وفلسطين. بيد أن المماليك تنازعوا السلطة فيما بينهم، مما أدى فى النهاية إلى تقلبات فى الحكم (دولة المماليك البحرية ثم دولة



المماليك البرجية) وإلى ضعف في القوة العسكرية، ترتب عليه استيلاء العثمانيون علي البلاد بقيادة السلطان «سليم الأول» عام (٩٢٣هـ) ١٥١٧م. وهكذا فقدت مصر من جديد استقلالها وأصبحت إحدى ولايات الدولة العثمانية، وانتقل مركز الثقل في العالم الإسلامي إلى «إستانبول» عاصمة الإمبراطورية الجديدة. ولم تعد لمصر أهمية تذكر في سير الأحداث في المنطقة طوال هذا العصر الذي استمر ثلاثة قرون تقريباً، وذلك إلى أن ولي الحكم «محمد علي» عام ١٨٠٥م، حيث بدأ بولايته عصر جديد من الوجهتين السياسية والقانونية<sup>(١)</sup>، وهو ما اصطُح على تسميته بالعصر الحديث.

وبذلك فإن العصر الإسلامي في مصر يشمل الفترة الواقعة بين سنة ٦٤١ وسنة ١٨٠٥م وهو تاريخ تولى «محمد علي» الحكم، ومن ثم فإن هذا العصر يمتد لحقبة تتجاوز أحد عشر قرناً من الزمان. ولقد طرأت على النظم القانونية في مصر في خلال العصر الإسلامي تطورات عميقة ستكون هي محور الدراسة في الأبواب التالية.

### تقسيم:

سوف نقوم بدراسة النظم القانونية في مصر خلال العصر الإسلامي من خلال ثلاثة أبواب، ندرس في الأول مصادر القاعدة القانونية في مصر خلال العصر الإسلامي، وندرس في الباب الثاني نظم القانون العام، وفي الباب الثالث ندرس نظم القانون الخاص.

(١) دكتور/ محمد عبد الهادي الشفتيرى: دروس في تاريخ القانون المصري، ص ٢٧٠

○

## الباب الأول

### مصادر القاعدة القانونية

#### في مصر الإسلامية

الإسلام دين ودولة، بمعنى أنه عقيدة وفي نفس الوقت نظام وتنظيم للبشر في الحياة الدنيا. وطبقاً لهذا المبدأ فإن الشريعة الإسلامية أصبحت واجبة التطبيق بمجرد دخول مصر في الدولة العربية الإسلامية، أسوة بما تم في بقية أنحاء الدولة الإسلامية، حيث أن مصر أصبحت منذ فتح العرب لها ولاية من ولايات دار الإسلام، ودار الإسلام تطبق فيها الشريعة الإسلامية تطبيقاً إقليمياً، أي على كل من يقيم فيها<sup>(١)</sup>

وفي بداية العصر الإسلامي في مصر لم يطبق الولاية الشريعة الإسلامية تطبيقاً إقليمياً، بمعنى أنهم لم يطبقوها على كل من يقيم في مصر، وإنما سمحوا لغير المسلمين تطبيق قوانينهم الخاصة بهم. ثم بعد ذلك عندما استتب الحكم لهم في مصر، قاموا بتطبيقها تطبيقاً إقليمياً، بمعنى أنهم طبقوها على كل سكان مصر في كافة المسائل بإستثناء مسائل الأحوال الشخصية، فإنهم سمحوا لغير المسلمين فيها تطبيق قوانينهم الخاصة بهم إذا لجأوا إلى قضاتهم، أما إذا لجأوا إلي القضاة المسلمين فإنهم كانوا يخضعون

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى. فلسفة نظم القانون المصرى، طبعة ١٩٧٩، الناشر دار الفكر

فيها لأحكام الشريعة الإسلامية<sup>(١)</sup>.

يتضح مما سبق أن الشريعة الإسلامية لم تكن بمفردها هي الواجهة التطبيقية في مصر في العصر الإسلامى، وإنما كان يطبق إلي جوارها القوانين الخاصة بغير المسلمين في مسائل الأحوال الشخصية، وعلى ذلك فسوف ندرس فيما يلى الشريعة الإسلامية كمصدر أول للقانون في مصر الإسلامية، ثم شريعة الأقباط كصورة من صور التشريعات الدينية لغير المسلمين، كما ندرس العرف باعتباره مصدراً للقانون، وأخيراً التشريعات التى أصدرها الحكام فى مصر.

---

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى «فترة تطبيق الشريعة الإسلامية»، طبعة ١٩٩٨، الناشر دار النهضة العربية، ص ٣٩

## الفصل الأول

### الشريعة الإسلامية

الشريعة الإسلامية هي مجموعة الأحكام الشرعية التي خاطب الله بها المسلمين<sup>(١)</sup>. ومصادر الشريعة يطلق عليها فقهاء المسلمين الأدلة الشرعية أو الأصول، وهي تنحصر في ثلاثة مصادر: الكتاب والسنة والاجتهاد<sup>(٢)</sup>. وهي تنقسم إلى قسمين: قسم أساسي وهو القرآن والسنة،

(١) يراد بالشريعة الإسلامية ما شرعه الله لعباده المسلمين من أحكام، سواء كانت هذه الأحكام متعلقة بالعقيدة أم بالأخلاق أم بتنظيم ما يصدر عن الناس من أقوال وأفعال وتصرفات. والأحكام الخاصة بالعقيدة تدور حول الإيمان بالله وكتبه ورسله والدار الآخرة. إلخ، وهذه الموضوعات أفرد لها المسلمون علماً خاصاً بها هو «علم الكلام» أو «علم التوحيد». أما الأحكام المتعلقة بالأخلاق، مثل تهذيب النفس وما يجب أن يكون عليه الإنسان في علاقاته الاجتماعية والمثل العليا التي يجب أن يتحلّى بها.. إلخ، فتدخل فيما يعرف باسم «الآداب» أي «علم الأخلاق». أما مجموعة الأحكام الشرعية العملية التي تنظم أعمال المكلفين وأقوالهم وتصرفاتهم فقد خصوها بتعبير «الفقه». ويبين من ذلك أن الفقه أخص من الشريعة، وهو بهذا المعنى الخاص يشابه إلى حد كبير اصطلاح «القانون» في العصر الحديث. دكتور/ صوفي أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م، الناشر دار النهضة العربية، ص ٢٧.

(٢) استناداً إلى سؤال الرسول «صلى الله عليه وسلم» لمعاذ بن جبل عند سفره إلى اليمن: بم تقضى؟ قال: بكتاب الله. قال: فإن لم تجد؟ قال: فبسنن رسول الله، قال: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد رأيي.

وآخر فرعى أو تابع وهو الاجتهاد. وبعض الفقهاء يقسم تلك المصادر إلى: مصادر نقلية، ومصادر عقلية. وقد اختلفت مصادر التشريع الإسلامى باختلاف العصور، إذ بدأت نقلية ثم ظهرت الأدلة العقلية بالتدرج<sup>(١)</sup>

وقد صارت الشريعة الإسلامية بعد الفتح العربى، الشريعة العامة فى مصر، فكانت تطبق على المسلمين وغيرهم فيما عدا الأمور التى سمح فيها - على سبيل الاستثناء - بتطبيق شريعة أخرى. بيد أن الشريعة الإسلامية لم تكن تشتمل قبل نشأة المذاهب الفقهية واكتمالها إلا على عدد محدود نسبياً من الأحكام، وهى الأحكام التى وردت فى القرآن الكريم وتلك التى رويت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد إزدادت هذه الأحكام عندما لجأ الفقهاء إلى استخدام القياس والإجماع فى استنباط أحكام جديدة لمواجهة ما تمخضت عنه الظروف المتغيرة. وقد أسفر النشاط الفقهى عن قيام مذاهب فقهية مختلفة، فانقسم المسلمون إلى أهل سنة وشيعة، وانقسم أهل السنة إلى مالكية وحنفية وشافعية وحنابلة<sup>(٢)</sup>.

وقد ساد فى مصر فى أول الأمر مذهب الإمام مالك، ولكن عندما قدم الإمام الشافعى إلى البلاد انتشر مذهبه فيها وصارت له الغلبة. بيد أن الأمور تغيرت بوصول الفاطميين إلى مصر، فقد طبق الفاطميون مذهبهم الشيعى وألزموا القضاة بتطبيقه على ما يعرض عليهم من منازعات، ولم

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية فى مصر، طبعة ١٩٨١، الناشر دار الفكر العربى، ص ١١٢.

(٢) دكتور/ محمود سلام زناى: تاريخ القانون المصرى، طبعة ١٩٧٣، الناشر دار النهضة العربية، ص ٤٤٨.

يقتصر الأمر على ذلك، بل أنكرت سائر المذاهب الأخرى واعتبرت دراسة أئمة مذهب آخر أو اقتناء كتاب من كتبه جريمة معاقب عليها. وعندما زالت الدولة الفاطمية وحلت محلها الدولة الأيوبية عاد الفكر السنن إلى البلاد وأجمل القضاء بمذهب الشيعة واستقر الأمر من جديد للمذهب الشافعي. واستتمر الحال على ذلك حتى أول عهد المماليك حيث أمر الظاهر بيبرس بتعيين القضاة من المذاهب الأربعة، وأصبح لكل واحد من هؤلاء القضاة الحكم بما يقتضيه مذهبه<sup>(١)</sup>. وبعد أن إزداد المماليك الشراكسة، أدخلوا في مصر مجموعة القوانين التتريية التي وضعها ملك التتار «جنكيز خان»، وقد طبقت هذه

(١) «ومنذ سلطنة بيبرس إلى سقوط دولة المماليك، عين أربعة قاضي قضاة، استقل كل واحد منهم عن الآخرين، يسمون الحكام الأربعة، كل منه يحكم بمذهب، هم: الشافعي، والحنفي، والمالكي، والحنبلي. فلعل بيبرس لم ير أن يجعل الشافعي يسيطر وحده على القضاء في مصر، وقيل أن ذلك من المصلحة العامة. ومع ذلك بقي لقاضي قضاة الشافعية الأولوية بأن أضيفت له مهام زائدة، وذلك راجعاً طبعاً لأن أهل مصر كان معظمهم شافعية. ومن الطريف أن المذهب الحنفي كان يليه في المرتبة، والسبب في هذا أن المماليك وهم ترك كان أغلبهم على مذهبه، الذي - بملاحظة المؤرخين - لم يكن له في مصر قبل المماليك كثير من الأتباع. ويلي المالكي، الذي كان أول مذاهب السنة التي انتشرت بين المصريين، إلا أن الشافعي طغى عليه، فالشافعي جاء بنفسه إلى مصر ودفن بها وخص بعمله أهل مصر، وأخيراً المذهب الحنبلي، الذي لم تكن له أرض في مصر، وإنما كان نفوذه في العراق، حيث قضى عليه فيها بسقوط الخلافة العباسية في بغداد على يد المغول، فانتقل إلى مصر». دكتور/ عبد المنعم ماجد: دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر «دراسة شاملة للنظم السياسية»، طبعة ١٩٦٤، الناشر مكتبة الأقطر المصرية، ص ٩٤.

(٢)

(٣)

القوانين فى المسائل المدنية بجانب الشريعة الإسلامية التى اقتصر نطاق تطبيقها على المسائل الشرعية المتعلقة بالزواج وأثاره ومسائل اليتامى والأوقاف. وقد استمر الحال على ذلك إلى أن فتح العثمانيون مصر، فأعاد السلطان «سليم» العمل بأحكام الشريعة الإسلامية<sup>(١)</sup>، وفى هذا العصر العثمانى أصبحت الغلبة للمذهب الحنفى، حيث أصدر السلطان «سليم الأول» فرماناً جعل بمقتضاه المذهب الحنفى هو المذهب الرسمى فى الدولة العثمانية وعليه يصير القضاء والفتوى فى المعاملات<sup>(٢)</sup>، وقد استمر هذا الوضع إلى العصر الحديث.

---

(١) دكتور/ محمد عبدالهادى الشقنقى: دروس فى تاريخ القانون المصرى، ص ٤٠٢.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد الغربية، ص ٢٣٦.



## الفصل الثاني

### شريعة الأقباط

من المسلم به أن الديانة المسيحية لم تتعرض لوضع مبادئ ونظم قانونية، بل ركزت تعاليمها علي جوانب العقيدة والشعائر والأخلاق<sup>(١)</sup>. ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أنها جاءت مكملة للديانة اليهودية التي تتضمن تنظيماً قانونياً، ويرجع البعض ذلك إلى أن المجتمعات التي نشأ فيها الدين المسيحي أو تلك التي انتشرت فيها فيما بعد لم تكن في حاجة إلى تنظيم قانوني وإنما إلى الهداية الروحية والخلقية.

وقد أدت الظروف التي إنتشرت فيها الديانة المسيحية إلى ظهور نظام قانوني وضعته الكنيسة لتنظيم أمور المسيحيين، عرف باسم «القانون الكنسي». وتتمثل هذه الظروف في أن الدولة الرومانية التي ظهر بها الدين المسيحي - حيث أنه ظهر بفلسطين، وكانت في ذلك الوقت إحدى ولايات الإمبراطورية الرومانية - كانت تضطهد في بداية الأمر هذا الدين ومعتقيه، مما أدى إلى تكتل وتجمع المسيحيين في شكل كنائس صغيرة تعتمد عن الدولة الرومانية، وتنظم نفسها تنظيماً داخلياً، وقد أدى ذلك إلى ظهور

(١) ولذلك نجد السيد المسيح عليه السلام رفض أن يقوم بدور القاضى أو المشرع حينما طلب منه أحد الأشخاص أن يأمر أخاه بمقاسمته الميراث. ويدل على ذلك ما جاء في إنجيل لوقا (الإصحاح الثاني عشر، ١٣، ١٤): «وقال له واحد من الجمع يا معلم قل لآخر أن يقاسمى الميراث، فقال له يا إنسان من أقامنى عليكما قاضياً أو مقسماً»

قانون خاص برعايا الكنيسة عرف باسم القانون الكنسى قام أساساً لمجابهة مشاكل الأسرة وتنظيم مسائلها، ثم انتشر تدريجياً إلى علاقات إجتماعية أخرى. وقد استمدت قواعده من مبادئ القانون الطبيعى وقواعد العدالة ومن بعض قواعد القوانين الوضعية بعد تعديلها بما يتلائم مع الدين المسيحى<sup>(١)</sup>. وقد اعترف الأباطرة الرومان - بعد إعترافيهم بالمسيحية كدين رسمى للدولة - للكنيسة باختصاص قضائى تطبق من خلاله قواعد القانون الكنسى، وهكذا نجد الكنائس وقد حازت نوعاً من الاستقلال الذاتى حيث أصبح لها محاكمها المستقلة التى تنظر مسائل الأحوال الشخصية<sup>(٢)</sup>.

وقد توصلت الكنيسة المصرية، فى نهاية العصر البيزنطى، إلى اكتساب الحق فى نظر القضايا ذات الطابع الدينى المتعلقة بتابعيها، مثل قضايا الزواج والطلاق. وكانت الكنيسة تطبق بالنسبة لهذه المسائل الأحكام التى وردت فى الإنجيل أو القرارات التى صدرت فى خصوصها من المجمع المسيحى العامة أو المحلية<sup>(٣)</sup>. وفيما عدا ذلك من الشئون كانت تختص به محاكم الدولة المدنية، والتى كانت تطبق قواعد قانونية مصدرها القانون الفرعونى المتأثر ببعض الأفكار الإغريقية والرومانية التى أدخلت عليه فى العصرين البطلمى والرومانى<sup>(٤)</sup>.

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى،

ص ٦٥

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى

والإسلامى»، طبعة ١٩٧٨، الناشر دار الفكر العربى، ص ٢٩١.

(٣) دكتور محمد عبد الهادى الشقنقى: دروس فى تاريخ القانون المصرى، ص ٤٠٣.

(٤) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية فى مصر، ص ١١٧.

وفي أول العهد الإسلامي في مصر، قام عمر بن العاص بتقسيم البلاد إلى وحدات إدارية، وعين لكل وحدة منها قاضياً قبطياً يفصل في منازعات غير المسلمين وفقاً لأحكام القانون المصري الفرعوني (بعد التعديلات التي أدخلت عليه خلال العصرين البطلمي والروماني)، وكانت المنازعات التي تشور بين طرفين أحدهما مسلم والآخر غير مسلم تعرض على مجلس قضائي يضم قضاة من الطرفين<sup>(١)</sup>. وقد استمر هذا الوضع حتى تولى معاوية بن أبي سفيان الخلافة، فقرر عدم جواز انفراد القاضى غير المسلم بالجلوس للقضاء فى المسائل المدنية، حتى بين غير المسلمين، فأضيف إلى القاضى الذمى قاضى مسلم للفصل فى المنازعات المدنية. ولم يعد للقاضى القبطى ولاية قضائية كاملة إلا بصدد منازعات الأحوال الشخصية، وهى التى يطبق عليها أحكام القانون الكنسى<sup>(٢)</sup>.

وعندما انتشر الإسلام فى مصر، تقرر الأخذ بمبدأ إقليمية الشريعة الإسلامية، بمعنى أن تطبق الشريعة الإسلامية على كل سكان مصر أياً كانت ديانتهم فى مجال المنازعات المدنية والجنائية، ويطبقها القاضى المسلم دون سواه<sup>(٣)</sup>. ولم يعد للأقباط أى اختصاص قضائى خارج نطاق الأحوال الشخصية، وحتى بالنسبة لهذه المسائل فقد كان الاختصاص ينعقد للقاضى المسلم إذا ترفع إليه غير المسلمين، ويطبق عليهم أحكام الشريعة

(١) دكتور / محمود سلام زناتى: تاريخ القانون المصرى، ص ٤٥٠.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: فلسفة نظم القانون المصرى، ص ٣٧٨.

(٣) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى،

## الإسلامية (١)

(١) الأستاذ/ محمود محمد عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، القاهرة ١٩٣٤، ص ١٠. ويرى البعض أنه قد صدرت في عهد العثمانيين فرمانات تمنح السلطة القضائية للرؤساء الدينيين للطوائف غير المسلمة، فقد جعل السلطان محمد لطبريك الروم ولاية القضاء في كافة الأمور المدنية والجنائية، ثم أكدت تلك الولاية على يد السلطان سليم الأول عام ١٥١٩. وكان بطاركة الروم يطبقون القوانين الكنسية في المسائل الدينية والجنائية، ويطبقون القانون الروماني في المسائل المدنية. وقد سرت هذه فرمانات في مصر باعتبارها ولاية من ولايات الدولة العثمانية. ويرى أنصار ذلك الرأي كذلك أن الفرمان الصادر في عام ١٨٣٩ والمعروف بخط كلخانة قد أكد هذه الحقوق للطوائف غير الإسلامية، وفي عهد سعيد ظهر الخط الهمايوني عام ١٨٥٦، وأصبح اختصاص المجالس المليية قاصراً على مسائل الأحوال الشخصية لانصافها بالدين كما كان من قبل. دكتور/ شفيق شحاته: تاريخ حركة التجديد في النظم القانونية، ص ٤٨، نقلاً عن دكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، طبعة ١٩٩٧، النشر دار نهضة الشرق، ص ٤٠٨.

## الفصل الثالث

### العرف

ترجع أهمية العرف كمصدر للقاعدة القانونية في مصر الإسلامية، إلى أنه كان المصدر الرئيسي في بداية العصر الإسلامي في مصر<sup>(١)</sup>. فلم يترتب على فتح العرب لمصر - في أوائل العصر الإسلامي - أى تغيير جوهري في مضمون القواعد القانونية التي اعتادت البلاد على تطبيقها، بل إستمر المصريون - قبل أن تستقر الشريعة الإسلامية - يتبعون نفس القواعد القانونية التي كانت مطبقة قبل الفتح العربي<sup>(٢)</sup>. وهذه القواعد كانت عبارة عن أحكام القانون الفرعوني الذي أثرت فيه المبادئ القانونية الإغريقية ثم الرومانية. وبزوال الحكم الروماني لم يعد لتلك القواعد أية قوة رسمية، فلا يمكن أن نعتبرها صورة من صور التشريع، ولكن على أساس اعتياد الناس الخضوع لها عدة قرون من الزمان، فإن تلك القواعد يمكن إعتبارها من قبيل العرف، ويمكن أن تصبح مصدراً للقاعدة القانونية في العصر الإسلامي مادامت لا تتعارض مع الكتاب والسنة<sup>(٣)</sup>.

(١) يقصد بالعرف في نظر فقهاء المسلمين: «ما اعتاده الناس وألفوه وساروا عليه في أمورهم، فعلاً كان أو قولاً، دون أن يعارض الكتاب والسنة». دكتور/ محمد زكريا البرديسي: أصول الفقه، طبعه ١٩٦٩، ص ٣٢٩.

(٢) دكتور / محمد عبد الهادي الشقنقيري: دروس في تاريخ القانون المصري، ص ٤٠٠.

(٣) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصري «دراسة تحليلية - العصرين الروماني والإسلامي»، ص ٢٩٢.

وبهذا فإن العرف كان له دور كبير كمصدر للقانون في مصر في بداية العصر الإسلامي، كما أنه لم يفقد هذا الدور بصورة كلية عندما طبقت الشريعة الإسلامية في مصر تطبيقاً إقليمياً علي كل سكان مصر، حيث أن الشريعة الإسلامية تفر الأخذ بالعرف مادام أنه لا يتعارض مع الكتاب والسنة<sup>(١)</sup>. فقد كان للعرف دور كبير في تطور الفقه الإسلامي، فإذا كان الفقه قد اعتمد أصلاً على المصدر السماوي، إلا أن المصدر السماوي قام بالتركيز علي عدد محدود من قواعد القانون أتى بها في شكل قواعد كلية، وهكذا ترك باب الإجتهد مفتوحاً لمواجهة التفاصيل والقواعد الجزئية. وقد كان العرف معيناً لا ينضب، مد الفقهاء بشروة متجددة أضفت على الفقه الإسلامي الحيوية والواقعية والمرونة<sup>(٢)</sup>.

وقد استمرت الأعراف المصرية في تأثيرها على القواعد القانونية المطبقة في البلاد حتى بعد نغو الشريعة الإسلامية وتكوين المدارس الفقهية، وذلك عن طريق الفقهاء المسلمين الذين أمضوا حياتهم في مصر، والذين أتاحت لهم الفرصة لمعرفة عادات المصريين وتقاليدهم وأعرافهم في المجالات القانونية المختلفة، ولقد كان من الطبيعي أن يطبق هؤلاء الفقهاء المعايير الإسلامية على هذه الأعراف حتى يستبقون منها ما يتفق مع الشريعة

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ٦٣.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: فلسفة نظم القانون المصري، ص ٣٨٨.

وأنظر في أثر العرف في تطور الفقه الإسلامي: دكتور / صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ١٩٠ - ٢٠٥.

الإسلامية ويتركون ما يخالفها<sup>(١)</sup>.

---

(١) يذهب البعض إلى أن بعض المذاهب الفقهية الإسلامية قد تأثرت - دون ريب - بالعرف الذي كان سائداً في مصر وقت الفتح العربي، وإن كان هذا التأثير لا يزال - من الوجهة العلمية - في حاجة إلى دراسة وتحديد، ويذهب بعض الفقهاء المؤيدين لهذا الرأي، إلى أن الإمام الشافعي - رضي الله عنه - «كانت له آراء معينة قبل قدومه إليها وإقامته فيها». و الدراسة المنهجية للمسائل المختلفة التي عدل الإمام الشافعي عن رأيه السابق فيها بعد قدومه إلى مصر من شأنه أن يلقي ضوءاً على بعض جوانب الحياة القانونية للمصريين في بداية العصر الإسلامي». دكتور / محمود سلام زناني: تاريخ القانون المصري، ص ٤٤٨. دكتور / محمد عبد الهادي الشقنقيري: دروس في تاريخ القانون المصري، ص ٤٠١.

## الفصل الرابع

### التشريعات الصادرة من ولي الأمر

يقصد بولي الأمر في الفقه الإسلامي «كل من يتولى أمراً من الأمور العامة للأمة نيابة عنها وبتفويض منها»، وعلى ذلك ينصرف هذا التعبير إلى الخليفة ومعاونيه من وزراء وأمراء وقادة للجنود وقضاة وعلماء ومجتهدين كل في حدود اختصاصه<sup>(١)</sup>.

ولما كانت طاعة ولي الأمر واجبة في الفقه الإسلامي، فقد سلم الفقهاء المسلمون بحق ولي الأمر في إصدار تشريعات فيما لم يعالجه نص، وذلك تطبيقاً لمبدأ السياسة الشرعية إذ لولي الأمر في المسائل الاجتماعية - خصوصاً مع تطور الزمن ودواعي الحاجات - سلطة إصدار تشريعات طالما كانت نافعة للناس ومتفقة مع روح الشريعة الإسلامية. فالسياسة الشرعية هي «كل فعل يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول ولانزل به وحى»<sup>(٢)</sup>، أي «التصرف في الشؤون العامة للأمة علي وجه المصلحة لها»<sup>(٣)</sup>. والأصل الشرعي لسلطة ولي الأمر في التشريع

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢١٨.

(٢) دكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، ص ٤٠٩.

(٣) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢١٩.



هو الآية الكريمة «يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم، فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول»<sup>(١)</sup>. ومن هنا كان وظيفة هذه الأوامر تكميلية للتشريع الإسلامي، وقد تطورت سلطة ولى الأمر فى هذا المجال خاصة بعد قفل باب الاجتهاد وانتقال سلطة التشريع - إن جاز لنا إستعمال هذا المصطلح الحديث - من المجتهدين إلى أولياء الأمر وعلى رأسهم الخليفة أو السلطان<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة النساء، الآية رقم (٥٩).

(٢) ظلت حرية الاجتهاد سائدة حتى أواخر القرن الرابع الهجرى، وتضافرت عدة أسباب إقتضت قفل باب الاجتهاد. وتم ذلك عن طريق «الإجماع الضمنى» من جانب فقهاء أهل السنة، مما ترتب عليه إلتزام القضاء بالرجوع إلى آراء فقهاء المذاهب الأربعة (الحنفية، المالكية، الشافعية، الحنابلة). وهى المذاهب التى ارتضاها أهل السنة والتي ظلت باقية فى ذلك الوقت بعد إندثار ما عداها من مذاهب. وكان السبب فى قفل باب الاجتهاد هو مرور الدولة الإسلامية بمرحلة من الضعف أدت إلى تفككها إلى دويلات، الأمر الذى إنعكس أثره فى الفقه حيث استكان الفقهاء إلى ما خلفه أئمة المذاهب الكبرى وتلاميذهم من تراث فقهي، ولم يحاولوا الإبتكار والإبداع، لأنهم وجودوا فى كتب السابقين من الحلول ما يكفى لمواجهة ما يجد فى المجتمع من مشاكل، فلم يظهر فقهاء مجتهدون يدانون مرتبة الأئمة وتلاميذهم. وساعد على ذلك ركود الحياة الإجتماعية والإقتصادية وسيرها على وتيرة واحدة لا تتجدد. ومن ناحية أخرى، تراكمت الآراء والفتاوى المتعارضة وتصدى للإفتاء من هم غير أهل له، وكانت الدولة من الضعف والتفكك بحيث عجزت عن وضع نظام يقصر الفتوى على من هم أهل لها، ولم يجد أهل العلم والفقه من سبيل أمامهم لتجنب فوضى الإفتاء فى وقت عز فيه المجتهدون سوى قفل باب الاجتهاد والالتزام بأراء الأئمة الأربعة وتلاميذهم والتزام القضاة بها. دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٢١٣ - ٢١٤، ص ٢٢١.

وقد اختلف الفقهاء في حدود طاعة ولي الأمر ومجالها، ولا خلاف بينهم في أن طاعته مقيدة بعدم مخالفة أحكام الشريعة، فمن الأصول المقررة أنه «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق». وتطبيقاً لذلك لا تجب طاعة ولي الأمر إذا ما خالف حكماً قطعياً الثبوت وقطعياً الدلالة. ولا اخلاف بينهم أيضاً في عدم جواز تصدى ولي الأمر لأمر العقيدة والعبادة. ولكنهم يختلفون في مدى جواز طاعته في الأحكام الاجتهادية. ففريق منهم يرفض منح ولي الأمر حق إلزام الناس برأى إجتهادى معين تأسيساً على أن الحكم الاجتهادى يحتمل الصواب والخطأ، وحمل الناس على اتباع رأى اجتهادى معين يحول دون اكتشاف الخطأ ويسد باب الاجتهاد<sup>(١)</sup>. وذهب فريق ثان إلى أن من حق ولي الأمر حمل الناس على رأى معين وإلزام القاضى به، وحثتهم في ذلك قوله تعالى: «وأطيعوا الله وأطيعوا الرسل وأولي الأمر منكم»، وقد انتصر هذا الرأى بعد قفل باب الاجتهاد<sup>(٢)</sup>.

وفضلاً عن تقييد سلطة ولي الأمر في التشريع وحصرها في الأمور الاجتهادية في المعاملات، فإنه يشترط أن يكون ولي الأمر من المجتهدين كما

(١) ونتيجة لذلك ذهب أنصار هذا الرأى إلى أن تولية القضاء بشرط الحكم بمذهب معين تعتبر باطلة، بينما اعتبرها البعض الآخر صحيحة ولكن الشرط فاسد. وكان هذا هو الدافع للإمام مالك في رفض طلب الخليفة المنصور والرشيد من بعده في حمل الناس على مذهبه. دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١٨٦.

(٢) ولذلك أباح الفقهاء لولى الأمر أن يحمل الناس على اتباع رأى فقهى معين في المسائل الاجتهادية، ويصبح أمره في هذه الحالة واجب الاتباع تأسيساً على مبدأ تغيير المصالح وتبدل الأحكام بتبدل الزمان. دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٢٢.

كان الحال في صدر الإسلام، فإن لم يكن من المجتهدين فإن أوامره لا يعتد بها إلا بعد أخذ رأي أهل العلم في الشريعة وموافقتهم. وقد كانت معظم القوانين والأوامر السلطانية تصدر في العهد العثماني، ومن قبله في العهد المملوكي، بناء على فتوى من أهل العلم<sup>(١)</sup>.

وقد أصدر الخلفاء والسلاطين الذين حكموا مصر خلال العصر الإسلامي العديد من التشريعات في صورة مراسيم، بعضها كانت تخاطب كل أفراد الشعب بدون تفرقة، وبعضها كان يخاطب فئة معينة من فئات الشعب أو سكان إقليم معين. وقد عاجلت هذه المراسيم أموراً مختلفة، فهي أحياناً كانت تنظم بعض المسائل الإجتماعية أو الدينية، وأحياناً كانت تنظم بعض المسائل الإدارية والمالية في الدولة، وأحياناً تنظم بعض العلاقات القانونية بين الدولة والأفراد أو بين الأفراد بعضهم البعض<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ١٨٧.

(٢) وتعدد صور التشريعات التي يضعها ولي الأمر، ومن أهم هذه الصور:

أ- التشريع بطريق مباشر في بعض الأمور، ويتحقق ذلك لولي الأمر في حالة عدم وجود حكم شرعي في الكتاب أو السنة ينظم مسألة ما، ويقوم ولي الأمر بإصدار أوامره بتنظيم هذه المسألة، ومثال ذلك إنشاء الدواوين والإدارات المختلفة للإشراف على مرافق الدولة.

ب- التشريع بطريق غير مباشر، ويتم ذلك بتشجيع بعض المذاهب والتشجيع لها، أو تبني أحد المذاهب أو قول في المذهب وإلزام الناس به، أو بتخير الأحكام من المذاهب المختلفة وحمل الناس عليها.

دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي

## فلسفة نظم القانون المصري

## الباب الثاني نظم القانون العام في العصر الإسلامي

سوف نناقش عبر هذا الباب تاريخ القانون العام في مصر الإسلامية، سواء فيما يتعلق بنظام الحكم، ونظام الإدارة، والنظام المالي، والتنظيم الاجتماعي للسكان، ونظام القضاء، ونظام التجريم والعقاب. وسوف نفرد فصلاً مستقلاً لمعالجة كل نظام على حدة.

---



## الفصل الأول

### فلسفة نظام الحكم

#### في مصر الإسلامية

عندما تمكنت الجيوش العربية بقيادة عمرو بن العاص من طرد الرومان من مصر عم ٦٤١م، أصبحت مصر منذ ذلك التاريخ ولاية تابعة للدولة العربية الإسلامية، وقد طبق الولاية المسلمون على المصريين ما كان مطبقاً علي غيرهم - من سكان الولايات الأخرى التي تم فتحها - من نظم قانونية.

وقد تأرجح لوضع السياسي في مصر بين التبعية للخلافة الإسلامية وبين استقلالها. فقد بقيت مصر ولاية من ولايات الدولة الإسلامية يحكمها الخلفاء بواسطة ولاة يرسلونهم إليها، وذلك طوال عهد الخلفاء الراشدين والعصر الأموي والنصف الأول تقريباً من العصر العباسي. وعندما أخذت الدولة العربية الإسلامية في الضعف، إتجه حكام مصر بالاستقلال عن الخلافة، فاستقل أحمد بن طولون بحكمها بعد قيامه بتحويل الولاية إلى إمارة عام ٢٥٤هـ - ٨٦٨م، وقد استمرت الدولة الطولونية حتى سنة ٢٩٣هـ - ٩٠٥م. ثم تكررت محاولة الاستقلال في ظل حكم محمد الاخشيد عام ٣٢٣هـ - ٩٣٥م، وقد استمرت الدولة الاخشيدية في الحكم حتى عام ٩٦٧م. ثم تنشأ الدولة الفاطمية في المغرب،

وتقوم بالاستيلاء على مصر عام ٩٦٩م واتخذ خلفاؤها من القاهرة عاصمة للخلافة الفاطمية، وقد استمرت هذه الدولة حتى عام ١١٧١م عندما أسس صلاح الدين الدولة الأيوبية على أنقاضها. وقد استمرت الدولة الأيوبية والتي كانت تخضع خضوعاً رسمياً للخلافة العباسية فى حكم مصر حتى عام ١٢٥٠م، عندما تمكن أحد أمراء المماليك من قتل آخر السلاطين الأيوبيين «توران شاه». وقد استمرت دولة المماليك فى الحكم حتى عام ١٥١٧م، حيث سقطت أمام زحف الجيش العثماني بقيادة السلطان «سليم الأول»، وقد تم القضاء على دولة المماليك بمقتل آخر سلاطينهم «طومان باي» شتقاً على باب «زويلة» أحد أبواب القاهرة القديمة. ومنذ هذا التاريخ أصبحت مصر ولاية عثمانية تخضع للسلطان العثماني فى «الأستانة» والذي حمل لقب «خليفة المسلمين» فيما بعد. ويظل الحال كذلك حتى اعتلاء «محمد على» حكم مصر عام ١٨٠٥م، لتبدأ حقبة جديدة فى تاريخ مصر يطلق عليها اسم «العصر الحديث».

وبذلك تقلبت الأمور بنظام الحكم فى مصر، حيث خضعت للخلافة الإسلامية فى بعض الأحيان، وفى أحيان أخرى أصبحت إمارة أو سلطنة مستقلة. وعلى ذلك فسوف نقوم بدراسة نظام الحكم فى مصر خلال خضوعها للخلافة الإسلامية وخلال فترات الإستقلال، على أن نسبق ذلك بدراسة لمفهوم نظام الخلافة فى الإسلام.



## المبحث الأول

### مفهوم نظام الخلافة في الإسلام

لم يتضمن الكتاب ولا السنة تنظيمًا تفصيليًا لنظام الحكم في الإسلام، واقتصر الأمر على بعض المبادئ العامة حول أساس الحكم مثل الشورى والعدل.. إلخ<sup>(١)</sup>. ولذلك كان موضوع نظام الحكم من الموضوعات الاجتهادية التي اختلف الرأى فى شأنها من زمان إلى زمان ومن مذهب إلى مذهب، وقد بنى العلماء نظرياتهم فى الخلافة على ماورد فى الكتاب والسنة من مبادئ وما جرى عليه العمل فى عهد الخلفاء الراشدين، وقيدوا أنفسهم بالسوابق التي حدثت فى عهد الخلفاء الراشدين بالرغم من أن هذه السوابق ظهرت فى مجتمع صغير قليل العدد وأصبحت لا تناسب الدولة الإسلامية العالمية، واعتبروا خلافة الراشدين «الصورة المثلى لنظام الحكم»، أما ما حدث بعد ذلك من تطورات فقد اعتبروه استثناء لا يهدم الصورة المثالية التي رسموها للخلافة، وقبلوه نزولاً على الأمر الواقع وامتنالاً للضرورة التي تقضى بتحمل أهون الضررين: ضرر الخلافة على غير صورتها المثالية وضرر إلغائها، ولذلك أسموا نظام الخلافة بعد عهد

(١) أول من كتب فى نظام الحكم هم علماء الكلام من الشيعة، وعالجوه تحت باب «الإمامة» فى علم الكلام، وهم الذين حددوا مضمون الإمامة واصطلاحاتها الفنية، وسار علماء المذاهب والفرق الأخرى على نهجهم. ولم تعالج الإمامة فى كتب الفقه على يد فقهاء السنة إلا منذ أواخر القرن الثانى الهجرى.

الراشدين «خلافة الضرورة»<sup>(١)</sup>. وقد تعددت تعاريف الخلافة، وهى تدور كلها حول معنى واحد هو: «خلافة الرسول فى حراسة الدين وسياسة الدنيا»<sup>(٢)</sup>.

(١) «يستطيع المتتبع لنظام الخلافة فى نشأته وتطوره أن يميز بين ثلاثة أدوار: أولها فى عصر الخلفاء الراشدين، وثانيها فى عصر الدولتين الأموية والعباسية، وثالثها فى عصر الدولة العثمانية. وتميز عصر الراشدين بقيام الخلافة على أساس الشورى، وتحققت فى الخلفاء كل شروط الخلافة، ولذلك وصفت بأنها الخلافة الكاملة. وفى عصر الدولتين الأموية والعباسية قام نظام الحكم على الوراثة، واختلطت الخلافة بالملكية والملكية بالخلافة، ولكنها احتفظت من حيث الشكل بنظام البيعة رغم ما شاب البيعة من إكراه فى أكثر الأحيان، كما حدثت تجاوزات فى الشروط الواجب توافرها فى الخليفة. أما الدور الثالث فيتميز بتحول الخلافة إلى ملكية مطلقة مستبدية، وابتعاد الحكم عن شكله الإسلامى، بل وعن جوهره أيضاً. ولكنها ظلت مقبولة باعتبارها أخف الضررين، ونحت رايها احتفظ العالم الإسلامى بوحدته». دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٩٩.

(٢) الماوردى: الأحكام السلطانية، القاهرة ١٣٢٧ هـ، ص ٣.

«يظهر من تعاريف الفقهاء أنهم يعتبرون الخليفة قائماً مقام النبى فى رئاسته الدولية، ناظرين فى ذلك إلى أن النبى - ﷺ - كان له وظيفتان: وظيفة التبليغ عن الله، ووظيفة القيام على أمر الله وسياسة الدنيا به. فلما توفى الرسول إنتهت وظيفة التبليغ، وبقيت الوظيفة الأخرى، فوجب أن يقوم بأدائها من يستطيع القيام بأعبائها، ولأنه يخلف الرسول - ﷺ - فى هذا الأمر سمي بالخليفة». عبد القادر عوده: الإسلام وأوضاعنا السياسية، طبعة ١٩٥٠، الناشر دار الكتاب العربى، ص ٩٣.

ويكاد ينعقد إجماع علماء المسلمين بجميع فرقهم على وجوب الخلافة<sup>(١)</sup>، والمقصود بالوجوب هو تحديد المرتبة التي تقع فيها الخلافة من المراتب الخمس للحكم الشرعي: الوجوب، الندب، الإباحة، الكراهة، التحريم. فأهل السنة يعتبرون الخلافة أصلاً من أصول الإسلام، ويدخلونها في فروض الكفاية<sup>(٢)</sup>، والقول بوجوبها وإعتبارها ضمن فروض الكفاية يعني أن مسئولية إقامتها تقع على مجموع الأمة، ويكفي في ذلك أن يقوم بها بعضهم. أما الشيعة فيعتبرونها ركناً في الدين، وعدم إقامتها ينحدر بالناس إلى مرتبة الكفر<sup>(٣)</sup>.

(١) لم يشذ عن ذلك الإجماع سوى النجدات - إحدى فرق الخوارج - وأبو بكر الأصبغ من المعتزلة، فقالوا بجوازها. فهي تدخل عندهم في مرتبة الإباحة، ومن ثم كان للأمة - حسب ظروفها - أن تقيمها أو تهملها بلا أدنى مسئولية. فالخلافة عندهم ليست أصلاً من أصول الإسلام - خلافاً لرأي أهل السنة - كما أنها ليست ركناً في الدين - خلافاً للشيعة - بل هي من المصالح العامة المفوضة للأمة، وأن إقامتها ليست من الأمور التي يفرضها الإسلام. دكتور / صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ١٠٧.

(٢) يميز الفقهاء بين ما هو فرض كفاية وما هو فرض عين: ففرض العين يقع على عاتق كل مسلم بصفة فردية، ومن ذلك الصلاة والزكاة.. إلخ. أما فرض الكفاية فيقع على عاتق الأمة منظوراً إليها ككل، فإذا قام به بعض أفرادها سقط التكليف عن الآخرين، وإن لم يقم به أحد أئمت الأمة كلها، ومن ذلك الجهاد ورد التحية وطلب العلم.

(٣) أنظر في تفصيلات الأدلة التي استند عليها القائلين بوجوب الخلافة: الأستاذ/ محمد ضياء الدين الريس: النظريات السياسية الإسلامية، طبعة ١٩٥٢، الناشر مكتبة =

ومنزلة الخليفة من الأمة كمنزلة الرسول من المسلمين، له عليهم الولاية العامة والطاعة التامة، وله حق القيام على دينهم وديانهم، وبيده وحده زمام الأمة. فكل ولاية مستمدة منه، فهو الحاكم الزمنى وهو الحاكم الروحى للمسلمين، أى أن الخليفة يجمع بين السلطتين الزمنية والدينية. ولذلك كان يلقب بألقاب ثلاث لها دلالتها: الخليفة، أمير المؤمنين، الإمام. ولقب أمير المؤمنين يشير إلى السلطة الزمنية، أما لقب الإمام فتتمثل فيه الصفة الدينية من حيث الإمامة فى الصلاة لما تدل عليه من صفة الزعامة، وإمارة الحج والخطبة فى أيام الجمع والأعياد وغير هذا من الشؤون الدينية. ولا يعنى شمول ولاية الخليفة للشؤون الدينية والدنيوية أن الخليفة ذو صلة إلهية أو يستمد سلطانه من الله، فهو فرد من المسلمين وثقوا بكفايته لحراسة الدين وسياسة الدنيا فبايعوه على أن يقوم برعاية مصالحهم وله عليهم حق

= الأجلو المصرية، ص ١٠٨ وما بعدها.

وقد ذهب الأستاذ/ على عبد الرازق فى مؤلفه «الإسلام وأصول الحكم» القاهرة ١٩٢٥، ص ٤٨ وما بعدها إلى أن الخلافة أو الإمامة الكبرى ليس لها أساس من الدين، بل هى ضد الدين ومخالفة لمبادئه. وهو بذلك ينكر الإمامة تماماً، ويؤسس رأيه على أن الإسلام ليس إلا عقيدة فردية روحية، وأنه لا صلة له إذن بالدنيا ولا بالسياسة ولا بالاجتماع. كما أن رسالة النبى ﷺ قد انتهت بموته، وكذلك زعامته، فليس لأحد أن يخلفه لا فى رسالته ولا فى زعامته (ص ٩٠). والحقيقة - كما يرى جانب من الفقه - أن هذا رأى إنفرد به صاحبه وحده دون أمة الإسلام جميعاً، فلم يقل به أحد من أهل الإسلام على اختلاف فرقهم ومذاهبهم وينبغى ألا يتم خلط هذا رأى مع من ذهبوا بجواز الإمامة. أنظر فى تفصيل الرد على هذا رأى: الأستاذ/ محمد ضياء الدين الرئيس: النظريات السياسية الإسلامية، ص ١٢٨ وما بعدها.

السمع والطاعة، وسلطانه مكتسب من بيعتهم له وثقتهم به<sup>(١)</sup>.

وتتميز الخلافة الإسلامية - في هذا الصدد - بالخصائص الثلاث الآتية: أن اختصاصات الخليفة عامة وتقوم على التكامل بين الشؤون الدينية والشؤون الدنيوية، وأن الخليفة ملزم بتنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية، وأن الخلافة تقوم على وحدة العالم الإسلامي<sup>(٢)</sup>.

### اختيار الخليفة:

لم يعين الرسول - ﷺ - خلفاً له من أصحابه، ولم يبين قبل وفاته أسلوب اختيار هذا الخلف، بل ترك هذا الأمر للمسلمين شورى بينهم يباشرونه حسب مقتضيات الأحوال. ويتبين من طريق إختيار الخلفاء الراشدين أن إختيار الخليفة كان يتم إما عن طريق البيعة أى إختيار أهل الحل والعقد ومبايعة الأمة، وإما عن طريق الاستخلاف أى عهد من الإمام السابق بعد مشاورة أهل الحل والعقد وموافقتهم ومبايعة الأمة بعد ذلك.

والبيعة تتم باختيار الخليفة من قبل هيئة خاصة يطلق عليها أهل الشورى أو أهل الاختيار أو أهل الحل والعقد، ثم يعرض الأمر بعد ذلك على جمهور المسلمين للموافقة على هذا الاختيار<sup>(٣)</sup>. وهكذا فإن تعيين

(١) دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوى: تاريخ القانون المصرى «مع دراسات فى نظرية العقد فى القانون الرومانى»، طبعة ١٩٧٧ / ١٩٧٨، ص ٣٤٧.

(٢) دكتور/ عبد الرزاق السنهورى: فقه الخلافة وتطورها لتصبح عصبة أمم شرقية، ترجمة الدكتور/ نادى عبد الرزاق السنهورى، ومراجعة وتقديم وتعليق الدكتور/ توفيق الشاوى. الطبعة الثانية ١٩٩٣، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ٦٥.

(٣) تنشاه البيعة فى ذلك مع نظام الاستفتاء العام فى النظم الدستورية المعاصرة.

الخلافة في هذه لحالة يتم على مرحلتين: البيعة الخاصة، وفيها يقوم أهل الحل والعقد بترشيح الخليفة ومبايعته. والبيعة العامة، وفيها يعرض هذا الترشيح على جمهور المسلمين للموافقة عليه وإقراره. وقد اتبع هذا الأسلوب في اختيار أبو بكر الصديق وعلي بن أبي طالب للخلافة.

والإستخلاف يعنى أن يوصى الخليفة بأن يتولى الخلافة من بعده شخص بعينه أو واحداً من أشخاص يحددهم<sup>(١)</sup>. والسند الشرعى لتلك الطريقة فى الاختيار هو إجماع الأمة على جوازه بإقرارها عهد أبو بكر الصديق إلى عمر بن الخطاب - رضى الله عنها - بإمارة المسلمين<sup>(٢)</sup>. وكذلك طريقة عمر بن الخطاب فى ترشيح خلفه<sup>(٣)</sup>.

(١) يعلل «ابن خلدون» هذا الأسلوب فى اختيار الخليفة بأن «حقيقة الإمامه النظر فى مصالح الأمة لدينهم ودينهم: فهو وليهم والأمن عليهم، ينظر لهم ذلك فى حياته ويتبع لهم ذلك أن ينظر بعد مماته، ويقسم لهم من يتولى أمورهم كما كان يتولاهما، ويتقنون بنظره لهم فى ذلك كما وثقوا به فيما قبل». المقدمة، ص ١٨١.

(٢) يشير جانب من الفقه - بحق - إلى أن أبا بكر قد أختار للخلافة شخصاً أجمع الناس على إحترامه، ولم يخص بترشيحه أحداً من أبنائه أو أقاربه. ومن ناحية أخرى فإن أبا بكر لم ينفرد بالرأى فى ترشيحه لعمر بن الخطاب، بل إستشار عدداً من الصحابة قبل ترشيحه إياه، كما أنه علق خلافة عمر على رضاء الناس.

(٣) تعد الطريقة التى اتبعها عمر بن الخطاب فى ترشيح خلفه أقرب إلى الشورى من طريقه أبى بكر الصديق فى ترشيح عمر بن الخطاب، فقد رشح عمر بن الخطاب ستة من الصحابة وهم: على بن أبى طالب، عبد الرحمن بن عوف، عثمان بن عفان، طلحة بن عبد الله، الزبير بن العوام، سعد بن أبى وقاص. وترك لهم الأمر على أن يخاروا واحداً من بينهم. دكتور/ مصطفى سيد أحمد صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية فى مصر «من العصر الفرعونى حتى العصر الإسلامى»، ص ٣٥٦ وما بعدها.

ويتضح من طريقة تولية الخلفاء الراشدين الأربعة للخلافة أنها لم تكن على طريقة واحدة، ومن ثم فإنه يمكن القول أنها لم تكن تطبيقاً لنظرية محددة وإنما كانت خاضعة لمنطق الظروف المعاصرة<sup>(١)</sup>. وأنها على الرغم من اختلافها كانت قائمة على أساس مبدأ الشورى الذي وضعه الإسلام كأساس لنظام الحكم، ولم تقم على مبدأ الوراثة لأنه لم تراخ القرابة في الاختيار، كما أنها كانت قائمة على الانتخاب حيث أن التعيين في منصب الخليفة لا يتم إلا بالبيعة.

أما في عصر الدولة الأموية فقد تحولت الخلافة إلى نظام ملكي إستبدادي، إذ أصبح الخلفاء يتولون الخلافة عن طريق الميراث، كما أصبحت البيعة صورية بعد أن كنت حقيقية، باستثناء تولية «عمر بن عبد العزيز» للخلافة، حيث بايعه المسلمون في المسجد مبايعة حقيقية، والذي التزم بأحكام الشريعة الإسلامية ولذلك أطلق عليه لقب «خامس الخلفاء الراشدين». وفي عصر الدولة العباسية استمرت الخلافة أيضاً وراثية، كما كان الشأن في الدولة الأموية، وبالتالي كان الخليفة يتولى منصبه عن طريق الميراث. وفي الدولة الفاطمية قامت الخلافة أيضاً على أساس مبدأ الميراث، وذلك وفقاً للقاعدة التي وضعها المذهب الشيعي الذي كان سائداً في مصر خلال العصر الفاطمي، وهي أن للإمام الحالي أن يحدد من سيخلفه من ذريته في الخلافة، وذلك دون أن يكون لعامة المسلمين أي دور في هذا الإختيار<sup>(٢)</sup>. وفي الدولة العثمانية قامت الخلافة أيضاً على أساس

(١) دكتور/ محمود سلام زناتي: تاريخ القانون المصري، الطبعة الثانية ١٩٩٥، ص ٤٥٤.

(٢) دكتور/ محمد عبد الهادي الشقنقيري: دروس في تاريخ القانون المصري، هي ٢٧٩.

مبدأ الميراث وليس على أساس مبدأ الشورى. ويمكن القول بأن التطبيق الحقيقى للنظرية الإسلامية فى الخلافة كانت فى عصر الخلفاء الراشدين، إذ كانت الخلافة تقوم على أساس مبدأ الشورى الذى يعد أساس الحكم فى الإسلام<sup>(١)</sup>.

وقد صور الفقهاء العلاقة بين الخليفة والأمة على أنها علاقة تعاقدية، مثلها فى ذلك مثل أى عقد من العقود، وأشبهوها بعقد البيع، ولذلك أطلقوا عليها تعبير «بيعة» اشتقاقاً من البيع، وعقد البيعة ينعقد بين الأمة والخليفة بعد البيعة العامة<sup>(٢)</sup>.

### الشروط الواجب توافرها فى أهل الحل والعقد:

يشترط فيمن يقوم بعملية الترشيح أو البيعة الخاصة بثلاثة شروط: العدالة الجامعة لشروطها (يقصد بذلك الاستقامة والأمانة)، الرأى والحكمة المؤديان إلى إختيار الأصلاح للخلافة، العلم الذى يتوصل به إلى معرفة مستحق الخلافة. ومن جماع هذه الشروط يتحقق فى أهل الحل والعقد صفة القيادة بين الناس، بحيث يطيعونهم وينصاعون لرأيهم. ولا يقتصر دور أهل الحل والعقد على إختيار الخليفة، بل أنهم مسئولون عن رقابته فى

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى، ص ٨٥.

(٢) يعد عقد البيعة عقداً حقيقياً وليس عقداً تصورياً كما هو الحال فى العقد الاجتماعى -السائد فى الفقه الدستورى الحديث - الذى ابتكره الفيلسوف الفرنسى «روسو» فى أواخر القرن الثامن عشر كأساس لنشأة الدولة وسند السلطة فيها. دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ١٠٨.



تنفيذ واجباته كخليفة، فإن حاد عنها وقع عليهم عبء تقويمه واستبداله<sup>(١)</sup>.

### الشروط الواجب توافرها في الخليفة:

اتفق الفقهاء على ضرورة توافر شروط معينة فيمن يتولى الخلافة، وهي شروط منطقية ولازمة لقيام الخليفة بأعباء المنصب. وقد أجملها «ابن خلدون» في أربعة شروط هي: العلم، العدالة، سلامة الخواص، الكفاية<sup>(٢)</sup>.

(١) اصطلاح أهل الحل والعقد من أكثر الأمور غموضاً وإبهاماً في الفقه الإسلامي. فالفقهاء لم يحددوا بطريقة واضحة قاطعة الطوائف والهيئات التي ينتمى إليها أهل الحل والعقد، وإن كان بعضهم حاول تحديدهم بتعداد طوائفهم فقال: «هم العلماء والرؤساء ووجوه الناس الذين يتيسر اجتماعهم». ونتيجة لغموض هذا التعبير اختلف الفقهاء في الطريقة التي يتم بها اختيار أهل الحل والعقد، كما اختلفوا في عددهم وفي الطريقة التي يعبرون بها عن رأيهم هل التعبير الصريح أم أن السكوت يعتبر موافقة. ويزيد من صعوبة الأمر أن السوابق التاريخية لا تسير على نسق واحد، مما يؤكد أن كل ذلك متروك لظروف المجتمع. ولذلك يجب ألا نخلط بين تعبير «أهل الحل والعقد» والتعبيرات الحديثة في الفقه الدستوري الحديث، فهم لا يكونون برلماناً ولا هيئة استشارية لها صفة الدوام، كما لا نستطيع القول بأنهم منتخبون حيث أن بعضهم اكتسب هذه الصفة نتيجة لتعيينه في أحد المناصب الكبرى كالإمارة أو قيادة الجيش، وبعضهم اكتسبها لما اشتهر به بين الناس كالعلماء ووجوه القوم... إلخ. دكتور/ صوفي أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ١٠٩.

(٢) ناز خلاف بين الفقهاء حول شرط خامس وهو «النسب القرشي»، فالخوارج لا يشترطون هذا الشرط، فكل مسلم ولو كان أعجمياً يستطيع شغل هذا المنصب. والشيعة يحصرون الخلافة في الإمام على وذريته. أما أهل السنة فاشتروا أن يكون الخليفة من قریش غير أن بعض المتأخرين يرى أن هذا الشرط لم يعد له محل بعد أن فقدت =

فالعالم يقصد به العلم بالأحكام الشرعية، وهذا لا يتحقق إلا إذا كان من أهل الاجتهاد<sup>(١)</sup>. وكذلك العلم بالأمور السياسية والحربية والإدارية، حتى يستطيع تنفيذ أحكام الشريعة ويحسن تدبير أمور الأمة.

والعدالة تعتبر شرطاً فى كل الولايات (الوظائف)، ويقصد بها أن يكون «صادق اللهجة، ظاهر الأمانة، عفيفاً عن المحارم، متوقياً المآثم، بعيداً عن الريب، مأموناً فى الرضا والغضب، مستعملاً لمروءة مثله فى دينه ودينه»<sup>(٢)</sup>. وعلل الفقهاء ذلك بأن الخلافة هى أكبر مناصب الدولة، والخليفة ينظر فى سائر المناصب التى تشترط العدالة فى كل منها، فىكون من الأولى اشتراطها فيه.

أما سلامة الحواس والأعضاء فلذى يستطيع مباشرة أعمال الخلافة بشكل كامل.

والكفاية تعنى أن يكون من أهل الولاية العامة، وأن يكون قادراً على إدارة شئون الدولة. وعناصر الولاية العامة هى: الإسلام، الحرية، الذكورة، العقل<sup>(٣)</sup>.

= قريش ماكانت تتمتع به فى العهود الأولى للدولة الإسلامية من تميز وغلبة بين سائر العرب. دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ١١٢.

(١) جرى العمل منذ الدولة الأموية على عدم التدقيق فى شرط الاجتهاد، فأكثر الخلفاء - بعد الخلفاء الراشدين - لم يكونوا من المجتهدين.

(٢) الماوردى: الأحكام السلطانية، ص ٦٦.

(٣) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ١١١.

## سلطات الخليفة:

حدد الفقهاء وظيفة الدولة تحت ما أسموه «فروض الكفاية» سواء منها ما تعلق بأمر الدين أم بالأمر الدنيوية. وبالنظر إلى أن هذه الفروض تمثل واجبات عامة يعجز الفرد وحده عن النهوض بها فإنها تحتاج إلى تدبير وتنظيم على مستوى الأمة كلها، مما يقتضى إقامة سلطة عامة تملك الأمر والنهي والتوجيه. ومن هنا اعتبر الفقهاء الخلافة «الأصل الجامع لكل الولايات»، ووضعوها على رأس فروض الكفاية وناطوا بالخليفة تنفيذ هذه الفروض، واعتبروها واجبات الخليفة باعتباره وكيلاً عن الأمة. ومن هذه الواجبات ما يدخل في أمور الدين، ومنها ما يدخل في الأمور الدنيوية أى السياسة<sup>(١)</sup>. وبذلك فقد جمع الخليفة بين يديه السلطات الدينية والدنيوية، أى السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية، بالإضافة إلى الرئاسة الدينية.

فالخليفة هو صاحب السلطة الدينية الأولى في البلاد، فهو الرئيس الدينى للمسلمين، فهو بدون شك قد خلف الرسول -صلى الله عليه وسلم- فى الزعامة الدينية. ومن الواجبات المنوطة به فى هذا الصدد حفظ الدين، وإقامة القضاء فى الخصومات وتنفيذ الحدود، وجباية الأموال والصدقات وصرافها فى وجوهها الشرعية. وفى مجال السلطة الدينية للخليفة، فإنه لا يملك أية سلطة روحية كما هو الشأن فى المذهب الكاثوليكي المسيحى، وإنما يملك فقط سلطة تنفيذية كما هو الحال فى المجال السياسى وتمثل هذه السلطة التنفيذية فى حفظ الدين وتنفيذ أحكامه<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ١١٠.

(٢) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى، ص ٨٤.

وبالنسبة للسلطة التشريعية فمن المسلم في الفقه الإسلامي أن ولي الأمر - سواء كان خليفة أو والياً أو قاضياً .. إلخ - لا يملك التشريع بل يلتزم أحكام الشريعة الإسلامية ولا يتعداها مثله في ذلك مثل المحكومين<sup>(١)</sup>. وكان الخليفة - بوصفه من المجتهدين - يستطيع فيما لم يرد بشأنه نص أن يبين الحكم الشرعي فيه. كذلك أجاز جمهور الفقهاء لولي الأمر التشريع فيما لم يرد فيه نص عملاً بمبدأ معروف في الفقه الإسلامي باسم «السياسة الشرعية»، بشرط عدم مخالفة أحكام الشريعة.

وبالنسبة للسلطة القضائية فقد كانت في قبضة الخليفة تماماً، فكان له الحق في أن يتولى القضاء بنفسه باعتباره أصلاً صاحب السلطة القضائية، كما كان له أن يعهد بالقضاء إلي غيره. وباعتبار الخليفة على رأس السلطة القضائية، فقد كان يتولى اختيار القضاة وتعيينهم سواء في عاصمة الدولة أو في الولايات التابعة للخلافة، كما كان له حق الإشراف على أدائهم لمهامهم المنوطة بهم على أكمل وجه، كما كان له الحق في عزلهم في أي وقت يشاء باعتبارهم مجرد نواب عنه في الوظيفة القضائية<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢١٨.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: فلسفة نظم القانون المصري، ص ٢٣٦.

وأخيراً كان الخليفة هو صاحب السلطة التنفيذية في الدولة الإسلامية، واستناداً إلى تلك السلطة كان الخليفة يتولى إدارة شئون الدولة وتنظيم المصالح والدواوين المختلفة، كما كان يقوم بعقد المعاهدات أو إعلان الحرب أو إبرام الصلح وإرسال السفارات إلى البلاد المختلفة واستقبال المبعوثين الأجانب<sup>(١)</sup>. ومن البديهي أن أعمال السلطة التنفيذية لم يكن يتولاها الخليفة بمفرده، بل كان يعاونه فيها ولاة الأقاليم وقادة الجيش وجباة الضرائب وغيرهم من رجال الدولة وعمالها. وكان الخليفة هو الذي يقوم بتعيين الولاة في الأقاليم ويقوم بمتابعتهم في أدائهم لوظائفهم، كما أنه هو الذي يعزلهم ويحاسبهم على أخطائهم<sup>(٢)</sup>.

#### ضوابط سلطة الخليفة:

كان الخليفة يجمع بين يديه جميع السلطات الدينية والزمنية، وأنه كان يفوض من يرى في بعض وظائفه، بيد أن ذلك لم يكن يعني أنه صاحب سلطات مطلقة لا تحدّها أية حدود ولا تضبطها أي ضوابط، فهناك عده ضوابط تضع العلاقة بين الحاكم والمحكوم في إطارها الصحيح، ويمكن إجمالها فيما يلي:

١- الشورى: فطبيعة نظام الحكم الذي يقره الإسلام أن يكون نظاماً شورياً، فالشورى في الفقه الإسلامي تعد نظاماً اجتماعياً وأساساً

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية، العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٢٥٩.

(٢) دكتور/ محمود سلام زنائى: تاريخ القانون المصرى، ص ٤٥٣.

للعمل السياسى، حيث أن نظام الحكم يجب أن يقوم على الرضا والاختيار لا على القهر والتسلط<sup>(١)</sup>. وقد أوجب الله سبحانه وتعالى الشورى على الأمة فى آيتين ورد فيهما النص صريحاً على وجوب اتباع هذا المبدأ، فالنص الأول جاء فى صورة أمر للرسول - صلى الله عليه وسلم - فمن باب أولى تكون أمته مأمورة به «وشاورهم فى الأمر»<sup>(٢)</sup>، والنص الثانى يبين أن من صفات المؤمنين الأساسية أنهم يتصرفون فى الأمور بالتفاهم والمشاركة «وأمرهم شورى بينهم»<sup>(٣)</sup>. أما السنة العملية فملئمة بالشواهد التى تدل على أن الرسول - ﷺ - وكان دائم التشاور مع أصحابه، يكره الاستبداد بالرأى<sup>(٤)</sup>. ومما لا شك فيه أن نظام الشورى هو أكبر دليل على الديمقراطية فى الإسلام، فلا استبداد برأى، وليس ثمة حكم فرد واحد، يفعل ما يراه حسب ما يشاء ويهوى، وإنما الحكم إن كان فردياً، فإنه لا بد أن يستشير ويخضع لأراء العلماء والفقهاء وذوى الخبرة فى أى مجال من مجالات الحياة<sup>(٥)</sup>.

(١) دكتور/ محمد محسوب: نشأة نظام الحكم الشورى بمدينة يثرب، طبعه ١٩٩٩، الناشر دار النهضة العربية، ص ٩.

(٢) سورة آل عمران، الآية رقم ١٥٩.

(٣) سورة الشورى، الآية رقم ٣٨.

(٤) الأستاذ/ محمد ضياء الدين الرئيس: النظريات السياسية الإسلامية، ص ٢٢٤.

(٥) دكتور/ مصطفى سيد أحمد صقر: نظرية الحقوق والحريات العامة فى الفكر الفلسفى الإسلامى، ص ١٨٧.

٢- العدل: العدل في الإسلام لا يقتصر على تلك التي تتصل بميدان القضاء فحسب، إنما هي تلك التي تشمل مختلف صور العدالة في مختلف ميادين الحكم والإدارة. فالعدل في الإسلام مطلق وعام وشامل، فهو العدل المثالي بين الناس جميعاً، فالعدل أساس المجتمع الصالح والحكم الرشيد<sup>(١)</sup>. ويقصد به في ضوء ذلك المفهوم اتخاذ التصرفات التي تهتم برعاية المحكومين وإسعادهم، وتعمل على تحقيق مصالح الدولة الإسلامية بعيدة عن الأهواء الشخصية. وقد ورد ضابط العدل في أكثر من موضع في القرآن الكريم وكذلك في الأحاديث النبوية الشريفة، وقد سار الرسول - ﷺ - على هذا المبدأ في العمل، كما سار عليه من بعده الخلفاء الراشدين<sup>(٢)</sup>.

٣- الحرية: كفل الإسلام للشعب المحكوم حقوقه الأساسية وفرض على الخليفة احترامها. فقد قدس الإسلام الحرية وجعل منها أساساً لتلك الرابطة التي تربط الحاكم بالمحكوم، فقد كفل الإسلام للمحكومين حرية الرأي، فقد روى عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر». كما كفل أيضاً حرية العقيدة وكذلك حرية التملك<sup>(٣)</sup>. فلا خلاف بين

(١) دكتور/ محمود السقا: تاريخ القانون المصري، ص ٣٧٣.

(٢) الدليل على ذلك قول أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - عند توليته الخلافة: «القد وليت عليكم ولست بخيركم، الضعيف فيكم قوى عندي حتى أخذ الحق له، والقوى فيكم ضعيف عندي حتى أخذ الحق منه».

(٣) دكتور/ محمود السقا: تاريخ القانون المصري، ص ٣٧٥.

فلاسفة الإسلام أن حرية الفكر والرأى تعد أساساً لوجود الدولة الصالحة، ذلك أنه بدون الفكر والنظر والتأمل لا يكون هناك فقه ولا علم، وبدون العلم لا تكون هناك سياسة، وبدون السياسة تختل أمور الدين والدنيا<sup>(١)</sup>.

٤- مسئولية الخليفة: إن الخليفة باعتباره رئيساً للدولة الإسلامية يعد مسئولاً أمام الله وأمام الشعب. فولاية أمر المسلمين يعتبر فى الإسلام «أمانة» يتعين أدؤها على الوجه الأكمل. ولما كان الخليفة لا يعمل بمفرده وإنما يعاونه فى ذلك أعوان مباشرون يحيطون به، وأعوان آخريين يوفدهم إلى الأقاليم<sup>(٢)</sup>، فإن الخليفة يكون مسئولاً أيضاً عن أعمال هؤلاء الأعوان وتصرفاتهم، لهذا السبب كان عليه أن يحسن اختيارهم وأن يجعل لذلك معياراً موضوعياً بعيداً عن أهوائه الشخصية وعلاقاته الأسرية الخاصة<sup>(٣)</sup>.

### عزل الخليفة:

تولد البيعة إلتزامات متبادلة بين المسلمين جميعهم والخليفة الذى تم اختياره، فالمسلمين يقع على عاتقهم الإلتزام بالطاعة والنصرة<sup>(٤)</sup>، والخليفة

(١) دكتور/ مصطفى سيد أحمد صقر: نظرية الحقوق والحريات العامة فى الفكر الفلسفى

الإسلامى، ص ١٨٢.

(٢) موريس جود فروا ديموبين: النظم الإسلامية، تعريب صالح الشماع وفيصل السامر،

طبعة ١٩٥٢، ص ١٤٩.

(٣) دكتور فتحى المرصفاوى فلسفة نظم القانون المصرى، ص ٢٣٨.

(٤) تقتضى «طاعة» الخليفة عدم جواز مخالفته ولا الخروج عليه. ويسمى الفقهاء الخروج =



يقع على عاتقه الالتزام بالعمل والسير وفق أحكام الشريعة الإسلامية وعلى ذلك فطاعة ولي الأمر ونصرتة مقيدة بنهوضه بواجباته وفق أحكام الشريعة، فالأمة الإسلامية رقية على تصرفات الخليفة ومن حقها أن تفسخ عقد البيعة إذا فقد الخليفة شرطاً من شروط انعقادها، لأنها شروط انعقاد وشروط استدامة، فالجهة التي لها حق إنشاء العقد لها حق فسخه إذا وجدت الأسباب لذلك. وعلى ذلك فحق الخليفة في الطاعة يسقط إذا قام به عجزاً كأن طرأ على بدنه نقص في الحواس أو الأعضاء مما يؤثر على الرأي في العمل، وكذلك إذا خالف أحكام الشريعة الإسلامية في نهوضه بواجباته أو في سلوكه وتصرفاته فجار وظلم أو ظهر عدم كفاية في إدارة شئون الدولة أدى إلى اختلال أمور المجتمع أو تهاون في تطبيق شريعة الله مما أدى إلى انتكاس أمور الدين..... إلخ. والفقهاء مجمعون على وجوب تقويم مثل هذا الإمام سواء بنصحه أو بإقامة الحد عليه تبعاً لجسامة الفعل الذي أتاه أو عزله إذا قام به سبب من أسباب العزل.

---

= على ولي الأمر باسم «البعي»، ويعرفونه بأنه: «الخروج على الإمام الحق بدون حق». وحق الخليفة في «النصرة» تقتضى تأييده ومعاوضته بالقول والفعل، وهي تكون بالقول بإسداء النصيحة له، وتكون النصرة بالفعل بالوقوف بجانبه ومساندته في مقاومة البغاة والضرب على أيديهم بل وقتالهم إذا لم يكن هناك سبيل لدفعهم غير ذلك إعمالاً للحديث الشريف «من أتاكم وأمركم جميع يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوه بالسيف، أو فاقتلوه». وقد أساء كثير من خلفاء بني أمية والعباسيون من بعدهم وسلاطين آل عثمان استخدام حق مقاتلة البغاة وبالغوا في تمقّب خصومهم السياسيين، مثل ما حدث في مذبحه كربلاء وغيرهم. دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ١١٣.

وإذا رأت الأمة عزل الخليفة، ورفض الخليفة المخلوع الانصياع إلى رأى الأمة وظل في مكانه رغماً عنهم فإن الفقهاء انقسموا إلى فريقين: ذهب الفريق الأول (الخوارج والمعتزلة والزيدية) إلى وجوب الخروج عليه والثورة ضده، ويعرف هذا الفريق بمذهب «سل السيف». وذهب جمهور الفقهاء إلى التمسك بالصبر مع استمرار النصيحة، ومنعوا الخروج عليه، وذلك تأسيساً على حالة الضرورة دفعاً للفتن وسفك الدماء من ناحية ومنعاً لانتشار الفوضى إذا ما أعلن بطلان الخلافة مع العجز عن استبدال الخليفة، ويطلق على هذا المذهب «مذهب الصبر». وبالرغم من رفضهم للشورى على الإمام الجائر إلا أنهم لا يعتبرون الخروج عليه بغياً، فإذا ما نجحت الثورة إعتبروا بخلافة من خلفه إذ كان مستوفياً لشرائطها<sup>(١)</sup>.

### أعوان الخليفة:

إذا كان الخليفة هو صاحب السلطات الثلاث (السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية) في الدولة الإسلامية، فإنه من الناحية العملية لم يكن يمارس هذه السلطات بمفرده، وإنما كان يستعين بأعوان له يساعده في الحكم<sup>(٢)</sup>. ومن هؤلاء الأعوان الذين استعان بهم الخلفاء: الولاة، الوزير، الكاتب، والحاجب.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ١١٢.

(٢) لا يعرف الفقه الإسلامى فكرة الشخصية المعنوية، كما لا يعرف مبدأ الفصل بين السلطات، ولا اصطلاح سلطات الدولة. وهى كلها أفكار حديثة ظهرت مع الديمقراطية الحديثة منذ القرن الثامن عشر الميلادى، بيد أن الفقهاء المسلمين توصلوا إلى نتائج شبيهة بتلك التى تترتب على هذه الأفكار والمبادئ الحديثة عن طريق تصور قانونى آخر وأدوات قانونية أخرى. فلكل فقه صناعته وطريقته. فالفقهاء المسلمون استعملوا =

= اصطلاح «الولاية» للدلالة على ما يدخل ضمن اصطلاح «السلطة» وضمن اصطلاح «الوظيفة العامة» في الاصطلاحات الحديثة. وتوصلوا إلى نتائج فكرة الشخصية المعنوية عن طريق «فروض الكفاية» وعلى رأسها تأتي الإمامة (الخلافة) وما يتفرع عنها من قضاء وجهاد وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر والقيام بعلوم الدين والدنيا... الخ، وتنفيذ هذه الفروض يؤدي إلى نتائج الشخصية المعنوية، وهي استمرار الدولة وتحقيق مصالح المجتمع. كما اعتمدوا على فكرة النيابة أو الإنابة، نيابة الخليفة عن الأمة، للوصول إلى إحدى نتائج الشخصية المعنوية وهي ذاتية المجتمع ووحدته في مواجهة الأفراد المكونين له. وتطبيقاً لذلك يذكر «الماوردي» صراحة في مؤلفه «الأحكام السلطانية» ص ٣٣ «ولو مات الإمام لم تنعزل قضاياه»، كما قال في ص ٣٠ «وإذا كان تقليد الأمير من قبل الخليفة لم ينعزل بموت الخليفة وإن كان من قبل الوزير انعزل بموت الوزير لأن تقليد الخليفة نيابة عن المسلمين وتقليد الوزير نيابة عن نفسه». وهذا التصور يعني بقاء الدولة في أداء وظائفها رغم تغير أشخاص حاكميها، كما يعنى اختلاف العلاقات القانونية التي يعقدها الحاكم ومتولى الوظيفة العامة بصفته وكيلاً عن الأمة عن تلك التي يجربها بصفته الشخصية وفي ماله الخاص.

وبحكم مسئولية الخليفة أمام الله وأمام الناس كان عليه أن يمارس بنفسه اختصاصات الخلافة، غير أن إتساع هذه الاختصاصات - وما كان يراعى في اختياره من صفات واعتبارات شخصية - فإنه يستحيل عليه ممارستها بنفسه، ولذلك اضطر إلى الاستعانة بعدد من معاونين، فأسند كثير من أعماله إلى وزرائه وعماله وأمرائه الأقاليم. وبالنظر إلى أن الفقه الإسلامي لا يعرف مبدأ الفصل بين السلطات، فإن كل السلطات ظلت مركزة في يد الخليفة - باعتباره وكيلاً عن الأمة - ويمارس معاونوه أعمالهم بمقتضى تفويض منه، ولا يتمتع أي منهم باختصاصات أصلية مستقلة.

ويفرق الفقهاء بين نوعين من الإنابة: إنابة التفويض وإنابة التنفيذ. ووصفوا «التفويض» بأنه ولاية لا تمنح إلا بتقليد أي بعقد، أما «التنفيذ» فلا يحتاج إلى تقليد أي عقد، بل يكفي فيه الإذن. ومعيار التفرقة بين أعمال التفويض وأعمال التنفيذ أن الأولى تقتضى حكماً =

= وقضاء وحق تصرف في الأعمال والأموال، أما الثانية فلا تتضمن شيئاً من ذلك وتقتصر مهمة متوليها على تنفيذ ما كلف به، ولذلك كانت شروط عمال التنفيذ أخف بكثير من شروط الولاية (عمال التفويض)، وتقوم العلاقة بينه وبين كل منهم على أساس العقد. وبذلك تقوم الدولة لإسلامية على مجموعة من العقود يبرمها الخليفة - بصفته نائباً عن الأمة - مع من يعهد إليهم بمناصب الدولة التي تحتاج إلى تفويض، كما تتوزع الاختصاصات على أساس هذه العقود التي يتميز كل منها بأحكام خاصة به تبعاً لموضوعه (فالوزارة عقد، والقضاء عقد... إلخ).

وقد قسم الفقهاء أصحاب الولايات (المناصب) التي يتقلدها أصحابها بمقتضى تفويض إلى أربعة أنواع، لكل منها شروطه الخاصة:

أ- ولاية عامة في أعمال عامة، يقصد بالأعمال هنا الأقاليم التي تتكون منها الدولة، أي يشمل اختصاصهم كل الأمور دون تخصيص، سواء كانت دينية أودنيوية، مدنية أو عسكرية، في جميع أنحاء الدولة، وشاغلوها هذه الولاية هم الوزراء.

ب- ولاية عامة في أعمال خاصة، أي يشمل اختصاصهم جميع الأمور ولكن في مكان معين، وشاغلوها هذه الولاية هم أمراء الأقاليم.

ج- ولاية خاصة في أعمال عامة، أي يقتصر اختصاصهم على نوع معين من الأعمال، ولكن اختصاصهم يشمل كل الأمور المتعلقة بهذا النوع من الأعمال. في سائر أنحاء الدولة، وهؤلاء الولاية هم: قاضي القضاة ونيب الجيوش وحامي الثغور ومستوفى الخراج وجابي الصدقات.

د- ولاية خاصة في أعمال خاصة، وتشمل نوعاً محدداً من الأعمال في مكان معين، مثل قاضي بلد معين، مستوفى خراج بلد معين، حامي نجر بلد معين... إلخ. دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ٧٥ وما بعدها.

## ١- الولاية:

لما كان الخليفة لا يستطيع أن يباشر وحده أعباء الحكم والإدارة، خاصة بعد أن امتدت الفتوحات الإسلامية خارج شبه الجزيرة العربية، فكان لابد له من الاستعانة بولاية يتوبون عنه في حكم الولايات التي خضعت للدولة الإسلامية<sup>(١)</sup>.

وكان الخليفة عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - أول من أرسل ولاية لحكم الولايات الإسلامية نيابة عنه. وكان الوالي يستمد سلطاته من الخليفة الذي يجمع بين يديه جميع السلطات (تشريعية وتنفيذية وقضائية)<sup>(٢)</sup>، فهو مجرد وكيل عنه ولذا كان له أن يعزله في أى وقت يشاء<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى، طبعة ١٩٩٧، الناشر دار المطبوعات الجامعية، ص ٢١٨.

وقد ارتبط تقسيم البلاد إلى أقاليم ليس فقط بعوامل المصلحة العامة، بل أيضاً بقوة أو ضعف ولاية الأقاليم ومدى صلتهم بالخليفة وقوته وضعفه.

(٢) سُمى «الوالي» فى عهد الخلفاء الراشدين باسم «العامل» وهذا يدل على أن سلطته لم تكن مطلقة، ثم أُطلق عليه اسم «الوالي» فيما بعد خاصة فى العصر الأموى. بما يفيد ما كان له من نفوذ وسلطان، كما كان يطلق عليه لقب «الأمير» مما يدل على السيادة الاستبدادية التي تمتع بها الولاية فى بعض الأمور.

(٣) إذا كان من المسلم به جواز عزل العاملين فى الدولة من وظائفهم، إلا أن الفقهاء فرقوا فى هذا الصدد بين متولى الوظائف العامة بمقتضى عقد التفويض وتلك التي لا تحتاج إلى تفويض. فأكثر الفقهاء لا يجيزون العزل غير المسبب فى وظائف النوع الثانى، أما =

وبالرغم من تركيز السلطة في يد الخليفة مما يمكن معه القول بأن الدولة الإسلامية كانت دولة مركزية - إذا استعملنا الاصطلاحات الحديثة - إلا أن توزيع الاختصاصات بين الخليفة وأمراء الأقاليم جعل منها دولة لا مركزية.

وكان من أبرز مهام الوالي إمامة المسلمين في الصلاة، والفصل في الخصومات، وقيادة الجيوش في الحرب، وجمع الصدقات. بيد أن سلطتهم لم تكن مطلقة في عهد الخلفاء الراشدين، فقد كان عمر بن الخطاب يراقب الولاة ويسأل عنهم الوفود عندما تصل إليه في موسم الحج، ويعزلهم إذا حادوا عن العمل بأحكام الشريعة، ويقتصص منهم إذا أجازوا علي حقوق الرعية حتى ولو كانوا من غير المسلمين<sup>(١)</sup>. أما في عصر بني أمية فقد إزداد نفوذ الولاة، وكانت سلطة بعض الولاة تطفئ على سلطان الخليفة، فكانوا يجمعون الأموال كما يشاؤون دون الرجوع إلى الخليفة، كما امتدت فترة حكمهم حتى بلغت بالنسبة لبعض الولاة عشرين عاماً<sup>(٢)</sup>، الأمر الذي أدى إلى إرتكاب بعضهم للكثير من المظالم<sup>(٣)</sup>. وفي العصر العباسي تقلصت

---

= وظائف النوع الأول فالأمر مختلف في شأنها، فأكثرهم لا يجيز عزل القاضي دون سبب، أما الوزارة وإمارة الأقاليم فأكثرهم يجيزه. دكتور/ صوفي أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ٧٦.

(١) دكتور أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢١٨.

(٢) كالحجاج بين يوسف الثقفي والي العراق، وعبد العزيز بن مروان والي مصر.

(٣) عندما تولي الخليفة «عمر بن العزيز» عزل عمال بني أمية، ورد المظالم، وأمر عماله الجدد ألا يقتلوا أحداً إلا بعد الرجوع إليه.

سلطات الولاية، فأقتصرت على إقامة الصلاة وقيادة الجيوش، وأسندت الكثير من الاختصاصات التي كانت للولاية في العصر الأموي إلى غيرهم من كبار الموظفين، كما تم العمل على ألا يظل الوالي مدة طويلة في ولايته، وإذا تم عزله كان عليه أن يقدم بياناً بأمواله، فإذا شك الخليفة في أمانته كانت تصدر جميع أملاكه. وعندما اشتد الضعف بالدولة العباسية جرح الولاية إلى الاستقلال بولاياتهم حتى تفككت الدولة العباسية إلى دويلات صغيرة<sup>(١)</sup>.

ويشور التساؤل في هذا الصدد حول مسئولية الولاية عن أعمالهم، فالأصل أن الخليفة يظل صاحب الاختصاص الأصلي، وهو المسئول عن كل أمور الدولة أمام الله وأمام الناس ومن ثم يكون مسئولاً عن أعمال ولايته. وهؤلاء يسألون عن أعمالهم أمام الله وأمام الخليفة كما يسألون عن أعمالهم أمام الأمة. غير أن الفقهاء لم يضعوا الضوابط التي يمكن بمقتضاها إعمال هذه المسئولية أمام الأمة في المجال السياسي، وإكتفوا في هذا الشأن بوضع ضوابط مسئوليتهم أمام القضاء سواء العادي أم قضاء المظالم<sup>(٢)</sup>.

وتنقسم إمارة الأقاليم بالنظر إلى الاختصاصات إلى إمارة عامة وإمارة خاصة.

فالولاية العامة هي أن يعهد الخليفة إلى الوالي بإمارة بلد من البلاد الإسلامية للنظر في شئونه، من تدبير الجيوش، وتقليد القضاة، وجباية الخراج وقبض الصدقات وإقامة الحدود وجهاد الأعداء وتوزيع الغنائم بين

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢١٩.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ٧٦.

المقاتلين، وإمامة الناس في الصلاة، وقد قسم الفقهاء الولاية العامة هي الأخرى إلى نوعين: ولاية استكفاء وولاية استيلاء. فولاية الاستكفاء هي التي يفوض فيها الخليفة برغبته واختياره إلى الوالى إمارة بلد أو إقليم للنظر فى جميع شئونه، فهى التى يتولاها الوالى «بعقد عن اختيار» أى يتولاها برضى الخليفة واختياره. أما ولاية الاستيلاء أو الإجمار فهى التى يستولى فيها الأمير بالقوة على بلد أو إقليم، فيضطر الخليفة جبراً عنه أن يقلده إمارتها ويفوض إليه تدبير كل شئونها، فهى التى يتولاها الوالى «بعقد عن اضطرار» أى أن الوالى أخذها كرهاً فيضطر الخليفة إلى إقراره عليها استجلاباً لطاعته. وفى ولاية الاستيلاء يستبد الوالى بجميع شئون الولاية دون الرجوع إلى الخليفة الذى يفقد كل سلطاته الزمنية على تلك الولاية، ومع ذلك يظل محتفظاً بسلطته الدينية باعتبارها رمزاً لزعامة الدينية، وقد كان الولاة يعترفون بها حتى يكسبوا حكمهم صفة الشرعية فى مواجهة شعوبهم.

والولاية الخاصة هى التى يقتصر عمل الوالى فيها على تنظيم الجيش وقيادته والدفاع عن كيان الدولة، وإمامة المسلمين فى الصلاة. ولم يكن لمثل هذا الوالى أن يتعرض للقضاء والأحكام ولا لجباية الخراج والصدقات، بل يعين الخليفة إلى جانبه عاملاً للخراج والصدقات وآخر للقضاء، فيكون لكل منهم عمله، ولا يملك أحدهم أن يتعرض للآخر فى اختصاصه<sup>(١)</sup>.

وقد كانت ولاية العمال فى البلدان الإسلامية فى العهد الأول عامة، فكان له النظر فى جميع شئون الولاية، ثم خصصت بعد ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصور الإسلامية والرومانى، ص ٢٢٠.

(٢) فولاية عمرو بن العاص على مصر كانت عامة، حيث كان يقود الجيوش ويقضى =



## ٢- الوزير:

لم يوجد منصب الوزير - بالمفهوم الفنى الاصطلاحي - فى بداية عهد الدولة الإسلامية، وذلك لبساطة نظام الحكم فى الإسلام فى هذا العصر، وبعده عن مظاهر الملك وأبهته<sup>(١)</sup>. وقد عرفت الوزارة فى عهد الدولة الأموية، إلا أن الوزارة لم تتمهد قواعدهما وتقرر قوانينها إلا خلال عصر الدولة العباسية. فمنذ بداية العصر العباسى وما تلاه من العهود الإسلامية، أصبح منصب الوزير أحد المناصب الهامة بل لقد استقر على رأس مناصب الدولة، وكانت مرتبة الوزير فى هذا العهد تلى مرتبة الخليفة مباشرة، فهو ساعد الخليفة الأيمن، حيث ينوب عن الملك فى ممارسة السلطتين المدنية والعسكرية. فقد كان له الحق فى تعيين العمال وعزلهم، والإشراف على جمع الضرائب والقيام على موارد الدولة ومصارفها،

= فى الخصومات ويجبى الخراج والصدقات ويوزعها على أهلها. ولكنها خصصت عندما عين عمر بن الخطاب عاملاً لجباية الخراج هو عبد الله بن سعد، كما عين قاضياً للفصل فى الخصومات. وبذلك اقتضرت سلطة عمرو بن العاص على قيادة الجيوش وإسامة المسلمين فى الصلاة.

دكتور/ حسن إبراهيم حسن ودكتور/ على إبراهيم حسن: النظم الإسلامية، الطبعة الرابعة، ١٩٧٠، ص ١٧٥.

(١) فقد كان الرسول - صلى الله عليه وسلم - يشاور أصحابه ولا يبت فى أمر من أمور الدولة دون إستشارتهم، ولا سيما أباً بكر الذى أطلق عليه بعض العرب الذين كان لهم أختلاط بالفرس والروم إسم «وزير النبى». وعندما تولى أبو بكر الخلافة كان يستعين بعمر بن الخطاب فى الأمور العامة والخاصة، كذلك فعمل عمر مع على بن أبى طالب وعثمان بن عفان.

والإشراف على ديوان الرسائل، بجانب الوجبات العادية من نصح الخليفة ومعاونته<sup>(١)</sup>.

ويشترط فى من يتولى الوزارة ذات الشروط الواجب توافرها فى الخليفة وولى العهد باستثناء شرط النسب القرشى، وقد كان الخليفة هو الذى يقوم باختيار الوزير دون التقيد بقواعد خاصة، إذ كان الخليفة يختار أى شخص لتولى هذا المنصب مادامت تتوافر فيه الكفاءة اللازمة لذلك<sup>(٢)</sup>.

وقد ميز الفقهاء بين نوعين من الوزارة: وزارة التفويض ووزارة التنفيذ. فوزير التفويض له ولاية عامة فى كل الأمور - دينية كانت أم مدنية أم عسكرية - فى كل أنحاء الدولة، حيث يتولى الوزير فى هذه الحالة القيام بجميع المهام التى يقوم بها الإمام ماعدا بعض الأمور المحددة على سبيل الحصر والتى يختص بها الخليفة وحده<sup>(٣)</sup>، ويجوز للوزير أن يقوم بالمهام الموكلة له بنفسه، كما يجوز له أن ينيب عنه غيره، على أنه يقع على عاتق

(١) دكتور/ حسن إبراهيم حسن، دكتور/ على إبراهيم حسن: النظم الإسلامية، ص ١١٤.

(٢) إلا أن الوزراء - خلال العصر العباسى - كان يتم اختيارهم من غير العرب كالفرس والترك وغيرهم، ويرجع السبب فى ذلك إلى استعانة العباسيين بهم فى تدعيم دولتهم.

(٣) تتمثل هذه الأمور فى ثلاثة أشياء: أ- ولاية العهد: فللإمام أن يعهد إلى من يرى بينما لا يستطيع الوزير أن يعهد بالوزارة لأحد من بعده. ب- أن للإمام أن يستعفى الأمة من الإمامة وليس للوزير أن يطلب من الأمة إعفاءه من منصبه، وإذا أراد ترك الخدمة طلب الإعفاء من الخليفة الذى فوضه فى ممارسة سلطاته. ج- للإمام أن يعزل من قلده الوزير وليس للوزير أن يعزل من قلده الإمام. دكتور/ مصطفى سيد أحمد صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية فى مصر «من العصر الفرعونى حتى العصر الإسلامى»، ص ٣٧٦.

الخليفة عبء مراجعة أفعال الوزير ليقر منها ما وافق الصواب ويستدرك ما خالفه لأن الإمام هو المسئول الأول أمام الأمة. ولما كان وزير التفويض يقوم مقام الإمام فلا يجوز التعدد في وزارة التفويض، مثلها في ذلك مثل الخلافة. وقد جرى العمل في عهد إمارات الإستيلاء على أن يكون لكل أمير وزير تفويض في إمارته<sup>(١)</sup>. أما وزير التنفيذ: فهو ينوب عن الإمام في تنفيذ ما يكلفه به من أمور دون أن تكون له سلطة استقلالية، فالرأي والاجتهاد يبقى للخليفة وتكون مهمة وزير التنفيذ أن يبلغ ويباشر تنفيذ ما يرد إليه من أوامر<sup>(٢)</sup>. ومن هنا كانت شروط وزير التنفيذ أخف من شروط وزير التفويض، إذ كل ما يشترط فيه فقط الكفاءة والأمانة والتعفف والبعد عن الهوى، فلا يشترط فيه العلم بالأحكام الشرعية لأنه ليس له حق النظر الاجتهادي المستقل، ولذلك يجوز لغير المسلم - طبقاً لرأي بعض الفقهاء - شغل هذا المنصب، كما أنه ليس له حق الولاية على غيره ولذلك لا يشترط فيه الحرية، فيجوز أن يكون رقيقاً طبقاً لرأي بعض الفقهاء. واختصاصات وزير التنفيذ لا تتجاوز تنفيذ ما يكلف به، ومن هنا كانت اختصاصاته أدنى بكثير من اختصاصات وزير التفويض، ولذلك يجوز تعدد وزراء التنفيذ على أن يختص كل منهم بعمل معين<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور / صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ٧٨.

(٢) ولذلك لا يدخل الفقهاء هذه الوظيفة في عداد الولاية، ولكن الفقهاء وصفوا عمله بالوزارة لأنه أحياناً يشارك الخليفة الرأي في بعض الأمور وإن كان القرار للخليفة وحده. ووظيفة وزير التنفيذ أقرب ماتكون لوظيفة الوزير في العصر الحالي.

(٣) دكتور / صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ٧٨.

## ٣- الكاتب:

بعد اتساع رقعة الدولة الإسلامية زادت أعباء الخلافة، وظهرت الحاجة إلى تعيين موظفين يعاونون الخليفة أو الوزير فى الإشراف على الدواوين وإدارتها، فنشأت بذلك وظيفة الكاتب.

ونظام الدواوين لم يكن معروفاً فى عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم - وأول من أدخله هو الخليفة عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup>. وقد تطور نظام الدواوين تبعاً لازدياد رقعة لدولة ودقة التنظيم الإدارى، ولذلك نظمت الدولة الأموية الدواوين ثم أعاد العباسيون النظر فيها. ففى العهد الأموى وجدت بالعاصمة خمسة دواوين هى: ديوان الجند، ديوان الخراج، ديوان الرسائل (يختص بجميع المكاتبات والتعليمات التى ترسل للولايات)، ديوان الخاتم (وفيه تسجل وتحفظ كل الأوامر والقرارات)، ديوان البريد. وبقيت هذه الدواوين فى العصر العباسى وزاد عليها عدة دواوين منها: ديوان الأمة (لمراجعة الحسابات)، ديوان المظالم، ديوان الصوافى (أراضى الدولة)، ديوان الضياع (الضياع الخاصة بالخليفة) ... إلخ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الديوان كلمة فارسية تعنى السجل أو الدفتر، وهو يقابل ما يعرف فى العصر الحديث بالوزارات والمصالح الحكومية.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى،

وكل الدواوين كانت توجد في العاصمة، وأكثرها له فروع في الأقاليم<sup>(١)</sup>. وحينما استقل حكام الأقاليم بها بعد ظهور نظام ولاية الاستيلاء، تحولت فروع الدواوين إلى دواوين مستقلة في الإمارة.

وقد إزاد أهمية الكتاب - رؤساء الدواوين في الدولة العباسية، إذ أنهم أصبحوا يشكلون وحدة على رأسها الوزير أي يشكلون حكومة الخليفة أو ما يعرف باسم «ديوان العزيز». وفي كثير من الأحيان كانت وظيفة الكاتب سبيلاً إلى الوزارة، حيث كان الكاتب يرقى إلى رتبة الوزير معتمداً على كفايته وبلاغته، بل إن كثيراً من الخلفاء استعاضوا عن الوزير بالكتاب<sup>(٢)</sup>.

#### ٤- الحاجب:

لم تعرف وظيفة الحاجب في عصر الرسول - ﷺ - ولا في عصر الخلفاء الراشدين، إذ لم يكن أحد يمنع من الدخول على الرسول - ﷺ - أو على الخلفاء الراشدين في فترات خلافتهم<sup>(٣)</sup>، ويرجع ذلك إلى بساطة نظام الحكم وقيامه على مبدأ الشورى. ولما تولى معاوية بن أبي سفيان

(١) كانت فروع الدواوين في أول الأمر تدون بلفظة الولايات التابعة للدولة الإسلامية، وقد استمر الأمر كذلك إلى أن تولى الخلافة عبد الملك بن مروان فأمر بتعريب الدواوين.

(٢) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصور الإسلامية والرومانى،

ص ٢٢٦

(٣) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي،

ص ٩٢

الحكم ظهرت وظيفة الحاجب، وحذا حذوه من جاء بعده من خلفاء بني أمية، وربما يرجع ذلك إلى خشية الخلفاء على أنفسهم من الإغتيال، كما أنها تؤدي إلى تلافى إزدحام الناس على أبواب الخليفة مما يشغلهم عن النظر في أمور الدولة. وقد إقتفى العباسيون أثر بني أمية في مسألة الحجابة، بل أسرفوا في منع الناس من الدخول على الخليفة إلا في المسائل الهامة.

وقد كانت مهمة الحاجب هي إدخال الناس على الخليفة طبقاً لمركزهم الاجتماعي ومكانتهم في الدولة، فهو يشغل منصباً سامياً في بلاط الخليفة يشبه منصب كبير الأمناء في الوقت الحاضر. وقد إزداد نفوذ الحاجب في العصر العباسي، فأصبح يستشار في كثير من أمور الدولة، ويستبد بالنفوذ دون الوزير، كما حال دون تنفيذ أي قرار لا يرضي عنه مما أصبح لزاماً على رؤساء الدواوين ألا يمشون أمراً من أمور الدولة قبل الجوع إليه<sup>(١)</sup>.

---

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصور الإسلامية والرومانية،

## المبحث الثاني

### نظام الحكم في مصر

### أثناء فترة التبعية للخلافة الإسلامية

فتح المسلمون مصر على يد القائد عمرو بن العاص عام (٢٠هـ - ٦٤١م)، ومنذ ذلك التاريخ أصبحت مصر إحدى الولايات التابعة للدولة الإسلامية، وقد استمرت مصر «ولاية استكفاء» حتى اسقل بها «أحمد بن طولون» عام ٨٦٨م وجعلها إمارة مستقلة عن الدولة العباسية «ولاية استيلاء». وقد استمرت مصر تتمتع باستقلالها حتى قام العثمانيون بضمها إلى الدولة العثمانية عام ١٥١٧م (وذلك بعد هزيمة السلطان قنصوة الغوري في معركة مرج دابق شمال حلب بسوريا عام ١٥١٦م، وهزيمة السلطان طومان باي آخر سلاطين المماليك في معركة الريدانية - بالقرب من العباسية حالياً - عام ١٥١٧م)، ومنذ ذلك التاريخ أصبحت مصر ولاية تابعة للدولة العثمانية حتى استقلت عنها عام ١٩١٤ مع قيام الحرب العالمية الأولى.

وفي ضوء ما تقدم، فسوف نوضح نظام الحكم في مصر خلال فترة تبعيتها للخلافة الإسلامية، أي الفترة من ٦٤١م حتى عام ٨٦٨م. ثم نوضح نظام الحكم في مصر خلال فترة تبعيتها للدولة العثمانية.

## أولاً: نظام الحكم في مصر خلال فترة التبعية للخلافة الإسلامية:

أصبحت مصر بعد الفتح العربي ولاية تابعة للدولة الإسلامية وتشكل جزءاً من الإمبراطورية العربية. وكانت مصر في تلك الفترة ولاية استكفاء تخضع للسلطة المركزية في الدولة الإسلامية المتمثلة في الخليفة، فهو الذي يملك جميع السلطات العليا في مصر<sup>(١)</sup>.

وقد كان الخليفة يقوم بتعيين والياً ينوب عنه في حكم مصر، وكان الوالى يقيم في عاصمة الولاية<sup>(٢)</sup>، وقد يجعل الخليفة ولاية الوالى أحياناً ولاية عامة ويفوضه في اختيار العمال الذين سيعاونونه في الحكم، وقد يجعل ولايته في أحيان أخرى ولاية خاصة، ويعين بجانبه عمالاً مستقلين عنه للقيام ببعض وظائف الحكم، مثل عامل الخراج والقاضى وصاحب الشرطة<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامى والرومانى، ص ٢٢٩.

(٢) كان الوالى في البداية يقيم في مدينة «الفسطاط» التى شيدها «عمرو بن العاصى»، إلى أن شيده «أبو عون» قائد جيش العباسين مدينة «العسكر» شمال «الفسطاط»، فاتخذها الوالى مقراً له حتى عهد «أحمد بن طولون». دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوى: تاريخ القانون المصرى «مع دراسات فى نظرية العقد فى القانون الرومانى»، ص ٣٦١.

(٣) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى، ص ٩٣. كانت الولاية على مصر إما عامة أو خاصة تبعاً للظروف ومن غير قاعدة ثابتة فى ذلك. ففى بداية الحكم الإسلامى لمصر كانت ولاية عمرو بن العاص عليها عامة وشاملة =



ولم تكن هناك مدة محددة يباشر فيها الوالى سلطته، فنقد كان بقاؤه في الولاية مرهوناً برضاء الخليفة عن مسلكه. وفي العصر الأموى كانت مدة الولاية في المتوسط أكثر منها بكثير في العصر العباسى<sup>(١)</sup>.

وكان الوالى يستمد سلطته من الخليفة، فهو ينوب عنه في حكم البلاد. وكان هذا الوالى يتمتع بسلطات واسعة لم يكن يحد منها سوى خضوعه لرقابة الخليفة الذى كان له الحق في عزله في أى وقت يشاء. فالوالى بوصفه ممثل الخليفة يعتبر الحاكم الإدارى الأعلى ويصفته هذه كانت له سلطة تعيين الموظفين الذين يعاونونه في إدارة شئون البلاد، كما كانت له سلطة عزلهم وتأديبهم، كما كان يعد أمير الجند أى قائد الجيوش الموجودة في مصر ومن ثم المسئول عن تأمين البلاد<sup>(٢)</sup>. وقد كانت الصلاة أهم

---

= لكل الأمور، حيث كان يقود الجيش ويقضى بين الناس في الخصومات ويجمع المال ويقوم بإمامة الناس في الصلاة. ثم خصصت بعد ذلك حين قام عمر بن الخطاب بتعيين عبد الله بن سدي بن أبى سرح لجباية الضرائب، كما ولى على مصر قاضياً يفصل بين الناس في الخصومات. فأصبحت سلطة الوالى مقتصورة على إمامة الناس في الصلاة وقيادة الجيش. واستمرت الولاية على مصر ولاية خاصة، بإستثناء فترات محدودة من العصر الأموى، مثل ولاية عبد العزيز بن مروان، وكذلك عندما اشتد الضعف بالخلافة العباسية، فعمل أحمد بن طولون على الجمع بين وظيفتى الوالى وعامل الخراج، فكان له إمامة الناس في الصلاة وقيادة الجيش وجمع الأموال، واستبد بالسلطة دون الخليفة حتى إستقل بالبلاد. دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى، ص ٢٣١.

(١) دكتور محمود سلام زناى: تاريخ القانون المصرى، ص ٤٥٩.

(٢) دكتور/ محمود سلام زناى: تاريخ القانون المصرى، ص ٤٥٨.

أعمال الوالى لارتباطها بفكرة الإمامة الدينية، فكان علي الوالى أن يؤم المسلمين فى صلاة الجمع والأعياد فى المسجد الجامع فى العاصمة، وعندما تعددت المساجد الجامعة فى العاصمة بعد إنتشار الإسلام فى مصر كان ينبى عنه من يؤم المسلمين فيها، واستمر الحال على هذا الوضع حتى بداية العصر العباسى حين ولى مصر ولاة من غير العرب لا يحسنون العربية، فأناوبوا غيرهم عنهم فى الصلاة<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: نظام الحكم فى مصر خلال فترة التبعية للدولة العثمانية:

استطاع العثمانيون الإستيلاء على مصر عام ١٥١٧م، ولم يكن العثمانيون يهدفون من إقامة إمبراطوريتهم أية أهداف دينية أو حضارية، بل كان هدفهم - كما يرى جانب من الباحثين - هو جمع المال والثروة لتصب فى خزائن الباب العالى فى عاصمة الدولة العثمانية<sup>(٢)</sup>.

ولذلك لم يشغل العثمانيون أنفسهم بإقامة كيان سياسى فى مصر تتحدد فيه بوضوح العلاقات بين الحاكم والمحكوم على أساس من الحقوق والواجبات المتبادلة. بل أقاموا نظاماً يضمن جمع المال وإرساله إلى الخزانة العثمانية. ولهذا كان التنظيم السياسى والإدارى فى مصر تنظيماً للجباية والجباة، ولم يكن تنظيماً يقوم على الحق والمصلحة<sup>(٣)</sup>. ولذلك أبقي

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى، ص ٢٢٠.

(٢) دكتور/ محمد نور فرحات: التاريخ الاجتماعى للقانون فى مصر الحديثة، طبعة ١٩٨٥، الناشر دار الثقافة للنشر والتوزيع، ص ١٣٥.

(٣) دكتور/ محمد نور فرحات: التاريخ الاجتماعى للقانون فى مصر الحديثة، ص ١٣٦.

العثمانيون في مصر على تنظيم السلطة كما هو دون تعديل إلا بالقدر الذي يضمن لهم الحصول على موارد البلاد واستمرار السيادة العثمانية عليها. فقد كانت فلسفتهم تقوم على بقاء الحال على ما هو عليه بقدر الإمكان مع إدخال الحد الأدنى من التغييرات التي تسهل الحصول على المال لخزانة الباب العالي<sup>(١)</sup>.

ولم يرقم السلطان سليم الأول بتوحيد السلطة في مصر، وإنما قام بتوزيعه على ثلاث قوى كل منها تراقب أعمال الأخرى، حتى يضمن بفضل تنازعها بقاء واستمرار السيادة العثمانية<sup>(٢)</sup>. وهذه السلطات هي:

#### ١- الوالى:

كان الوالى يلقب بالباشا، وكان يعين بمقتضى «خط شريف» أى فرمان يصدر من السلطان العثماني شخصياً، وكان الولاية يعينون لمدة سنة واحدة، ومع ذلك فقد تواتر العمل على تجديد مدة عمل والى مصر سنوات أخرى حتى أن بعض الولاية استمر حكمهم لمصر أكثر من عشر سنوات<sup>(٣)</sup>. وبقاء الوالى فى منصبه كان مرهوناً برضاء السلطان العثماني عنه، وإلا كان

(١) دكتور/ محمد نور فرحات: التاريخ الاجتماعى للقانون فى مصر الحديثة، ص ١٣٧ .

(٢) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى ص ٩٧ .

(٣) دكتور/ محمود سلام زناتى: تاريخ القانون المصرى، ص ٤٥٩ .

تواتر العمل على تجديد مدة عمل والى مصر سنوات أخرى بموجب تقرير يصدر من السلطان لهذا التجديد عرف بتقرير السنة الجديدة. دكتورة/ لىلى عبد اللطيف: الإدارة فى مصر العثمانية، رسالة للحصول على درجة الدكتوراه مقدمة إلى جامعة عين شمس،

للسلطان عزله حتى قبل انقضاء فترة تعيينه.

وقد كان الوالى يتمتع بسلطة إصدار التشريعات، بشرط عدم تعارضها مع التشريعات المركزية العثمانية النافذة فى مصر، وكذلك أحكام الشريعة الإسلامية باعتبارها الشريعة العامة فى البلاد. وقد كان يعاون الوالى فى ممارسة السلطة التشريعية مجلس استشارى يطلق عليه الديوان<sup>(١)</sup>.

كما كان الوالى يتمتع بسلطات مالية وإدارية، والتي كانت تعد أهم الاختصاصات المنوطة بالوالى. وتتمثل تلك الاختصاصات فى المحافظة على النظام العام والصحة العامة، ورئاسة الاحتفالات العامة، ونفيذ أوامر السلطان العثمانى، وجمع الجزية السنوية واتخاذ ما لزم من إجراءات تكفل وصولها فى أمان إلى خزانة الباب العالى<sup>(٢)</sup>.

وكذلك كان الوالى هو القائد الأعلى للفرق العسكرية الموجودة فى مصر، فهو المسئول عن تأمين ثغور مصر وحدودها، وتأمين بعثات الحج بتخصيص القوة العسكرية اللازمة لحمايتها. كما كان له توجيه الحملات العسكرية إلى خارج مصر عندما يطلب منه السلطان العثمانى ذلك<sup>(٣)</sup>.

كما كان الوالى العثمانى هو المختص بإقامة العدل فى البلاد، ولهذا فإنه كان يتمتع باختصاصات قضائية مارسها من خلال رئاسته لمحكمة

---

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى، ص ٩٧.

(٢) دكتور/ محمود نور فرحات: التاريخ الاجتماعى للقانون فى مصر الحديثة، ص ١٦٢.

(٣) دكتور/ محمد نور فرحات: التاريخ الاجتماعى للقانون فى مصر الحديثة، ص ١٦٣.

الديوان<sup>(١)</sup>، وحضور جلسات محكمة بيت المال، كما كان يحق له التصدي مباشرة للمسائل الجنائية وتوقيع العقاب على المجرمين. كما كان له مراقبة القضاة في مصر باعتباره رئيسهم الأعلى<sup>(٢)</sup>.

## ٢- قائد الجيش:

قام السلطان سليم الأول قبل مغادرته مصر بجعل جيش الحامية الموجود في مصر تحت قيادة قائد مقررة القلعة، وكلفه بحفظ النظام في البلاد والدفاع عنها وجباية الخراج. وقسم الجيش أو الحامية إلى ست فرق وجعل لكل فرقة قائداً يطلق عليه لقب الأغا<sup>(٣)</sup>.

كذلك أنشأ مجلس شورى الباشا، والذي كان يتكون من الضباط من سائر الفرق العسكرية لمساعدة الوالي في إدارة البلاد، فلا يقضى أمراً إلا بمصادقته. ثم أعيد تنظيم هذا المجلس في عهد السلطان سليمان القانوني فأنشأ مجلس آخر بجانبه أدخل في تشكيله كبار الضباط والموظفين والأعيان، وأطلق عليه اسم المجلس الأكبر، وكان ينعقد برئاسة الباشا، وكان يختص بالنظر في كل ما يتعلق بالأعمال العامة الهامة ولذلك كان لا

(١) كانت محكمة الديوان تنظر المنازعات التي يعرضها أطرافها علي الديوان العالي لفقدانهم الثقة في القضاء العادي المنتشر في كافة أنحاء البلاد.

(٢) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ٩٩

(٣) دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوي: تاريخ القانون المصري (مع دراسات في نظرية العقد في القانون الروماني)، ص ٣٧٢.

يجتمع إلا للتداول في الشؤون الخطيرة. أما مجلس شورى الباشا فقد أطلق عليه المجلس الأصغر، وكان يتكون من رجال الجيش وحدهم، وكان يعقد يومياً للنظر في شؤون البلاد العادية برئاسة الباشا<sup>(١)</sup>.

### ٣- المماليك:

بعد المماليك هم القوة الثالثة التي استبقاها السلطان سليم الأول في إدارة البلاد، وذلك لحفظ التوازن بين الباشا وقادة الجيش. وقد تمتع المماليك، والذين كانوا يلقبون بلقب «بيك»، بحق تولى الإدارات الكبرى في البلاد، ولهذا فإنه كان يتم اختيار حكام المحافظات من بينهم<sup>(٢)</sup>.

ولم يقتنع المماليك بالسلطة الإدارية الممنوحة لهم من قبل السلطان العثماني، وتمكنوا شيئاً فشيئاً من أن يجمعوا بين أيديهم السلطة الإدارية والعسكرية والمالية وأن يستأثروا بالحكم وأن يصبحوا أصحاب الكلمة العليا في البلاد وفي ديوان الوالى. ويرجع السبب في ذلك إلى إسراف الباب العالي في تغيير الولاية خوفاً من أن يصبح لهم نفوذ إذا مكثوا طويلاً في مناصبهم، فانصرف الولاية عن الإدارة وشؤون الحكم واهتموا بجمع الثروة<sup>(٣)</sup>. كذلك أباح الباب العالي للمماليك بالعودة إلى نظامهم القديم،

(١) دكتور/ محمد عبد الهادى الشقنقى: دروس في تاريخ القانون المصرى، ص ٤٢٤.

(٢) دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوى: تاريخ القانون المصرى «مع دراسات في نظرية العقد في القانون الرومانى»، ص ٣٧٢.

(٣) دكتور/ عمر ممدوح مصطفى: أصول تاريخ القانون «تكوين الشرائع وتاريخ القانون المصرى»، الطبعة الثانية ١٩٥٢، مطبعة دار النشر الثقافة، ص ٣٦١.

والذي يرجع إليه أصل تكوين طبقتهم، وهو النظام الذي يقضى بشراء ممالك صغار السن وتربيتهم وتدريبهم على أعمال الحرب حتى يكونوا أتباعاً لأمرائهم<sup>(١)</sup>، وقد كون أفراد هذه الطبقة في العصر العثماني في مصر قوة هائلة لا يستطيع الوالي مقاومتها<sup>(٢)</sup>.

وباستيلاء المماليك على السلطة الفعلية في مصر، أصبح الوالي لا يملك أى سلطة فعلية في البلاد، وأصبحت السلطة مركزة في يد حاكم القاهرة والذي كان يلقب بشيخ البلد، والذي كان يختاره المماليك من بين أمرائهم. واقتصرت وظيفة الوالي على استلام الضرائب وإرسالها إلى الباب العالي، والتجسس لحساب السلطان العثماني وإخباره بالخلافات التي كانت تقع بين أمراء المماليك. وهكذا إنتهى الأمر إلي أن أصبحت سلطة السلطان العثماني في مصر مجرد سلطة رمزية تمثل في سك النقود باسمه، والحصول على الضرائب والدعاء له في خطبة الجمعة باعتباره خليفة المسلمين. وحتى سلطته في تعيين والي مصر أصبحت سلطة رمزية، إذ أن سلطة أمراء المماليك وشيخ البلد وصلت إلي أنهم هم الذين كانوا يقومون بعزل الوالي<sup>(٣)</sup>.

(١) وقد جرت العادة على تحرير هؤلاء المماليك بعد عدة أعوام، وتمكينهم من السير في الطريق الذي سار فيه أوليائهم من قبل، حتى يصبحوا بيكوات مثلهم.

(٢) دكتور/ محمد عبد الهادي الشقنقيري: دروس في تاريخ القانون المصري، ص ٤٢٥.

(٣) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي،

## المبحث الثاني

## نظام الحكم في مصر

## أثناء فترات الاستقلال عن الخلافة الإسلامية

عندما دب الضعف في الدولة العباسية وازداد نفوذ الأتراك فيها، حل الولاة الأتراك محل الولاة العرب، وكان الولاة الأتراك يؤثرون الإقامة في بغداد ويقومون بإرسال نواب عنهم إلي مصر لحكم البلاد وإرسال الخراج إليهم. وفي سنة ٢٥٤هـ - ٨٦٨م عهد الخليفة العباسي بولاية مصر إلى التركي «باكباك» الذي إستمر في الإقامة في بغداد وأرسل «أحمد بن طولون» ليكون نائباً عنه في حكم مصر<sup>(١)</sup>. بيد أن أحمد بن طولون مالبت

(١) منذ عهد الخليفة هارون الرشيد (١٧٠ - ١٩٣هـ) اتبع الخلفاء العباسيون سياسة إقطاع بعض أقاليم الدولة العباسية لبعض الشخصيات على أن يؤديوا مالا معيناً للخلافة. ولا ريب في أن النظام الإقطاعي في الشرق كان يختلف اختلافاً كبيراً عنه في الغرب، ولعل أكبر فرق بين النظامين الشرقي والغربي أن الإقطاع الأوربي كان يتوارث في أسرة صاحب الإقطاع وفق تقاليد وراثية معروفة، أما في الشرق فلم يكن من حق صاحب الإقطاع أن يورث إقطاعه، كذلك كان السكان في الغرب يقطعون مع الأرض بعكس النظام في الشرق.

وقد عرفنا من أوراق البردي أن المعتصم أقطع القائد التركي «أبا جعفر أشناس» مصر في سنة ٢١٩هـ ثم أذن له بأن يولي الحكام بنفسه، وكان اسم أشناس يذكر في خطبة الجمعة مع الخليفة وقد ضربت السكة باسمه أيضاً كما نقش اسمه على الموازين والمكايين، وظل أشناس صاحب إقطاع مصر ويعين ولاتها من قبله إلى أن توفي سنة ٢٣٠هـ وأقطعت مصر بعد ذلك لتفر من الترك. على أن سياسة إقطاع الأتراك ولاية مصر أدت إلي =



أن استقل بحكم مصر مع بقائها تابعة للخليفة العباسي من الناحية الدينية فقط. وبذلك تحولت مصر من ولاية استكفاء إلى ولاية استيلاء، وأصبحت إمارة مستقلة. وبذلك قامت في مصر الدولة الطولونية ثم الدولة الإخشيدية، ثم فترة الخلافة الفاطمية حيث استقلت عن الخلافة العباسية، ثم الدولة الأيوبية ثم دولة المماليك حيث عادت إلى حظيرة الخلافة العباسية من حيث التبعية الدينية فقط.

وفي هذه الفترات كان حكام مصر يحكمونها بأنفسهم، وهم الذين يمارسون فيها كافة السلطات بصفتهم أصحابها الأصليين لا باعتبارهم ممثلين لأحد أو نواباً عنه<sup>(١)</sup>.

= نتيجة لم تكن في الحسبان، إذ كان هؤلاء القواد الترك يؤثرون البقاء في عاصمة الخلافة خشية أن تدبر ضدهم الدسائس، كما كان الخليفة نفسه يرحب ببقائهم خوفاً من أن يستقلوا بالبلاد التي كانوا يحكمونها. فكان هؤلاء الأتراك لا يحكمون بأنفسهم بل يستخلفون من يقوم بالأمر نيابة عنهم علي أن يحمل إليهم هؤلاء النواب الأموال ويدعون لهم على المنابر كما يدعى للخليفة. وإذا كان الخلفاء يراقبون أصحاب الإقطاع لئلا يستقلوا بالبلاد، فإنه لم يكن باستطاعتهم أو لم يدر بخلداهم أن يراقبوا نوابهم، ولم يكن من العسير على نائب و آل له شخصية بارزة وآمال واسعة أن يستقل بأمور البلاد بعد أن تطرق الضعف إلى مركز الخلافة نفسها. وهذا ما حدث في عهد أحمد بن طولون الذي استقل بمصر عن الخلافة وأسس بها دولة مستقلة عرفت باسم الدولة الطولونية، كانت أول دولة مستقلة في تاريخ مصر الإسلامية (٢٥٤ - ٢٩٢ هـ، ٨٦٨ - ٩٠٥ م).  
دكتورته/ سيدة اسماعيل كاشف. مصر في عصر الولاية «من الفتح العربي إلى قيام الدولة الطولونية»، طبعة ١٩٨٨، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ٣٢ - ٣٣.

(١) دكتور / محمد جمال عطية عيسى. تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ١٠٧.

### أولاً: نظام الحكم فى مصر أثناء الدولة الطولونية:

أصبحت مصر ولاية استيلاء فى عهد الدولة الطولونية (فى الفترة من ٢٤٢ - ٢٩٣ هـ ٨٦٨ - ٩٠٥ م). وبذلك كانت إمارة يحكمها أحمد بن طولون وذريته من بعده. فقد كانت مستقلة عن الخلافة العباسية فيما يتعلق بالمسائل الزمنية أما من الناحية الدينية فكانت تابعة لها. على أن أحمد بن طولون قد قطع كل صلة بالخلافة عام ٢٦٩ هـ بحذفه اسم الخليفة من الخطبة والإمتناع عن إرسال الخراج إليه، وأصبحت مصر إمارة مستقلة تماماً عن الخلافة العباسية سواء من الناحية الزمنية أو من الناحية الدينية. وكان أمير مصر فى هذه الفترة يستعين بكاتب ليساعده فى القيام بمهام الدولة، وقد كانت له نفس اختصاصات الوزير، وإن كان لم يعترف له بهذا الإسم<sup>(١)</sup>.

(١) دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوى: تاريخ القانون المصرى مع دراسات فى نظرية العقد فى القانون الرومانى، ص ٣٦٣.

«كان طولون من الأتراك الذين كانوا يقيمون فى بلاد التركستان، ومن أسرة تقيم فى بخارى، وأرسل كأسير وأهدى إلى الخليفة وتدرج فى أعلى المناصب. وعند وفاته عام ٢٤٠ هـ عهد الخليفة المتوكل إلى ابنه «أحمد» بإمره الثغور ثم إمرة دمشق. وقد تولى أحمد بن طولون حكم مصر فى عهد المستعين عام ٢٥٤ هـ بعد أن كان نائباً عن أميرها بايكباك، ثم استقل بها وضم إليها الشام وأقره الخليفة على ذلك وكان يدعى له على المنابر بعد الخليفة، كما قام بضرب الدينار الأحمدي ونقش عليه اسمه بجوار اسم الخليفة وكون جيشاً قوياً وأعلن الجهاد كوسيلة مقبولة لفتح الشام وضمها إليه. وظل يعلن اعترافه بالخليفة المعتمد، كما أصدر الخليفة كتاباً ورد فيه إقراره بتوارث الحكم فى أبناء ابن طولون خمارويه وولده على مصر والشام والثغور وأرمينية لمدة ثلاثين عاماً. وبذلك تأسست الدولة الطولونية بمصر وتولى خمارويه الحكم بعد أبيه، وبعد مقتل خمارويه»

## ثانياً : نظام الحكم في مصر أثناء الدولة الإخشيدية:

عادت مصر عام ٩٠٥م ولاية عباسية ، إلى أن عهد الخليفة العباسي بولاية مصر إلى محمد بن طفج الإخشيد عام ٣٢٣هـ-٩٣٥م، فاستقل بحكم مصر مع بقاء تبعيته الدينية للخلافة العباسية. ومن ثم عادت مصر ولاية استيلاء مرة أخرى (في الفترة من ٣٢٣ - ٣٥٨هـ، ٩٣٥ - ٩٦٨م). وفي عهد الإخشيديين عرف نظام الوزارة لأول مرة، لمساعدة الأمير في القيام بأعباء البلاد<sup>(١)</sup>.

= انتقل الحكم إلى ولديه أبو العساكر جيش وهارون على التوالي، وبعدهما إلى عمهما شيبان . وإنتهى الأمر بسقوط الدولة الطولونية بعد حكم دام ثمانية وثلاثون عاماً عادت بعدها إلى الدولة العباسية». دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ٩٥ .

(١) دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوى: تاريخ القانون المصري «مع دراسات في نظرية العقد في القانون الروماني»، ص ٣٦٣ .

«تولى محمد بن طفج إمارة مصر عام ٣٢٣ بتقليد من الخليفة العباسي الراضي بالله، ثم منحه عام ٣٢٦ بناء على طلبه لقب الإخشيد - وهو لقب يعنى ملك الملوك في لغة إقليم فرغانة - ووطد سلطانه في مصر ونجح في الحصول على البيعة لابنه «أنوجور» من قواد جيش مصر وذوى الرأي فيها، وأقر الخليفة العباسي عام ٣٣٣ ولاية الإخشيد ثم إبنه لمدة ثلاثين عاماً، كما أقر الخليفة ولايته على الشام والحجاز واليمن. وبعد وفاته تولى «كافور» الوصاية على ولديه أنوجور وعلي، وكان هو صاحب السلطة الفعلية. وبعد وفاة أولهما عام ٣٤٩ و ثانيهما عام ٣٥٥، آل الحكم إلى حفيد الإخشيد «أبو الفوارس أحمد بن علي» وهو صبي في الحادية عشرة. وانتهى حكم الدولة الإخشيدية حينما دخل جوهر الصقلى مصر عام ٣٥٨». دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر،

### ثالثاً، نظام الحكم في مصر أثناء الدولة الفاطمية،

تغير الوضع السياسي لمصر الإسلامية إبان قيام الدولة الفاطمية، فهي لم تعد إمارة تابعة للخلافة العباسية، بل أصبحت مقراً وقاعدة للخلافة الفاطمية<sup>(١)</sup>. وقد كانت سلطة الحكم خلال فترة حكم الدولة الفاطمية في يد الخليفة، والذي كان يستعين بوزير لمساعدته في القيام بأعباء الحكم.

وكانت سلطات الخليفة الفاطمي واسعة، وأهمها السلطة الدينية، لأن الإمامة هي القاعدة التي يرتكز عليها الدين كله من وجهة نظر المذهب الشيعي الإسماعيلي، وكان الأئمة الفاطميون يميلون إلى الاحتفاظ بمظهرهم

= الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ٩٥ .

وأنظر في تفصيلات ذلك الموضوع: دكتورة/ سيدة إسماعيل كاشف: مصر في عهد الإخشيديين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين (٢٩)، ص ١١١ وما بعدها.

(١) قامت الخلافة الفاطمية بالمغرب في أواخر الثالث الهجري، على أساس المذهب الشيعي الإسماعيلي، والذي كان يقوم على الاعتقاد بأن أولاد علي - رضي الله عنه - هم الأحق بالخلافة، لأنهم أبناء علي إن عم الرسول - صلى الله عليه وسلم - وزوج إبنته فاطمة رضي الله عنها. ولهذا عندما نشأت الخلافة الفاطمية في المغرب، أصبحت تنافس الخلافة العباسية في الشرق، التي تعتنق المذهب السني. ولهذا حاول الفاطميون مد نفوذهم نحو الشرق من أجل القضاء على الخلافة العباسية، وفي سبيل تحقيق ذلك فإنهم حاولوا فتح مصر، وتحقق لهم ذلك عام ٣٥٨هـ - ٩٦٩م، واتخذوها عاصمة لخلافتهم، ثم استطاعوا بعد ذلك فتح الحجاز واليمن والشام وإخضاعها لحكم الخلافة الفاطمية. واستمرت خلافتهم في مصر نحو قرنين من الزمان، إذ أنها امتدت حتى عام ٥٧٦هـ - ١١٧١م. دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ١٠٩ .

كروءاء للدين أكثر منه كملوك. وكانت كل السلطات تتجمع في يد الخليفة الفاطمي، فهو يقوم بدور هام في كل الأمور ويسدى رأيه في كل المسائل، ويهيمن بنفوذه على كل دقائق الأمور التي تتعلق بالسياسة، ويستقبل رسل الملوك، ويدير دفة الأمور الحربية. كذلك كان موظفو الدولة مسئولين أمامه<sup>(١)</sup>.

وكان انتقال الخلافة من خليفة إلى آخر يتم عن طريق اختيار الخليفة لمن يخلفه من أبنائه بعد وفاته<sup>(٢)</sup>. أما في فترات ضعف الدولة الفاطمية فقد أصبح القواد وكبار رجال الدولة، هم الذين يختارون الخليفة من بين أبناء الخليفة المتوفى دون التقيد بأن يكون أكبر أبناءه، ودون التقيد باختيار أبيه له لتولى الخلافة من بعده<sup>(٣)</sup>. وفي الواقع فإن الوزير والقواد وكبار رجال الدولة، كانوا يختارون لمنصب الخلافة الأضعف، حتى يكون تحت سيطرتهم، وهذا ما أدى إلى ضعف الدولة الفاطمية وزوالها في النهاية<sup>(٤)</sup>.

(١) دكتور/ عبد المنعم ماجد: نظم الفاطميين ورسومهم في مصر، الجزء الأول، ص ٧٢.

(٢) يعد هذا المسلك تطبيقاً للقاعدة الأساسية في المذهب الشيعي الإسماعيلي والتي تقرر أن الإمام يرث أباه عن طريقه التعيين بالنص، وأنه لا بد أن يعين الخليفة أو الإمام ولى عهده قبل وفاته، حتى لا يخلو العالم من إمام. وقد كانت هذه القاعدة محل تطبيق واحترام في فترة قوة الدولة الفاطمية، إذ كان الخليفة إذا أحس بدنو أجله، عهد بالخلافة إلى أحد أبنائه والذي كانت تنجد بيعته بعد وفاة أبيه. دكتور/ حسن إبراهيم حسن، دكتور/ علي إبراهيم حسن: النظم الإسلامية، ص ٩١.

(٣) قام بدر الجمالي وإبنة الأفضل باختيار المستعلى وتفضيله على أخيه نزار، وقد كان الخليفة المستنصر قد عهد إلى نزار بالخلافة من بعده باعتباره أكبر أبناؤه.

(٤) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ١١١.

وكان الخليفة يختار وزير لمساعدته فى أعباء الحكم، من الأشخاص الأكفاء المؤهلين لذلك، سواء كان من المسلمين أو أهل الذمة، وذلك إذا كانت الوزارة وزارة تنفيذ، أما وزارة التفويض فكان لابد أن يكون وزيرها من المسلمين، لأنه لم يكن من الجائز اختيار وزير التفويض من أهل الذمة، لأنه كان على وزير التفويض - فى بعض المناسبات - اعتلاء المنبر مع الخليفة، وأن ينظر فى سائر المناصب الدينية<sup>(١)</sup>. ولم تعرف الدولة الفاطمية تعدد الوزراء فكان الوزير واحد دائماً، وكان الوزير يعين لمدة غير محددة، وكان بقاءه فى منصبه مرهوناً برضاء الخليفة. وكان وزير التنفيذ يخضع خضوعاً تاماً للخليفة الذى كان باستطاعته أن يعزله فى أى وقت يشاء، بل كان باستطاعته أن يوقع به ما يريد من عقاب. أما فى نهاية عصر الدولة الفاطمية فى مصر، عندما أصبحت الوزارة وزارة تفويض، فإن الخليفة لم يكن يملك عزل الوزير، بل أصبح الوزير يسيطر على الخليفة سيطرة تكاد تكون تامة

(١) حدثت مرة واحدة أن تولى وزارة التفويض نصرانياً وذلك حينما اعتلى بهرام الأرمنى وزارة المحافظ، ولقد أثار فقهاء ذلك الوقت معارضة شديدة فى توليته. دكتور/ عبد المنعم ماجد: نظم الفاطميين ورسومهم فى مصر، الجزء الأول، ص ٨٥.

والحقيقة أن الفاطميين اعتمدوا على أهل المغرب وأهل الذمة فى إدارة شئون مصر، أما المسلمون أهل السنة فقد كانوا محل اضطهاد وأبعدوا عن كثير من الوظائف وقد وصل بعض الأميين إلى أعلى المناصب، من أشهرهم «يعقوب بن كلس» فقد قلده الخليفة المعز خراج مصر بالاشتراك مع اليهودى «عسلوج بن الحسن» ثم عين يعقوب - بعد أن أعلن إسلامه - وزيراً فى عهد الخليفة العزيز، بالإضافة إلى بهرام الأرمنى. ولذلك يقال بأن العصر الفاطمى هو العصر الذهبى لأهل الذمة. دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١٠١

بل وصل الأمر بهم إلى حد تعيين الخلفاء أو عزلهم<sup>(١)</sup>.

والوزير سواء كان وزير تنفيذ أم وزير تفويض، هو رئيس الجهاز الإداري في الدولة، وهو في الغالب الشخصية التالية من حيث المكانة للخليفة. وبصفته الرئيس الإداري كانت له سلطة الإشراف على الإدارات المختلفة، كما كان له سلطة تعيين الموظفين التابعين له وعزلهم. أما وزير التفويض فكانت له إلى جانب ذلك سلطات أخرى، فقد كان له - خلافاً لوزير التنفيذ - مباشرة الحكم والنظر في المظالم وتعيين حكام الأقاليم والإنفراد بتسيير الجيوش وتدبير الحروب، والتصرف في أموال بيت المال بقبض ما يستحق له ودفع ما يجب فيه<sup>(٢)</sup>.

#### رابعاً: نظام الحكم في مصر أثناء الدولة الأيوبية:

قامت الدولة الأيوبية في مصر (الفترة من عام ١١٧١ - ١٢٥٠م) على يد صلاح الدين، حيث انتهز فرصة وجود الخليفة العاضد - آخر الخلفاء الفاطميين - على فراش الموت - وكان قد استوزره - فجعل الخطة للخليفة العباسي، وبذلك عادت مصر إلى ظل الخلافة العباسية من حيث التبعية الدينية فقط، وظلت مستقلة عنها من الناحية الزمنية<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي،

ص ١١٣

(٢) دكتور/ محمود سلام زناتي: تاريخ القانون المصري، ص ٤٦١.

(٣) دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوي: تاريخ القانون المصري «مع دراسات في نظرية

العقد في القانون الروماني»، ص ٣٦٧.

وبذلك أصبح يحكم مصر سلاطين مستقلون يعترفون للخليفة بزعامته الدينية فقط، ويجمعون فى أيديهم كافة السلطات المدنية: التنفيذية والتشريعية والقضائية والعسكرية.

وقد استحدث السلطان الأيوبي وظيفة جديدة هى نائب السلطان، وذلك لكثرة تغييه عن الديار المصرية بسبب مباشرته للحروب الصليبية وغيرها، وكان النائب يلى السلطان مباشرة فى المرتبة، وينوب عنه أثناء غيابه، وبالتالي كان يمارس كافة اختصاصات السلطان فى فترة غيابه بحكم أنه نائب عنه<sup>(١)</sup>.

كذلك أتخذ السلاطين فى الدولة الأيوبية لأنفسهم وزراء يرجعون إليهم فى كثير من الأمور، وكانت الوزارة طوال عصر الدولة الأيوبية وزارة تنفيذ<sup>(٢)</sup>، ومن ثم كانت سلطات الوزير محدودة وتقتصر على أنه رئيس الجهاز الإدارى فى الدولة، وكان خاضعاً تماماً للسلطان الذى يستطيع عزله فى أى وقت يشاء.

#### خامساً : نظام الحكم فى مصر أثناء دولة المماليك:

أكثر السلاطين الأيوبيين من اتخاذ المماليك الأتراك أنصاراً لهم، ولولهم شئون الحكومة، حتى قويت شوكتهم فأستولوا بالتدريج على السلطة وقضوا على الدولة الأيوبية واستطاعوا أن يؤسسوا دولة المماليك

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى،

ص ١١٣

(٢) دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوى: تاريخ القانون المصرى «مع دراسات فى نظرية

العقد فى القانون الرومانى» ، ص ٣٦٨.



(الفترة من ٦٤٨ - ٩٢٢ هـ - ١٢٥٠ - ١٥١٧ م) (١).

وقد ظلت مصر في عهد دولة المماليك تابعة للخلافة العباسية من الناحية الدينية، ومستقلة عنها من الناحية الزمنية، كما كان الشأن في عهد الدولة الأيوبية. حتى سقطت الخلافة العباسية في بغداد علي يد التتار الذين استولوا على بغداد وقضوا على الخلافة بها، فانتقلت الخلافة العباسية من بغداد إلى القاهرة، وذلك عندما قام السلطان المملوكي الظاهر بيبرس بدعوة أحد أبناء الخليفة العباسي إلى القاهرة وبايعه بالخلافة عام ٦٥٩ هـ - ١٢٦١ م. وبذلك أصبحت القاهرة مقراً للخلافة العباسية، وفي نفس الوقت عاصمة دولة المماليك. ولم يترتب على هذا الانتقال للخلافة من بغداد إلى القاهرة أي تغيير في علاقة مصر بالخليفة، إذ ظلت مصر تابعة للخليفة من الناحية الدينية ومستقلة عنه من الناحية الزمنية، حيث ظلت السلطات الزمنية في يد السلطان المملوكي (٢).

(١) استمرت دولة المماليك في الحكم لأكثر من ثلاثة قرون. وقد تولى الحكم في البداية المماليك البحرية (في الفترة من ٦٤٨ - ٧٨٤ هـ - ١٢٥٠ - ١٣٨٢ م)، وقد أنصف هؤلاء المماليك بالبحرية نظراً لأن الملك الصالح نجم الدين أيوب كان قد أنزلهم في قلعة الروضة التي تقع على جزيرة في قلب النيل بالقاهرة. ثم تولى الحكم بعد ذلك المماليك البرجية (في الفترة من ٧٨٤ - ٩٢٢ هـ - ١٣٨٢ - ١٥١٧ م)، وهؤلاء المماليك كانوا من الشراكسة، وقد أنصف هؤلاء المماليك بالبرجية نظراً لأنهم كانوا يقومون في عهد الدولة الأيوبية بحماية القلاع والحصون والتي كانوا يسكنون في أبراجها.

(٢) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي،

وكان حاكم مصر في عصر المماليك يطلق عليه لقب السلطان، وكان يجمع كافة السلطات الزمنية: التشريعية والتنفيذية والقضائية والعسكرية، وكان يتولي السلطة في الغالب نتيجة لاختيار الأمراء له، وليس نتيجة للوراثة<sup>(١)</sup>. فقد قام نظام الحكم في دولة المماليك على دعامين أساسيتين: قوة السلطان الذاتية المتمثلة في مماليكه وجنوده وقوتهم العسكرية التي تمكنه من التغلب على منافسيه للوصول إلى السلطنة إذ لم يكن لديهم نظام توارث السلطة ولا بيعة - ولو شكلية - من جانب الشعب، وتتمثل الدعامة الثانية في مبايعة الخليفة العباسي للسلطان وتأييد العلماء<sup>(٢)</sup>. ومن الجدير بالملاحظة في هذا الصدد، إن تجاه السلاطين في مصر إلى عدم الاستقلال تماماً بالرأى في تصريف أمو البلاد، فقد إنجبه السلاطين إلى جمع مجلس من كبار الأمراء المماليك أطلقوا عليهم «الأمراء أرباب المشورة» وأطلقوا على المجلس إسم «مجلس السلطنة» أو «مجلس المشورة». كما كان السلاطين يلجأون إلى كبار علماء الدين والقضاة طالبين المشورة، وخاصة في أمور الدين أو عندما تتأزم الأوضاع الداخلية بمصر ويزمعون الإقدام على قرارات قد تشير سخط الجماهير<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ عبد المنعم ماجد: دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر «دراسة شاملة للنظم السياسية»، طبعة ١٩٦٤، الناشر مكتبة الأنجلو المصرية، ص ٢٧.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ١٠٣. ولذلك وصف نظام الحكم المملوكى بأنه حكم أقلية عسكرية تدعمها شرعية شكلية مستمدة من مبايعة الخليفة وتأييد العلماء.

(٣) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصري «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٢٦٢.

كذلك أبقى سلاطين المماليك على وظيفة نائب السلطان، والتي ظهرت في العصر الأيوبي، وذلك لكثرة تغيبه عن مصر. وكان من هذا النائب يقوم مقام السلطان أثناء غيابه، كما كان يشترك معه في توزيع الإقطاعات وترشيح الأشخاص الأكفاء لشغل المناصب في الدولة<sup>(١)</sup>.

كما أبقى سلاطين المماليك كذلك على منصب الوزير، كما لم يتعدد الوزراء فكان الوزير واحد دائماً. وكانت الوزارة في عهد المماليك وزارة تنفيذ. وكان الوزراء يشترط فيهم الاسلام، وإذا إختاروا قبطياً للوزارة إشترطوا عليه اعتناق الإسلام<sup>(٢)</sup>. وقد كان البعض منهم يعلن اعتناقه الدين الاسلامي في الظاهر فقط مع بقائه محتفظاً بدينه الأصلي سراً.

---

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي،

ص ١١٦.

وأنظر في تفصيلات ذلك الموضوع: دكتور/ محمد عبد الغنى الأشقر: نائب السلطنة المملوكية في مصر، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين (١٥٨).

(٢) مثل بهاء الدين بن حنا، وعبد الوهاب بن القسيس، وعلم الدين يحيى المعروف بأبوكم.



## الفصل الثاني

### التنظيم الإداري في مصر الإسلامية

ظلت الخطوط الرئيسية التي كانت مطبقة من الناحية الإدارية في مصر الرومانية كما هي بعد الفتح العربي الإسلامي، بيد أنه قد أدخلت علي هذه النظم بعض التعديلات التي تقضيها الظروف الجديدة والديانة الجديدة التي قدمت مع العرب. وسوف نتعرض لتلك التغييرات سواء في الإدارة المركزية أو الإدارة المحلية.

### المبحث الأول

#### الإدارة المركزية في مصر الإسلامية

عندما فتح العرب مصر وجدوا بها نظاماً إدارياً توارثته عبر مراحل تاريخها الطويل، فكان من الطبيعي - بل من الضروري - الإبقاء عليه، ولذلك لم يدخل العرب على هذا النظام تعديلات جوهرية. فاحتفظوا لمصر بنظامها الإداري، وأبقوا المصريين في وظائفهم، فيما عدا بعض المناصب الرئيسية التي قصرت على العرب، وهي المناصب السياسية والإدارية العليا، وهي في الغالب نفس المناصب التي كان يشغلها - أثناء العصر البيزنطي - موظفون من غير المصريين<sup>(١)</sup>.

(١) كانت أهم المناصب التي شغلها العرب وظيفه الوالي وصاحب الخراج والقاضي

وصاحب الشرطة

وقد نظم عمر بن الخطاب إدارة مصر على نهج نظام الديوان الذي كان معروفاً لدى الفرس ولدى الرومان، ومن هنا ظهرت الدواوين الإسلامية، وقد ظلت اللغة الإغريقية هي لغة الإدارة في مصر - كما كانت في أواخر العصر البيزنطي - إلى أن أصدر الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان أمره بتعريب الدواوين عام ٧٠٦م<sup>(١)</sup>.

وكان الوالى هو الرئيس الإدارى الأعلى للبلاد، وكان له بصفته تلك سلطة تعيين الموظفين الذين يعاونونه فى إدارة شئون البلاد، كما كان له أيضاً سلطة تأديبهم وعزلهم إذا لزم الأمر<sup>(٢)</sup>.

وبجوار الوالى كان هناك «صاحب الشرطة» وهو المسئول عن الشرطة والأمن داخل البلاد. ويقوم صاحب الشرطة بتنفيذ الأحكام القضائية ويتولى الإشراف على إقامة الحدود، كما يتوب عن الوالى فى العاصمة متى غاب عنها، ويؤم المسلمين فى الصلاة فى حالة عدم حضور الوالى<sup>(٣)</sup>.

وقد عرفت مصر الإسلامية وظيفة «صاحب المظالم»، وهو عامل يتبع الوالى، وكان يختص بالنظر فى الشكاوى التى يرفعها إليه الأهالى تظلماً

(١) كان أمر الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان بتعريب الدواوين بمثابة الدافع الذى حمل المصريين على تعلم اللغة العربية لكي يحتفظ الموظفون منهم بوظائفهم، ولكن يتمكن الراغبون منهم فى تولي الوظائف من تحقيق رغباتهم. دكتور/ محمود سلام زناتى: تاريخ القانون المصري، ص ٤٦٣.

(٢) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري فى العصرين الإسلامى والرومانى، ص ٢٣٢.

(٣) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصري «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٢٧٠.

من عمال الحكومة وغيرهم. وكان لصاحب المظالم أن يفصل في هذه الشكاوى بنفسه أو يحيلها إلى القضاة<sup>(١)</sup>.

ومن أهم الوظائف التي عرفت في مصر الإسلامية وظيفة «صاحب الخراج»، وتتحصر مهمته في جباية الخراج. وقد جرت عادة الخلفاء على تعيين أهل الثقة في هذه الوظيفة.

وكان اختيار الموظفين يتم بناء على الكفاءة، وتلك الكفاءة كانت مرتبطة بمعرفة الكتابة، ولهذا كانت الوظائف محصورة في طبقة «الكتاب»، بغض النظر عن ديانتهم، فلم يكن الإسلام شرطاً لتولى الوظائف العامة في مصر الإسلامية، بل إن الوثائق تكشف عن أن أهل الذمة كانوا يشكلون غالبية موظفي مصر<sup>(٢)</sup>.

وفي العصر العباسي شاعت تولية الوظائف الهامة في مصر لغير المصريين، ولعل السبب في ذلك طفيان العناصر غير العربية بشكل عام على الهيكل الإداري للدولة العباسية، وضعف ثقة السلطة المركزية في المصريين وتخوفهم من أن يؤدي شغلهم للوظائف الهامة إلى محاولتهم الاستقلال. وعندما استقل أحمد بن طولون بحكم مصر اتجه إلى الاستعانة بالمصريين في شغل الوظائف، لاسيما في الشؤون المالية حتى أصبحت الإدارة المالية بكاملها تحت أيديهم<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ محمد عبد الهادي الشقنيري: دروس في تاريخ القانون المصري، ص ٣٨٨.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: فلسفة نظم القانون المصري، ص ٤١٥.

(٣) دكتور/ محمود سلام زناني: تاريخ القانون المصري، ص ٤٦٣.

وقد احتفظ النظام الإداري في العصر الفاطمي بخصائصه الأساسية التي كانت له في العصور السابقة. غير أن صيرورة مصر في هذا العصر قاعدة لدولة مستقلة مترامية الأطراف قد اقتضت بلاشك تطويراً لهذا النظام من بعض الوجوه. فقد شاعت ظاهرة جديدة تتمثل في تعيين الموظفين المغاربة بجوار الموظفين المصريين، حتى انتهى الأمر باستئثار المغاربة تدريجياً بالوظائف الهامة في الدولة، واشترطوا فيمن بقى بجوارهم من موظفين مصريين السير وفقاً لأحكام المذهب الشيعي الذي يتبعه الفاطميون. كما تميز هذا العصر بتضخم عدد الموظفين واكتظاظ الدواوين بهم، كما ظهرت وظائف جديدة لم تكن معروفة من قبل مثل وظيفة «داعي الدعاة» والذي كان يقوم بنشر المذهب الشيعي في مصر<sup>(١)</sup>.

وعندما تولى الأيوبيون حكم مصر، وعادت مصر تخضع من الناحية الدينية للدولة العباسية، ظهر الاتجاه نحو الاستعانة بالأتراك والمماليك في تولى الوظائف العامة. ونظراً لكون الأيوبيين من غير العرب ونظراً لإنتشار الأتراك في مصر، فقد ظهرت مناصب جديدة تحمل أسماء تركية<sup>(٢)</sup>. وكذلك ظهرت وظيفة نائب السلطان، وهي وظيفة لم تكن معروفة في مصر من قبل. وقد تميزت الدولة الأيوبية بالابتعاد عن البيروقراطية المعقدة

---

(١) دكتور/ عمر ممدوح مصطفى: أصول تاريخ القانون «تكوين الشرائع وتاريخ القانون المصري»، ص ٣٥٣.

(٢) مثل وظيفة «الأستادار» ومهمته إدارة تصور السلطان، ووظيفة «الدوادار» ويقوم بحمل الرسائل إلى السلطان ويحمل إليه الأوامر والمنشورات لتوقيعها، ووظيفة «الأمير جاندار» وهو من يقف على باب قاعة السلطان ليدخل عليه كبار رجال السلطنة.



وتكديس الموظفين في الدواوين<sup>(١)</sup>.

أما في العصر المملوكي فنجد إنجهاً من الحكام نحو ضبط إدارة الدولة بواسطة موظفين محل ثقة، وقد ظل الإتجاه نحو الاستعانة بالأتراك والمماليك في تولي الوظائف العامة، وقد إستمرت كذلك الوظائف التي ظهرت إبان العصر الأيوبي، ولكن لوحظ إتجاه نحو اضعاف الوزراء وكبار الموظفين وحتى نائب السلطان ألغيت وظيفته في النهاية. وقد أدى عدم الاستقرار السياسي واللجوء إلى السلاح بصدد تولية كل سلطان مملوكي، إلى فساد الذمم وإنهيار الإدارة المصرية، الأمر الذي عجل بسقوط دولة المماليك<sup>(٢)</sup>.

وفي العصر العثماني ظهرت وظيفة الوالي مرة أخرى على رأس الجهاز الإداري في مصر، وكان يعاونه في إدارة البلاد مجلساً يصطبغ بالطابع العسكري، يتكون من قادة القوات العثمانية الموجودة في مصر. وكان قادة الجيش مكلفين بحفظ النظام بالبلاد والإشراف على جباية الخراج. وقد ترك السلطان العثماني الوظائف الكبرى في مصر في يد المماليك الذين أطلق عليهم «البكوات»، وقد وصل الأمر في النهاية إلى سيطرة البكوات المماليك على الوالي التركي الضعيف، فكان لهم طلب عزلة من السلطان، وهكذا أصبحت السلطة الحقيقية في يد المماليك ولم يتركوا للسلطان العثماني سوى السلطة الإسمية، إذ تسك النقود في مصر باسمه وينادي اسمه في خطبة الجمعة وترسل إليه الجزية<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٢٧٢.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: فلسفة نظم القانون المصرى، ص ٤١٦.

(٣) دكتور/ عمر مدوح مصطفى: أصول تاريخ القانون، ص ٣٥٤.

## المبحث الثاني

### الإدارة المحلية في مصر الإسلامية

لم يدخل العرب تغييراً يذكر على نظام الإدارة المحلية الذي كان سائداً في مصر خلال العصر السابق على الفتح الإسلامي. فقد ظلت مصر منقسمة إلى قسمين كبيرين: الصعيد وأسفل الأرض، ويقابلان الوجه القبلي والوجه البحري. وتصادف في بعض الأحيان تعيين موظف يسمى «العامل» حاكماً لأحد هذين القسمين، وذلك التعيين يقوم به الوالي، ولذلك فقد كان العامل يتبع الوالي مباشرة. وكذلك تم تقسيم البلاد إلى وحدات إدارية أصغر ويطلق عليها لفظ «كورة»<sup>(١)</sup> وهو يقابل التقسيم الحالي إلى مراكز، وكانت كل كورة تضم عدداً من القرى. وقد كان الوالي يقوم بتعيين موظف على رأس كل كورة، يكون مسئولاً أمام الوالي مباشرة، وكان يطلق عليه «صاحب الكورة»، كما كان يتم تعيين مساعده لصاحب الكورة يتولى الشؤون المالية فقط أطلق عليه الجستال<sup>(٢)</sup>، ويعنى الكاتب أو المسجل. أما القرية فكان يحكمها موظف أطلق عليه «المازوت»<sup>(٣)</sup>، أي

(١) وهي تعريب للفظ اليوناني «Chora».

(٢) وهو تعريب للفظ اليوناني «أوجستاليوس».

(٣) وهو تعريب للفظ اليوناني «ميزوتروس».

شيخ القرية أو رئيسها<sup>(١)</sup>.

وقد ظل هذا التقسيم الإداري معمولاً به حتى العصر الفاطمي، حيث أدخلت عليه بعض التعديلات. فاختلفت الكورة بوصفها أساس التقسيم الإداري، وأصبحت الإدارة المحلية تقوم على أساس تقسيم القطر المصري إلى «أعمال» ومفردها عمل - وهو ما يقابل المحافظة في الوقت الحاضر - وكل عمل يشتمل على عدد من النواحي أي المراكز، وكل مركز يضم عدداً من الكفور أي القرى. وفضلاً عن ذلك كان هناك تقسيم إداري للقطر أكثر شمولاً من الأعمال، وهو تقسيمه إلى عدد من الولايات، يضم كل منها عدد من الأعمال. وكان الخليفة الفاطمي في بادئ الأمر هو الذي يتولي تعيين حكام الولايات بنفسه، ولكن عندما ضعفت سلطته، استقل وزراء التفويض بتعيينهم. وكان الوالي يعتبر ممثلاً للسلطة المركزية في ولايته، وإلى جانب الوالي كان هناك قضاة ومحتسبون يقومون بعملهم القضائي نيابة عن رؤسائهم في القاهرة<sup>(٢)</sup>.

وفي العصر المملوكي بقي التقسيم الفاطمي مع تعديل طفيف، فقد زاد عدد الولايات وقل عدد الأعمال، وأصبح هناك مشرف لولايات الوجه البحري وآخر لولايات الوجه القبلي ويطلق على كل منها لقب «النائب». ووظيفة الوالي لا يتولاها إلا الماليك، ويتم تعيينهم بمرسوم صادر من السلطان، ويتعلق اختصاصهم أساساً بأعمال الشرطة وحفظ الأمن والنظام داخل الولاية، وكان السلطان يقوم بتعيين قضاة من المذاهب المختلفة في

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: فلسفة نظم القانون المصري، ص ٤١٧.

(٢) دكتور/ محمود سلام زناتى: تاريخ القانون المصري، ص ٤٦٨.

كل من تلك الولايات، ومحتسبين، وموظف يسمى «الناظر» ليتولى الإشراف على الشؤون المالية، وموظف يسمى «الكاشف»<sup>(١)</sup> ليتولى الإشراف على الترع والجسور، وناظر للبريد وآخر لضرب العملة وعدد من الخفراء<sup>(٢)</sup>.

وفى العصر العثماني قسمت البلاد إدارياً إلى ١٣ ولاية، وأضافوا إليها ستة محافظات. والولايات حلت محل الأعمال التي أقامها العرب، وكان من تلك الولايات سبعة بالوجه البحرى وستة بالوجه القبلى، وحكام الولايات كانوا من المماليك «الكشاف»، ويقع على عاتق الكشاف العناية بالرى وجباية الضرائب وإقرار الأمن والنظام داخل إقليمه<sup>(٣)</sup>. أما المحافظات فكانت فى الإسكندرية ورشيد ودمياط والعريش والسويس والقصير، والمحافظات كان على رأس كل منها محافظ، إلا أن موانئ الإسكندرية ودمياط والسويس كانت تتبع الخلافة العثمانية مباشرة، وينوب عن الخلافة فيها ثلاثة من أمراء البحر يطلق على كل منهم «قبطان باشا»<sup>(٤)</sup>.

(١) «الكاشف» هو المملوك الذى يظهر براعة أو مهارة فيعتقه سيده ويمنحه هذا اللقب.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: فلسفة نظم القانون المصرى، ص ٤١٨.

(٣) تكشف الوثائق عن أن الكشاف الذى يخون الأمانة أو يهمل فى عمله ويؤدى بذلك إلى جفاف الأراض الزراعية وهجرة أهلها، كان يعرض لمصادرة أمواله وتنفيذ عقوبه الإعدام علناً فى وسط إقليمه.

(٤) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٢٧٦.

## الفصل الثالث

### النظام المالي في مصر الإسلامية

وضع الخليفة عمر بن الخطاب الأسس العامة للنظام المالي في الدولة الإسلامية، وقد ظلت تلك الأسس عماد النظام المالي في الدولة الإسلامية في مختلف عصورها، سواء وقت وحدتها أم في عصور تفككها. فعندما اتسعت الدولة الإسلامية وتعددت مصالحها، ذهب الخليفة عمر بن الخطاب إلى إنشاء «بيت المال»<sup>(١)</sup>، وهادفاً بذلك إلى موازنة إيرادات الدولة الإسلامية ومصروفاتها، والحفاظ على أموال المسلمين<sup>(٢)</sup>.

ومن المسلم به أن الإسلام دين ودولة، ولما كانت الدولة لا تستطيع أداء واجبات وظيفتها إلا بتدبير موارد مالية لمواجهة نفقاتها، فمن هنا كانت مشروعية فرض الضرائب. وشرعية الضرائب ترجع إلى أدلة شرعية متنوعة، فبعضها يرجع إلى ما ورد في الكتاب والسنة من نصوص قطعية، وبعضها الآخر يرجع إلى الاجتهاد المبني على تفسير النصوص بما يحقق الصالح العام، وبعضها يرجع إلى ما فرضه ولي الأمر بمقتضى سلطته

(١) «بيت المال» هو بمثابة الخزانة العامة للدولة، ويقوم رئيس بيت المال بعمل وزير الخزانة أو وزير المالية في الوقت الحالى.

(٢) دكتور، فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى» ص ٣٢١

التشريعية فى الأمور التى لم يزد فيها نصوص، وهذا النوع تضمن بعض الضرائب التى استعار المسلمون نظامها مما عاصروهم من نظم فارسية أو رومانية تتفق مع روح الإسلام<sup>(١)</sup>.

وقد تميز نظام الضرائب بصفة عامة فى الدولة الإسلامية ببساطته وعدالته ومرونته، وذلك بالمقارنة بما كان سائداً من نظم مالية لدى الروم والفرس وبما ظهر من نظم فى أوروبا فى العصور الوسطى، وهو يحتوى على عناصر قابلة للنمو وصالحة لحكم المجتمعات المعاصرة. فالمجمع الإسلامى يتميز بأنه يقوم على التكافل الاجتماعى، ولذلك التزمت الدولة فى فرض الضرائب وطريقة إنفاقها مراعاة العدالة الاجتماعية (فخصصت نصوص قطعية بعض الموارد المالية للفقراء والضعفاء). وبالرغم من أن الدولة الإسلامية تقوم على رابطة الدين - الإسلام - إلا أن المساواة بين المواطنين - بصرف النظر عن دينهم - أصل من أصول الإسلام، ويعبرون عنه بكلمة «العدل»، ولذلك ساوى بين المواطنين - مسلمين وغير مسلمين - فى تحمل الأعباء المالية، وما اختص به غير المسلمين من ضرائب لا تزيد مؤنته عما اختص به المسلمين. وكذلك وضع الإسلام آداب وضوابط لجباية الضرائب بما يحول دون الاستغلال والعسف والظلم، فأنشئ ديوان الزمام لمراقبة الإيرادات والتنفقات، ونيط بديوان المظالم الانتصار للناس من ظلم وتعسف جباة الضرائب، وإن كان ذلك لم يمنع حدوث بعض التجاوزات من بعض الولاة والجباة فى بعض العصور<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١٠٨.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١٠٨.

## المبحث الأول

### أنواع الضرائب (١)

#### أولاً : الجزية :

كانت الجزية من أهم الضرائب في مصر، حيث كونت الجزء الأكبر

(١) تعددت التقسيمات الفقهية لموارد بيت المال تبعاً للمعيار الذي اعتمد عليه، وقد سار أغلب الفقهاء على تقسيم هذه الموارد اعتماداً على المنهج الذي وضعه الخليفة عمر بن الخطاب من قواعد وضوابط للجباية ومصاريف بيت المال. وهذا التقسيم هو : الفئ ويشمل الجزية والخراج والعشور التي تجبى من أموال وتجارة أهل الحرب وأهل الذمة، والصدقات تشمل عشر الزروع والثمار في الأراضى المملوكة للمسلمين وما يؤخذ منهم من ربع عشر الأموال والتجارة، أما الخمس فهو خمس الغنائم. والفارق الأساسى بين أموال الفئ وأموال الصدقات يظهر في مصارفها، فالأولى تصرف في المصالح العامة أما الثانية فمصارفها واردة على سبيل الحصر، وكذلك الحال بالنسبة لأموال الخمس فإن مصارفها محددة على سبيل الحصر.

ويلاحظ أن خمس الغنائم ليست ضريبة، بل هي مورد غير دورى لبيت المال. ويعرف الفقهاء الغنيمة بأنها هي ما أصابه المسلمون من عساكر أهل الشرك بعد هزيمتهم في حرب إسلامية، وتسمى أيضاً الأنفال. وتشمل أربعة أنواع: الأسرى والسبايا والأرض والأموال المنقولة. وكانت القاعدة السائدة في العالم القديم أن البلد المهزوم في حرب يصير أهله - رجالاً ونساءً وأطفالاً - وأموالهم. أراضى ومنقولات، غنيمة للمنتصرين، ومن ثم يجوز إسترقاقهم. وأراد المسلمون تطبيق هذا المبدأ عندما فتحوا البلاد، ولكن =

من موارد بيت المال وقد خضع لها أهل الذمة<sup>(١)</sup>. و يعرفها الفقهاء عدة تعاريف تدور كلها حول معنى واحد هو: «المال الذي يؤخذ من أهل الذمة لأمنته واستقراره تحت حكم الإسلام في دار الإسلام»<sup>(٢)</sup>.

= الخليفة عمر - بعد تشاوره مع الصحابة - انتهوا إلى عدة مبادئ استمدها من روح الإسلام وهي تقضى بالآتي: ١- عدم جواز استرقاق الأحرار من أهل البلاد المفتوحة، وترك لهم الخيار بين الإسلام أو دفع الجزية، وينطبق هذا المبدأ على الرجال والنساء والصبيان. ٢- عدم جواز استرقاق الأسرى، وهم الرجال المقاتلون الذين ظفر المسلمون بهم ورفضوا الدخول في الإسلام، وعدم جواز استرقاق السبائيا، وهم النساء والأطفال، ولكن يطبق في شأنهم الخيار بين المن (إطلاق سراحهم بدون مقابل) أو الفداء (التبادل بالأسرى أو بالمال). ٣- تظل الأرض لأصحابها من أبناء البلاد المفتوحة ويفرض عليها خراج، ولا تقسم بين المحاربين. ٤- تكون الأموال المنقولة غنيمة للمقاتلين وهي تشمل: السلاح والمال والماشية والأسلاب (أى لباس القتيل وسلاحه وفرسه وما معه من مال). وعلى ذلك يقتصر معنى الغنيمة على الأموال المنقولة، وهي تقسم حسب نص الآية الكريمة (سورة الأنفال: ٤١) «واعلموا أنما غنمتم من شئ فإن لله خمسة وللرسول ولذو القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل». وتطبيقاً لأحكام هذه الآية يصير خمس أموال الغنيمة لبيت المال، ويقسم أربعة أخماسها بين المقاتلين للراجل سهم وللفراس سهمان على اختلاف بين الفقهاء. ومصارف خمس الغنيمة حددتها الآية سالفة الذكر. دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١٢٤

(١) دكتور/ محمد عبد الهادى الشقنقى: دروس فى تاريخ القانون المصرى، ص ٣٨٥

(٢) دكتور صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى،

ص ١١٠

وقد أطلق على متولى جباية الجزية تعبير «الحاشر».



وفرض الجزية على أهل الذمة الحكمة منه أنها تعد مقابل التزام الدولة بحماية أرواحهم وممتلكاتهم وحقن دمائهم، فضلاً عن أنها بديل لنصرة دار الإسلام، وذلك أنهم ليسوا ملتزمين بالدفاع عن دار الإسلام بدمائهم فلا أقل من النصرة بقدر من المال يصرف على الجيش<sup>(١)</sup>. ولذلك فهي تجب في دار الإسلام على أهل الذمة وهم: أهل الكتاب من اليهود والنصارى ومن جرى مجراهم من المجوس والصابئة، وعلى ذلك فهي لا تجب على أهل دار الحرب حتى ولو دخلوا دار الإسلام بأمان، أي لا تجب على المستأمنين، كما أنها تسقط عن أهل الذمة إذا أعلنوا إسلامهم<sup>(٢)</sup>.

ومن الجدير بالذكر - في هذا الصدد - أن الجزية ليست من مستحداثات الفتح العربي الإسلامي، حيث سبق للإغريق والرومان والفرس فرض مثل هذه الضريبة على الشعوب التي أخضعوها، وإن كانت الجزية أخف بكثير، بل وأكثر احتراماً لإنسانية من تطبق عليه<sup>(٣)</sup>.

(١) ولذلك تسقط الجزية إذا عجزت الدولة الإسلامية عن الدفاع عن أهل الذمة، كما تسقط عمن اشترك برضاه - بموافقة ولي الأمر - في الدفاع عن دار الإسلام. وتمشياً مع هذه المبادئ وما جرى عليه العمل في صدر الإسلام، فإنه لا محل للإلزام أهل الذمة في دار الإسلام في العصور الحديثة في البلاد الإسلامية التي تجعل التجنيد إجبارياً ومنها مصر. دكتور/ صوفي أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ١١٢.

(٢) حاول بعض الولاة استبقاء الجزية على من أسلم من أهل الذمة، حفاظاً على الموارد المالية للدولة أو تلعلاً بأن إعلانهم للإسلام لم يكن عن عقيدة بل تهرباً من دفعها، ولكن الخلفاء منعوهم من ذلك. ومن أمثلة ذلك ما فعله الخليفة عمر بن عبد العزيز مع واليه على مصر حيان بن شريح، وتكرر الأمر برفع الجزية عمن يسلم من الخلفاء اللاحقين.

(٣) دكتور/ محمد عبد الهادي الشقنقيري: دروس في تاريخ القانون المصري، ص ٣٨٥.

ويشترط لوجوب الجزية عند جمهور الفقهاء عدة شروط، وهي شروط يتعين تحققها عند فرضها كما يلزم استمرارها للإلتزام بأدائها حيث أنها شروط استدامة أيضاً، فإذا تخلف أحدها سقطت الجزية، وهذه الشروط هي: أ- توافر أهلية القتال لدى الذمي، أي القدرة الجسمانية على القتال، لأن الجزية هي البديل عن حق دم الذمي فضلاً عن النصر، وتطبيقاً لذلك لا تجب الجزية على النساء والصبيان والمجانين فهم ليسوا أهلاً للقتال ويلحق بهؤلاء ذوى العاهات، وهذا الشرط شرط استدامة، ومن ثم تسقط الجزية إذا طرأت بعض الأعذار المانعة من إيجاب الجزية كأن صار مقعداً أو شيخاً كبير السن أو ضريباً أو أصيب بأفة عقلية. ٢- الحرية، فلا تجب الجزية على الرقيق لأنه ليس من أهل تملك الأموال. ٣- القدرة المالية، حيث يشترط ألا يكون الذمي فقيراً<sup>(١)</sup>.

(١) نثار الجدول بين الفقهاء حول وضع الرهبان. فالمالكية والحنابلة يعفون الرهبان من الجزية تأسيساً على أنهم ليسوا أهل قتال. وذهب إلى إعفائهم بعض الحنفية تأسيساً على أنهم فقراء يعيشون على الصدقة من الناس. وقد أخذت كثير من معاهدات الصلح بين المسلمين وغير المسلمين مبدأ إعفائهم، فنص في عهد الذمة على ذلك. وذهب الشافعية وبعض الحنفية إلى عدم إعفائهم من الجزية تأسيساً على قدرتهم على العمل، وذهب فريق ثالث إلى فرض الجزية عليهم إن كانوا أغنياء. وجري العمل في مصر على إعفاء الرهبان من الجزية حتى ولاية عبد العزيز بن مروان على مصر (٦٥ - ٨٦هـ) الذي أجرى إحصاء للرهبان في كل أنحاء مصر وفرص ديناراً جزية على كل راهب، وكانت هذه أول جزية تؤخذ من الرهبان في العصر الإسلامي. وسبب ذلك أن الرهبان جمعوا ثروات طائلة منذ أيام البيزنطيين الذين شجعوا الرهبنة فأعفوا الرهبان والأديرة من الضرائب فضلاً عما أوقف عليها من أموال، ومن ناحية آخر يلجأ كثير من أهل الذمة إلى الأديرة هرباً من سداد الجزية وغيرها من الأعباء المالية فأصبحت الأديرة مأوى للهاربين مما أضرب =

ومقدار الجزية كان يرجع تقديره إلى الوالى، وكان يختلف من شخص إلى آخر حسب قدرته المالية. ومقدار الجزية يجب عن سنة واحدة، وبعض الفقهاء يوجب أخذها مرة واحدة فى نهاية السنة والبعض الآخر يجيز تقسيطها<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: الخراج:

الخراج ضريبة مالية على الأراضى، وتسمى الأرض التي تفرض عليها بالأراضى الخراجية. فالخراج ضريبة فرضت أصلاً على الأرض

= بأموال الدولة بالزراعة بعد أن هجرها أهلها إلى الأديرة، وكان الهروب إلى الأديرة أحد مظاهر المقاومة السلبية للسياسة المالية التي اتبعتها بعض الولاة مع أهل الذمة. وأستمرت حركة الهروب إلى الأديرة فى العهود التالية مما اضطرت «أسامة بن زيد» والى مصر فى عهد سليمان بن عبد الملك (٩٦ - ٩٩ هـ) إلى إصدار الأوامر للأديرة بعدم إيواء أحد من الأغرأب عنها، وإجراء سجلات يقيد بها الأشخاص ومحل إقامتهم، وعلى كل واحد أن يحمل معه هذا السجل، وهو أمر شبيهه ببطاقات الأسرة أو البطاقات الشخصية فى الوقت الحاضر. ولكن الحال تغير فى عهد عمر بن عبد العزيز إذ أعتفى الرهبان من الجزية وعاد الحال إلى ماكان عليه. دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١١٣ - ١١٤.

(١) نصت معاهدة بابليون على أن الجزية تقسط على ثلاثة أقساط. وتذكر كتب التاريخ أنه فرض على أهل الجزية من الذميين وديناران عن الرجل فى عهد عمرو بن العاص وقت فتح مصر. وتذكر أوراق البردى العربية وكتاب قره بن شريك والى مصر (٩٠ - ٩٦ هـ) إلى صاحب كورة أنشقوة بأن يكون عادلاً فى عمله وأن يرسل إليه كشوف بأسماء الرجال ومايدفعه كل منهم. ويبين فيها أن بعضهم كان يدفع ديناراً نصف، ومنهم من كان يدفع ديناراً، ومنهم من كان يدفع نصف دينار. دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١١٥.

مقابل تركها تحت يد أصحابها بعد أن فتحها المسلمون، وهو لا يسقط بدخول صاحب الأرض الإسلام، لأن الخراج لا يرتبط بالشخص وإنما يرتبط بالأرض. والقاعدة أن الخراج يستحق على الأرض التي فتحها المسلمون سواء بقتال أو بدون قتال<sup>(١)</sup>، أما الأراضي التي أسلم أهلها دون حرب أو

(١) هناك فرق بين الأراضي التي تفتح صلحاً والتي تفتح عنوة. أما الأرض التي تفتح صلحاً بدون قتال وبمقتضى عهد فيتفق أهلها مع الفاتحين على مقدار الجزية والخراج الذي يؤخذ منهم دون أن يمس الفاتحون الأرض أو يأخذوها عنوة وقهراً. أما الأرض التي تفتح عنوة فتكون في حكم الغنيمة، وتنقسم بين الفاتحين طبقاً للآية رقم ٤١ من سورة الأنفال «واعلموا أنما غنمتم من شيء فإِنَّ لله خمسه وللرسول ولذِي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل». ويشير الفقهاء المسلمون بأن الخمس الذي لله عز وجل مردود من الله تعالى على الذين سمى الله (للرسول ولذِي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) ولا يوضع في غيرهم ويوزع الرسول أو الإمام ذلك بين من يحضر من هؤلاء بعد أن يجتهد ويتحرى العدل، أما الأربعة أخماس فيقسمها الإمام بين المسلمين الفاتحين الفاتحين. دكتوراه/ سيدة إسماعيل كاشف. مصر في عصر الولاية «من الفتح الإسلامي إلى قيام الدولة الطولونية»، ص ٤١.

وقد واجهت المسلمين مشكلة مصير أراضي البلاد المفتوحة عنوة، هل تكون غنيمة للمسلمين وتطبق في شأنها الأحكام التي وردت في آية الغنيمة، أم تكون فيشاً وتطبق بالنسبة لها الأحكام الواردة في آيات الفئء. وأصحاب الرأي الأول تمسكوا بأحكام آية الغنيمة، وقد نزلت في السنة الثانية للهجرة حينما غنم المسلمون أموال بنى قينقاع اليهود - ولم تكن لهم أراضي بل كلها أموال منقولة - بعد أن نقضوا عهدهم مع المسلمين فأجلاهم الرسول عن المدينة. وطبق هذا المبدأ على حصون خيبر التي استولى عليها المسلمون عنوة في السنة الرابعة من الهجرة. أما أنصار الرأي الثاني وعلى رأسهم الخليفة عمر فذهبوا إلى عدم تقسيم الأراضي المفتوحة وتركها في أيدي أهلها على أن يؤدوا عنها خراجاً لبيت مال المسلمين يتفق في المصالح العامة، واعتمدوا في ذلك على تفسير آيات =

الأرض التي قسمها الخلفاء على المحاربين فكانت تدفع عشر محصولها، ولهذا السبب سمي هذا النوع الأخير بالأراضي العشرية أو العشورية<sup>(١)</sup>.

وبذلك فإن الأراضي الخراجية تشمل: ١- الأراضي التي فتحت عنوة ووضع عليها الخراج، ٢- الأراضي التي تركت لأهلها صلحاً مقابل خراج يؤدونه، ٣- أرضى الموات التي أحيها ذمى، ٤- أراضي الغنيمة التي يحصل عليها الذمى إذا اشترك في القتال مع المسلمين. أما الأرض الموات التي يحييها مسلم وكذلك التي يحصل عليها كجزء من الغنيمة فإنها تصير

= الفء (سورة الحشر ٦: ١٠) التي نزلت في السنة الرابعة للهجرة في شأن بنى النضير الذين غدروا بوعدهم مع المسلمين وتحالفوا مع قريش وتنادوا بالحرب، وبعد حصارهم خمس عشرة ليلة طلبوا الصلح وتركوا أرضهم إلى الشام وغيرها. فقسم الرسول - صلى الله عليه وسلم - ما سوى الأرضين من أموالهم بين المهاجرين، وحبس الأرض على نفسه وعلى صالح المسلمين.

وقد استند الخليفة عمر ومن معه في الرأي إلى تفسير آيات سورة الحشر سالفة الذكر التي عدت الذين يستفيدون من الفئ، ومنهم المهاجرون والأنصار والأجيال القادمة التي عبرت عنها الآية المباشرة بقولها «والذين جاءوا من بعدهم». وبعد مشاورات طويلة انتهى الرأي إلى قبول تفسير عمر بعدم قسمة الأراضي المفتوحة بل تظل شيئاً موقوفاً، أي ملكاً عاماً للأمة الإسلامية، وتظل في أيدي أصحابها، ويفرض عليها خراج يثقل في المصالح العامة للأمة. وقد طبق هذا الرأي بالنسبة لكل الأراضي التي فتحها المسلمون بعد أرض العراق ومنها مصر. دكتور/ صوفي أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ١١٦ - ١١٧.

(١) دكتور/ فتحي المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «داسة تحليلية - العصرين الرومانى

أرضاً عشرية، ولذلك تصير الأرض العشرية أرضاً خراجية إذا تملكها ذمى على رأى فريق من الفقهاء<sup>(١)</sup>.

والخراج قد يكون فى صورة عينية ويسمى «خراج المقاسمة»، ويقدره ولى الأمر تبعاً للظروف، ويكون بقدر من ناتج الأرض أى جزء من المحصول بشرط ألا يزيد بأى حال عن النصف. وقد يكون فى صورة نقدية ويسمى «خراج موظف»، حيث يقوم ولى الأمر بفرض مبلغاً من النقود حسب حالة الأرض وحالة الفيضان<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: العشور «المكوس»:

هى ضريبة تفرض على الأموال المعدة للتجارة والمستوردة من خارج الدولة الإسلامية، فهى تقابل الرسوم الجمركية حالياً. ووعائها يشمل جميع عروض التجارة، وهى تفرض بمقدار العشر على قيمة هذه العروض بالنسبة للمستأمن، وتخفض إلى نصف العشر بالنسبة للذمى، وتخفض إلى ربع العشر بالنسبة للمسلم<sup>(٣)</sup>. وهذه الضريبة لا تفرض على أرباح التجارة، بل

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١١٧.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٣٢٤.

(٣) يرى بعض الباحثين أن سبب تضعيف هذه الضريبة على الذمى رغم أن الأصل العام هو المساواة وعصمة شخصه وماله. هو تقييد نوع من التوازن بين ما يدفعه المسلم والذمى. فالضريبة الخراجية يتساوى فى دفعها المسلم والذمى، والجزية يلتزم بها الذمى وحده لأنها بديل عن ضريبة الدم التى يلتزم بها المسلم وحده، والمسلم وحده يتحمل زكاة الزروع =

تفرض على مال التجارة ذاته، ومن ثم فهي ليست ضريبة أرباح بل هي ضريبة تجارة يفترض فيها أنها تبيع<sup>(١)</sup>. وقد ابتكر الخليفة عمر بن الخطاب هذا النوع من المكوس<sup>(٢)</sup>، وقد أبطل الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز هذه المكوس، ولكن الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور أعاده إلى التطبيق وأضاف إليه المكوس الداخلية. والمكوس الداخلية فرضت على الصناعة والتجارة المحلية، كما فرضت على صور النشاط الاقتصادي المختلفة<sup>(٣)</sup>، وقد عرفت باسم الضرائب الهلالية تمييزاً لها عن الضرائب التي تجب سنوياً كالحراج وغيره. وفي عهد المماليك كثر فرض ضرائب جديدة عرفت باسم «المظالم» وهي ضرائب غير عادية كانت تفرض في أوقات الأزمات أو لمواجهة الحروب.

= والسوائم ومال تجارته داخل بلده، أما الذمي فلا يتحمل شيئاً من ذلك، فكان تضعيف ضريبة التجارة على الذمي هو نوع من تحقيق التوازن والمساواة في الأعباء المالية.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ١٢٠.

(٢) هذه الضريبة لم يرد بشأنها نص شرعي، بل تقرر بناء على اجتهاد الخليفة عمر والصحابة. وحكمة فرض هذه الضريبة أن التاجر في إنتقاله بأمواله يستهدف الربح، وهو في نفس الوقت يستفيد من مرافق الدولة من طرق وخلافه، ولذلك قيل بأن «الحماية بالحماية».

(٣) دكتور/ فتحى المرصفاوي: تاريخ القانون المصري «دراسة تحليلية - العصرين الروماني والإسلامي»، ص ٣٢٥.

## رابعاً: الزكاة؛

يقصد بالزكاة تمليك جزء من المال عينه المشرع، إلى مستحق له، بشروط خاصة. وهذه الضريبة مفروضة على المسلمين وخدمهم، ومن ثم لا يخضع لها غير المسلمين. والحكمة في الزكاة ترجع إلى أن الله تعالى قد خص بعض الناس بالأموال دون البعض الآخر، نعمة منه عليهم، وجعل شكر ذلك منهم إخراج بعض المال يؤدونه إلى من لا مال له<sup>(١)</sup>. ولذلك فإن الزكاة مؤنة فيها معنى العبادة.

ووعاء هذه الضريبة يشمل: النقد وهو الذهب والفضة، السوائم وهي الماشية والإبل، وعروض التجارة، والزروع والثمار، والمعدن أو الركاز سواء وجد في المناجم أو كان كنزاً مدفوناً<sup>(٢)</sup>. ويشترط لاستحقاقها أن يصل المال محل الضريبة حداً معيناً كما يشترط فيها الحول - أي مضى عام- والنماء. ومقدر الزكاة وحد النصاب يختلف باختلاف المال محل الضريبة<sup>(٣)</sup>. ومصارف الزكاة محددة بالنص لثمانية فئات «إنما الصدقات

(١) دكتور/ عمر ممدوح مصطفى: أصول تاريخ القانون، ص ٣٨٦.

(٢) دكتور/ يوسف قاسم: خلاصة أحكام زكاة التجارة والصناعة في الفقه الإسلامي، طبعة ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، الناشر دار النهضة العربية، ص ١٨.

(٣) فنصاب الإبل خمس وفيها شاة، فإن بلغت عشرأ ففيها شاتان. وأول نصاب البقر ثلاثون وفيها تبيع (عجل) أتم ستة أشهر، فإذا بلغت أربعين ففيها مسنة (أي بلغت سنة). وفي الغنم شاة واحدة عن أربعين إلى مائة وعشرين، فإن زادت عن ذلك حتى مائتين ففيها شاتان، فإن زادت عن ذلك حتى أربعمئة ففيها ثلاث شياة، فإن زادت عن ذلك تزيد الزكاة واحدة عن كل مائة. وزكاة النقد وعروض التجارة زكاتها ربع =



للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين  
وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم» (١).

ومن الزهمية بمكان تحديد الأراضي العشر التي تخضع للزكاة في  
مصر، تمييزاً لها عن الأراضي الخراجية التي تخضع لضريبة الزكاة (٢). ويبين  
من أقوال الفقهاء أن أرض العشر في مصر كانت قليلة وهي تشمل:  
١- الأرض الموات التي أحيها المسلمون. ٢- الأرض التي كانت مملوكة  
للإمبراطور الروماني ملكية خاصة وأسرته وكذلك الحكام وأسرهم  
والأرض التي هجرها أهلها عند الفتح الإسلامي، فهي تؤول إلى بيت مال

= العشر، والحد الأدنى للنصاب هو مائتا درهم. وزكاة الزروع والشمار هي العشر في  
الأراضي التي تسقى سحاً أو بالمطر، أي بدون مؤنة، وهي نصف العشر فيما يسقى بمؤنة  
(دالية أو ساقية أو آلة). دكتور/ صوفي أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء  
الثاني، العصر الإسلامي، ص ١٢٣.

(١) سورة التوبة، آية رقم ٦٠.

وبذلك تختلف مصارف الزكاة عن مصارف الفئ (الخراج والجزية والعشور) في أن  
مصارف الفئ تشمل المصالح العامة للمجتمع، وتعيّن هذه المصالح يكون بالاجتهاد.

(٢) حدد أبو يوسف أنواع الأرض في الإسلام بقوله في كتابه الخراج: «إن كل أرض أسلم أهلها  
عليها - سواء كانت من أرض العرب أو العجم - فهي لهم وهي أرض عشر: مثل المدينة حين  
أسلم عليها أهلها، وأيضاً اليمن. وكذلك أرض العرب من عبدة الأوثان الذين لا تقبل منهم  
جزية، وإن ظهر عليها الإمام. وإذا قسم الإمام أرض العجم التي فتحت عنوة بين الفاتحين فهي  
أرض عشر. فهذه ثلاثة. أما أرض الخراج فهي أرض العجم التي فتحت عنوة وتركها الإمام  
بين أيدي أهلها فلم يقسمها، وكذلك أرضهم التي صالحوا المسلمين على أن يؤدوا الخراج عنها  
ويصبروا ذمة. فالجموع إذن خمسة أنواع للأرض».

المسلمين وهى التى عرفت بأرض «الصوافى»، وجرى العمل منذ العصر الأموى على تمليك بعضها فصارت أرضاً عشرية. ٣- بعض الأراضى الخراجية التى تحولت إلى أرض عشرية بمضى المدة بعد ضياع السجلات، مع ملاحظة أن اعتناق صاحب الأرض الخراجية للإسلام لا يحيل أرضه عشرية بل تظل على ما كانت عليه خراجية. والأرض العشرية - خلافاً للأرض الخراجية - تعتبر مملوكة رقية ومنفعة لصاحبها<sup>(١)</sup>.

## المبحث الثانى

### طرق جباية الضرائب

فى بداية العصر الإسلامى كانت الإدارة المركزية تقوم بتحديد المقدار الكلى المطلوب من الضرائب، كما تقوم الإدارة المركزية ببيان حصة كل «كورة» من الضريبة المطلوبة، وكل كورة كانت توزع العبء على الأقسام الداخلية. وكان هذا التقدير يتم على أساس إحصاءات تجرى للسكان والأرض فى فترات زمنية<sup>(٢)</sup>. ويبدو أن جباية الضرائب فى ذلك الحين كان

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١٢٤.

(٢) تذكر الوثائق أنه جرى أول إحصاء على يد عمرو بن العاص بعد الفتح مباشرة، وعلى أساسه تم تقدير الجزية بواقع دينارين عن كل فرد، كما تم تقدير الخراج. وقام بالإحصاء الثانى عبد العزيز بن مروان والى مصر (٦٥ - ٨٦)، وكان الإحصاء الثالث فى ولاية قره بن شريك والى مصر (٩٠-٩٦)، وتم إحصاء رابع للأرض والسكان فى عهد عبيد الله بن الحبحاب والى خراج مصر (١٠٥-١١٧).

يكلف بها كبار ملاك الأراضي الزراعية وأعيان البلاد، وهم يتعهدون لعامل الكورة بجمع الضرائب المطلوبة. وفي ذلك الحين كان لكل قرية في مصر مجلس برئاسة الزعيم أي العمدة، وعضوية رؤساء الأسر الكبيرة بالقرية، وهذا المجلس هو الذي يوزع العبء الضريبي على أهالي القرية ويحصلها منهم ثم يقوم بتوصيلها إلى عامل الخراج<sup>(١)</sup>.

ثم ظهر في العصر العباسي نظام آخر لجباية الضرائب عرف باسم نظام «تضمين الأراضي» أو «تقييل الأراضي». ومضمونه أن يقوم المتقبل بتحصيل الخراج لنفسه مقابل قدر معلوم يدفعه للدولة، ويستفيد المتقبل بالفرق بين مادفعه وما حصله<sup>(٢)</sup>. وهو نظام شبيه بما كان متبعاً في مصر في العصر الروماني والبطلمي من قبله. وقد جرت العادة على التزايد على جباية الخراج بمسجد عمرو بن العاص بمدينة الفسطاط (وإبتداء من عصر

(١) دكتور فتحي المرصاوي: تاريخ القانون المصري «دراسة تحليلية - العصريين الروماني والإسلامي»، ص ٣٢٦.

(٢) وقد ظهر أيضاً في العصر العباسي نظام ضمان الوالي لخراج مصر كله، فكان الوالي يلتزم بدفع مبلغ معين عن كل خراج مصر إلى الخلافة، وكان كثير من الولاة يرفضون ضمان الخراج خشية العجز عن السداد لاضطراب أمور البلاد.

كان هذا النظام محل انتقاد من جانب الفقهاء والعلماء ویدمغونه بالبطلان. وقال عنه الماوردي: «فأما تضمين العمال لأموال العشر والخراج فباطل لا يتعلق به في الشرع حكم». ونهى أبو يوسف في كتابه الخراج عن الإلتجاء إليه فقال: «رأيت أن لا تقبل شيئاً من السواد ولا من غير السواد من البلاد، فإن المتقبل إن كان في قبالة فضل عن الخراج عسف أهل الخراج، وحمل عليهم مالا يجب عليهم، وظلمهم في ذلك وأمثاله خراب البلاد ومهلك الرعية. والمتقبل لا يبالي بهلاكهم بصلاح أمره في قبالة».

الدولة الطولونية أصبح يعقد بمسجد أحمد بن طولون)، وكان كل ملتزم يختص بناحية معينة، وقد تجمع بين طياتها عدة كور، والالتزام يمتد أربعة سنوات وذلك حتى لا يضار الملتزم إذا كان الفيضان نسيئاً فى إحدى السنوات. ومن الجديد بالذكر فى هذا الصدد أن الملتزم كان مكلفاً برقابة وصيانة الترع والجسور فى منطقته، وعليه أن يقوم بالإصلاحات اللازمة، وفى هذه الحالة يخصم ما أنفقه على الإصلاحات من مبلغ الخراج الذى يسدده للدولة<sup>(١)</sup>.

وفى عصر المماليك تغير الوضع وقامت الدولة بتحصيل الخراج، وذلك عن طريق تعيين الموظفين. وهكذا اختفى نظام تضمين الأرض أو تقيلها<sup>(٢)</sup>.

وعندما سقطت مصر فى قبضة الأتراك العثمانيين طبق عليها نظام مالى وإدارى جديد، وقد تميز نظام الضرائب فى هذا العهد بقسوته على المصريين، ولم يكن هناك أى هم للوالى العثمانى إلا إرسال الأموال إلى

(١) دكتور/ عبد المنعم ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك، الجزء الأول، ص ٦٨.

(٢) دكتور عبد المنعم ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك، الجزء الأول، ص ٧١.

وأنظر فى تفضيلات النظم المالية فى عهد الدولة المملوكية، دكتور/ البيومى إسماعيل: النظم المالية فى مصر والشام زمن سلاطين المماليك، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين (١١٨).

وكذلك دكتور/ البيومى إسماعيل الشريبنى: مصادرة الأملاك فى الدولة الإسلامية (عصر سلاطين المماليك)، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين (١١٠، ١١١).

الأستانة دون نظر إلى حالة البلاد ودون أن يكلف نفسه مؤونة الإصلاح. وقد تحملت الأراضي الزراعية في مصر بثلاثة أنواع من الضرائب، النوع الأول: الخراج وأصبحت تسمى «الميرى» وهذه هي أموال الجزية التي وجب على البلاد دفعها سنوياً للسلطان، والنوع الثاني: تسمى بضريبة الكشوفية وهي التي يفرضها الكاشف أى حاكم إحدى الولايات الثلاثة عشر في مصر، والنوع الثالث: تسمى فائض الإلتزام وهي عبارة عن ضريبة إضافية يحصلها الملتزم لنفسه زيادة عن المطلوب للجزية أو للكاشف. وكذلك كان السلطان العثماني كلما احتاج إلى دخل إضافي لمواجهة نفقات متزايدة أو لمحاربة المماليك في مصر فإنه يفرض ضرائب إضافية. بل إن المماليك أنفسهم كانوا يفرضون ضرائب على الأقاليم التي يسيطرون عليها، ولم يكن لتلك الضرائب من ضابط سوى مشيئة المماليك الذي عاثوا في البلاد فساداً متنازعين فيما بينهم، منصرفين إلى ابتزاز الأموال<sup>(١)</sup>.

وقد عاد العثمانيون إلى تحصيل الضرائب بواسطة الملتزمين، والملتزم يتولى التحصيل سنة فأكثر، ويدفع للدولة مقدماً ضرائب سنة، والإلتزام كان يتم عن طريق المزايدة، ومن يعرض سداد خراج أكبر رسى عليه المزداد. ولكن الإلتزام قد يتم أحياناً دون تزايد بالاتفاق مع إدارة الخزانة - وكانت تسمى في ذلك الوقت «الرزنامة» - ويشترط في هذه الحالة موافقة شيخ البلد على عقد الإلتزام. وكان من الطبيعي أن يحاول الملتزم الحصول من الممولين على المبالغ التي دفعها مقدماً، ما يراه مناسباً من فوائد عليها، ولم يكن عليه رقيب في هذا الخصوص، ولنا أن نتصور مدى الظلم الذي وقع

(١) دكتور. فتحى المرصفاوى تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى

على الشعب المصرى نتيجة الإصرار على هذه الطريقة فى تحصيل الضرائب. وقد أنشأ العثمانيون بالقاهرة جهازاً إدارياً متخصصاً يهتم بمسألة تقرير الضرائب ومراقبة تحصيلها بواسطة الملتزمين وتسلمها منهم، وقد أطلق على ذلك الجهاز المتخصص إسم «قلم الأفندية»<sup>(١)</sup>.

وقد كلفت الدولة العثمانية الملتزمين ببعض الأعباء، تتلخص فى صيانة المساجد والمدارس والحمامات التى تقع فى ناحية الإلتزام، وكذلك كان عليه اسضافة الموظفين الحكوميين العابرين. وبالمقابل كانت الدولة تجزئ العطاء للملتزم حيث تمنحه مساحات من الأراضى الزراعية المعفاة من كل الضرائب، كما تخوله حق تسخير الفلاحين لزراعتها دون أجر، ويطلق على كل إقطاعات من هذا القبيل لفظ «أوسية». ولقد منح هؤلاء الملتزمين ميزة أخرى وهى إمكانية توريث حقوقهم لأبنائهم أو لمماليكهم من بعدهم، بشرط استمرار هؤلاء الورثة فى السير على نفس النظام الذى اعتاده المورث. وهكذا أصبحت وظيفة الملتزم وراثية فى عدد محدود من الأسر التى عاونت الحكم العثماني<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٣٢٨.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٣٢٩.

## الفصل الرابع

### التنظيم الإجتماعي للسكان في مصر الإسلامية

استحدث الإسلام أسلوباً فريداً في تحديد الرابطة التي تقوم بين الفرد والدولة الإسلامية، هذه الرابطة هي رابطة الدين، وبذلك تم بناء المجتمع على رابطة الدين<sup>(١)</sup>، فالرابطة الدينية في نظر المسلمين أساس

(١) ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أنه بالرغم من قيام الدولة الإسلامية على أساس رابطة الدين فإنها لا تعتبر دولة تيوقراطية (دينية) على خلاف ما يظن بعض المستشرقين وبعض أنصار التيار العلماني. ذلك أنه «لا كهنوت في الإسلام» كما يقول الحديث الشريف. ولذلك أجمع علماء المسلمين - باستثناء الشيعة - على عدة أمور تتنافى مع نظام الدولة التيوقراطية منها: لا تحتكر طبقة مغلقة أو جماعة دينية معينة حكم الدولة، بل يختار الخليفة كما يختار معاونوه من الشعب حسب قدراتهم ودرجة صلاحيتهم لتولى أمور المسلمين، ويخضعون لرقابة الشعب ويسألون أمامه عن أعمالهم. وإذا كان الفقهاء يشترطون في الخليفة أن يكون من المجتهدين، فإن الإجتهد ليس صفة موروثية ولا يقتصر على طبقة دون غيرها، بل هي صفة يستطيع أن يكتسبها أى شخص إذا ما توافرت فيه شروط الإجتهد. كما أن المجتهدين لا يتمتعون بأية سلطات روحية ولا امتيازات دينية، فهم ليسوا واسطة بين الله والناس ولا يفسرون الذنوب ولا يقبلون التوبة ولا يستطيعون حرمان أحد من رحمة الله، ودورهم يقتصر على استنباط الأحكام وتفسير النصوص، مثلهم في ذلك مثل فقهاء القانون في ظل القوانين الوضعية، والأصل للمدني للقواعد القانونية في الشريعة الإسلامية لا يكفي لوصف الدولة بأنها دولة تيوقراطية، إذ العبرة في إضفاء هذا الوصف على الدولة بصفة القائمين عليها وعلى =

الإنتماء إلى الدولة، وهذا أثر منطقي للنشأة الدينية للدولة الإسلامية. ومن ثم فلا أهمية للعنصر أو العرق الذى ينتمى إليه الشخص بأصله، ولا عبره أيضاً بمكان الميلاد، ولا عبرة بمحل الإقامة أو الوطن، ولذلك انتهى الفقهاء المسلمون إلى تقسيم العالم إلى قسمين كبيرين: دار الإسلام ودار الحرب، وتقسيم البشر داخل دار الإسلام إلى مسلمين وغير مسلمين (ذميون، مستأمنون).

فدار الإسلام هى تلك الأراضى التى تخضع لسيادة الدين الإسلامى وتطبق النظم الإسلامية<sup>(١)</sup>، فالشرط الأساسى هو نفاذ أحكام الشريعة الإسلامية، ولا أهمية لما إذا كان السكان مسلمين أو غير مسلمين ولا يهم أن يكون

---

= وضع قوانينها وتفسيرها، والمجتهدين فى الإسلام ليسوا طبقة دينية قائمة بذاتها داخل المجتمع. دكتور / صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ٤٧.

(١) تعتبر دار الإسلام داراً واحدة وإن تعددت حكوماتها أو دولها، كما هو الحال فى الدول الإسلامية المعاصرة، كما كان عليه الحال وقت تعدد الحكومات فى دار الإسلام فى بعض العصور حينما إستشرى نظام إمارة الاستيلاء منذ القرن الرابع الهجرى، فضلاً عن تعدد نظام الخلافة الإسلامية. وتظل البلاد ضمن دار الإسلام ولو استولت عليها دولة أجنبية، وإذا ظلت أحكام الإسلام - كلها أو غالبيتها - نافذة فيها، كما حدث وقت احتلال التتار لبعض البلاد الإسلامية، وكما كان حادثاً لبعض البلاد الإسلامية إبان الإحتلال الأوروبى لها فى القرنين الماضيين لأن كثيراً من أحكام الإسلام وشعائره ظلت سائدة بين المسلمين. ولكن الأمر مشكوك فيه بالنسبة للجمهوريات الإسلامية التى خضعت لنفوذ السوفييت قبل إنحلال الإتحاد السوفيتى، لأن النظام الشيوعى يمنع الدين ويحارب شعائره. دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ٤٨.



المسلمون أغلبية أو أقلية. والفقهاء المسلمون لا يستعملون تعبير الدولة - بمعناها السياسي المفهوم في العصر الحديث - ولكنهم يستعملون اصطلاح دار الإسلام، ولا يستعملون اصطلاح وطنيين للتعبير عن أبناء الدولة التي يحملون جنسيتها، بل يستعملون إصطلاح أهل دار الإسلام أو الرعية. كما أنهم لم يستعملوا اصطلاح الجنسية للدلالة على الرابطة التي تربط الشخص بالدولة التي يحمل جنسيتها، وهي رابطة سياسية وقانونية، ولكنهم عرفوا النتائج السياسية والقانونية التي تترتب على إنتماء الشخص لدار الإسلام وأسموها الرعية، وميزوا بينها وبين تلك التي تترتب على انتمائه إلى دار الحرب<sup>(١)</sup>.

أما دار الحرب فهي البلاد التي لا تخضع لسيطرة المسلمين ولا تطبق أحكام الشريعة الإسلامية. وأهل دار الحرب يوصفون بأنهم حربيون. وأهل دار الحرب لا عصمة لهم في مالهم أو أنفسهم بالنسبة لأهل دار الإسلام مالم يكونوا قد دخلوا دار الإسلام بأمان من أهلها فيوصفون حينئذ بالمستأمنين<sup>(٢)</sup>، أما المسلم المقيم في دار الحرب فإنه يعامل معاملة المسلمين

(١) دكتور/ صوفي أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ٤٩.

(٢) المستأمن لغة هو طالب الأمان. وينطبق هذا الوصف على غير المسلم من أهل دار الحرب إذا دخل دار الإسلام بإذن من المسلمين، فهو بذلك يصبح آمناً في دار الإسلام، لكنه أمان مؤقت خلافاً لأمان أهل الذمة فهو أمان مؤبد. والمستأمن يتمتع في دار الإسلام - كأصل عام - بذات الحقوق التي يتمتع بها الذمي.

ومشروعية الأمان الذي يتمتع به المستأمن ترجع إلى قوله تعالى (سورة التوبة: ٦) «وإن أحد من المشتركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه»، فضلاً عن الحديث الشريف «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم».

## إذا دخل دار الإسلام.

= والأمان الذي يصير به الحربى مستأمناً يتنوع ما بين الأمان الذى يحصل عليه الشخص نفسه أو بالتبعية لغيره كالزوجة والأولاد. وتتعدد صور الأمان تبعاً لجهة الاختصاص فى إصداره. فهناك الأمان الذى يمنحه أحد الأفراد من المسلمين لحربى أو لعدد قليل من الحربيين بجانب الأمان الذى يمنحه الإمام. والصورة الأولى محل جدل بين الفقهاء فبعضهم يجيز للأفراد من المسلمين منح هذا الأمان دون حاجة لإذن من الإمام، والبعض الآخر يرفضه. ولكنهم جميعاً يقصرون حق منح الأمان لعدد كبير من الحربين على الإمام. وحق الإمام فى منح الأمان لأهل دار الحرب محل اتفاق بينهم سواء بالنسبة لمنحه لعدد قليل من أهل دار الحرب أو لعدد كبير منهم. والأمان الصادر من الإمام أو من يمثله تتنوع أشكاله ومن أهمها: الأمان بالموادعة (ويسمى أحياناً الأمان بالمعاهدة أو المسألة أو المهادنة) ويتم عن طريق معاهدة بين المسلمين وغيرهم بترك القتال، ويستأثر الإمام بحق عقدها، ومن أشكال أمان الإمام المعروف بالعرف والعادة ويشمل أمان رسل غير المسلمين إلى دار الإسلام دون حصولهم على أمان من المسلمين. ومثلهم فى ذلك أمان التجار الذين يدخلون دار الإسلام للتجارة دون حصولهم على الأمان. وهذا الحكم مبنى على العرف والعادة ولكنه مقيد لدى فريق من الفقهاء بشرط المعاملة بالمثل.

والمستأمن يعتبر - حسب الإصلاحات الحديثة - من الأجانب، ولذلك يظل موصوفاً بأنه من أهل دار الحرب. وهو بمنزلة الذمى فى دار الإسلام. وقد غالى الفقهاء المسلمون فى حماية المستأمن فى شخصه وماله، لدرجة أنهم قالوا بعدم جواز مفاداة المستأمن بالأسير المسلم ولو طلب أهل الحرب ذلك لإبرضاء المستأمن نفسه، أى تبادل الأسرى. ولا يجوز تسليمه إلى أهل دار الحرب ولا إلى دولته حتى ولو هددونا بقتالنا إذا لم نسلمه إليهم لأن تسليمه «غدر بأماننا لارخصة فيه فلا يجوز». والرخصة المقصودة هنا تنحصر فى وجود معاهدة بين المسلمين والبلد الذى ينتمى إليه المستأمن تقتضى تسليمه. دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ٥١ وما بعدها.

وقد انقسم سكان مصر وقت الفتح العربي إلى ثلاث فئات: الأقباط وهم المصريون الأصلاء، ويمثلون الفئة الغالبة ومنهم الزراع والصناع. ثم الرومان والإغريق وكان منهم الحكام وأهل الدولة، وقد أطلق العرب عليهم اسم الروم. والفئة الثالثة من السكان كانت تتكون من اليهود الذين كانوا يباشرون التجارة في أغلب الأحوال. وبعد الفتح العربي حل العرب محل الروم وصبغوا مصر بصيغة دينهم ولغتهم، فانقسم المجتمع المصري إلى فئتين أساسيتين هم: المسلمون وغير المسلمين أي أهل الذمة<sup>(١)</sup>.

## المبحث الأول

### المركز القانوني للمسلمين في مصر الإسلامية

كان الإسلام مقصوراً في بداية الأمر على أفراد القوات العربية التي دخلت مصر لطرده الروم. وكانت هذه القوات ترابط بجوار المدن الكبرى، وظلت على هذا الوضع طوال عهد خلافتي عمر وعثمان. أما بعد ذلك فقد بدأ الاختلاط بالمصريين، وبدأ الإسلام في الانتشار بين صفوف الشعب

---

= وإذا كان الحكام يمنحهم الأمان لمدة معينة، مدة سنة في أغلب الأحوال، لا يدفعون الجزية خلالها، فإن أقاموا بعدها، ونبه عليهم بأنهم أقاموا مدة أخرى ولم يقدروا الديار في المدة المحددة، فرضت عليهم الجزية وتحولوا إلى ذميين يشاركون أهل هذه الفئة مالهم من حقوق وماعليهم من واجبات. الأستاذ/ عزيز خانكي: اختلاف الدارين، بحث منشور بمجلة القانون والاقتصاد، السنة الرابعة، ص ٨٢٣ وما بعدها.

(١) دكتور/ محمد عبد الهادي الشقنقيري: دروس في تاريخ القانون المصري، ص ٣٩٢.

المصري، ولم يأت عهد الخليفة المأمون إلا وأصبحت للمسلمين الغالبية في البلاد<sup>(١)</sup>. وقد انقسم المسلمون في مصر إلى ثلاث جماعات: العرب والموالي والأرقاء. وقد تمتع العرب بحق تولى المناصب الرفيعة والمناصب الحساسة في ولاية مصر، وكرسوا جهودهم للإشتغال بالسياسة ومناصب القضاء، بل لقد بقي القضاء وفقاً عليهم دون سواهم مدة طويلة من الزمن. أما المهن والحرف فقد ابتعدوا عنها ترفعاً وتركوها ليمارسها أهل البلاد. وقد وجد هذا الاتجاه تأييداً وتشجيعاً من الدولة الأموية التي نحت نحو تفضيل العربي على غير العربي. وبعد أن تم توزيع الأراضي الزراعية العرب، جنحوا نحو فلاحه الأرض وزراعتها<sup>(٢)</sup>.

- (١) ساعد على سرعة دخول الأقباط إلى دين الإسلام بساطة الديانة الإسلامية وعدم تعقيدها وسهولة فهمها واستيعابها وبعدها عن المناهات الفلسفية. خاصة أن العرب قد دخلوا مصر ومعهم عقيدتهم الإسلامية البسيطة في وقت كانت المناقشات والمناظرات والخلافات على أشدها بين المذاهب المتعددة في المسيحية، فقد كان الخلاف حول طبيعة السيد المسيح سبباً لفتنة كبرى في مصر، فقد اتبع المصريون في ذلك الحين مذهب الموحدين، الذين ينادون بوحدة طبيعة السيد المسيح، بينما سار الحكام الرومان على مذهب الملكانيين وهو ينادى بأن المسيح له طبيعتان واحدة إلهية وأخرى بشرية.
- وقد ذهب البعض بأن الكثير من أقباط مصر دخل إلى دين الإسلام اعتقاداً منهم بأن المسلمين سادوا ينادون بالتوحيد فهم موحدون مثلهم، وقد وصلوا لتخليصهم من المذهب الملكاني. ويضيف بعض المؤرخين أن انتشار العرب في مصر ووصول أعداد كبيرة من قبائل الجزيرة، وتدخلمهم في الحياة المصرية واختلاطهم بالمصريين، قد أدى إلى إقناع العديد من المصريين بالإسلام وإلى دخولهم فيه. وإذا نظرنا إلى الأمر نظرة نفعية محضة، فلا شك أن دخول الشخص في دين الإسلام كان يعود عليه بالكثير من المزايا والفوائد، إذ سيتخلص من دفع الجزية، كما أنه سيصبح أهلاً لتولى الوظائف والمناصب.
- دكتور/ فتحى المرصفاوى: فلسفة نظم القانون المصري، ص ٢٤٢ وما بعدها.
- (٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصري «دراسة تحليلية - العصرين الروماني والإسلامي»، ص ٢٨٠.

وقد عرف عرب الجاهلية نظام الموالى، وقصد به وضع وسط بين الحرية والرق<sup>(١)</sup>. وقد قضى الإسلام على نظام الموالى القديم ليصبح جميع الموالى أحراراً. وقد عاد تعبير مولى للظهور مرة أخرى فى صدر الإسلام على أسرى الحرب الذين دخلوا الإسلام بعد وقوعهم فى الأسر ثم أعتقوا، ثم استعمل فى العصر الأموى ليقصد به كل من دخل الإسلام من غير العرب، ومن هنا أصبح جميع من أسلم من المصريين يعتبر من الموالى طبقاً لهذا المفهوم الجديد لاصطلاح الموالى. ولكن عدد الموالى فاق مع الزمن عدد العرب، وبدأ نفوذهم يتسرب إلى السياسة والحكم، إلى أن قامت الدولة العباسية وزالت هذه التفرقة، وترتب على اعتناق الدين الإسلامى تمتع المصرى بحقوق العربى المسلم<sup>(٢)</sup>.

أما الرقيق فى الإسلام فهو أسير الحرب بشروط معينة، وقد كان ولى الأمر مخيراً بين قتل الأسير أو استرقاقه أو إطلاق سراحه مقابل فديه أو دون مقابل، ويمتنع عليه قتل الأسير متى دخل فى الإسلام. وقد أوضحت الشريعة الإسلامية العديد من السبل التى تؤدى إلى عتق الرقيق، كما أوضحت كيفية معاملتهم معاملة تتفق مع إنسانيتهم وحقوقهم كبشر<sup>(٣)</sup>.

(١) المولى كان إما عبداً معتقاً، وإما مولى بناء على حلف، وأخيراً مولى رحم عن طريق الزواج بموالة شخص آخر.

(٢) دكتور/ محمد عبد الهادى الشقنقى: دروس فى تاريخ القانون المصرى، ص ٣٥٩.

(٣) أنظر فى تفصيلات نظام الرق فى الإسلام وسبل القضاء عليه: الأستاذ/ أحمد أبو الفتح: المدخل لدراسة الفقه الإسلامى.

## المبحث الثانى

## المركز القانونى للذميين فى مصر الإسلامية

الذميين هم غير المسلمين المقيمين فى دار الإسلام<sup>(١)</sup>، وينظر الفقهاء إلى علاقة الذمى بدار الإسلام والمسلمين على أنها عقد بين الخليفة أو نائبه وممثل غير المسلمين يصير بمقتضاها غير المسلم فى ذمة المسلمين أى فى عهدهم وأمانهم على وجه التأييد - بشرط عدم إتيان ما يقتضى النقض<sup>(٢)</sup> - ويعد عقد الذمة من الموضوعات الرئيسية والمحورية الهامة فى

(١) وهم أهل الكتاب من اليهود والنصارى ويلحق بهم المجوس (عبدة الأنوار والنييران ويدعون نبوة زرادشت). وجواز عقد الذمة مع هذه الطوائف محل اتفاق بين الفقهاء، ولكنهم يختلفون فيما عداهم من غير المسلمين كالمتردين والمشركين... الخ.

(٢) اكتساب صفة أهل الذمة تتم على وجه التأييد فلا يجوز نقضها ما لم يظهر من الذمى ما يقتضى النقض. والفقهاء مختلفون فيما يقتضى النقض، فبعضهم يضيق من حالاته ويقصرها على إسلام الذمى أو لحاقه بدار الحرب فيصير من أهلها أو محاربة الذميين المسلمين وغلبتهم على أحد الأماكن فى دار الإسلام إذ بذلك يصير هؤلاء الذميون حرباً على المسلمين.. وبعضهم الآخر (غير الحنفية) يوسع فى حالات نقض الذمة فيضيف إلى ما تقدم: امتناع أهل الذمة عن أداء الجزية، طعنه فى الإسلام أو القرآن، ذكر الرسول بسوء، قطع الطريق على مسلم أو فتنته عن دينه.. إلخ، وهذا الفريق من الفقهاء الموسعين لحالات جواز النقض لا يطبقونها على من دخل فى الذمة بالتبعية كالأولاد الصغار. دكتور / صوفي أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ٥١.

علاقة الدولة الإسلامية بمواطنيها غير المسلمين، حيث تمثل الإطار القانوني الضابط لهذه العلاقة والذي يتناولها بالتنظيم<sup>(١)</sup>. وبمقتضى عقد الذمة يصير الذمي من أهل دار الإسلام - أى يتمتع بجنسيتها بحسب الاصلاحات الحديثة - لأنه بعقد الذمة صار من أهل دار الإسلام، وبمقتضاه أيضاً يتساوون مع المسلمين فى دار الإسلام، فى التمتع بكافة الحقوق والتحمل بالالتزامات كأصل عام إعمالاً للقاعدة العامة «لهم مالنا وعليهم مالينا»<sup>(٢)</sup>. كما يصير غير المسلم ذمياً إذا توافرت القرائن الدالة على رضاه بالذمة دون وجود عقد ذمة مثل إقامة المستأمن إقامة دائمة فى دار الإسلام أو شرائه لأرضاً خراجية بها، كما يصير غير المسلم ذمياً بالتبعية لغيره مثل الأولاد الصغار والزوجة إن أسلم زوجها أو صار ذمياً لأنها تابعة له فى

(١) دكتور/ أحمد السيد أحمد موسى: المركز القانونى للأقباط فى مصر الحديثة «دراسة فى تاريخ القانون» رسالة للحصول على درجة الدكتوراه مقدمه إلى كلية الحقوق بجامعة طنطا عام ١٩٩٧، ص ٧٠.

(٢) تعدد إقامة الرابطة بين الفرد والدولة على أساس الدين لا يعنى تمييز المسلمين على غيرهم، لأن الإسلام ليس عنصرياً، فالعلماء مجمعون على القول المشهور فى خصوص الذميين «لهم مالنا وعليهم ما علينا». ونتيجة لذلك فرق الفقهاء بين أحكام العبادات وأحكام المعاملات، والأولى تخص المسلمين وحدهم أما الذميون فلهم اتباع ما يأمر به دينهم، وهو ما يعرف اليوم بحرية العقيدة. أما أحكام المعاملات فهى تطبق على الجميع مسلمين وغير مسلمين، باستثناء ما كان لصيقاً بالدين مثل مسائل الأحوال الشخصية من زواج وطلاق وغيره وكذلك ما أباحه لهم دينهم رغم تحريمه فى الإسلام مثل شرب الخمر وأكل لحم الخنزير. لذلك فإن الأصل العام هو المساواة بين المسلمين وغيرهم فى دار الإسلام فى المحرق والواجبات. دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ٤٧.

المقام أما الزوج فلا يصير ذمياً بزواجه من ذمية لأنه ليس تابعاً لها. وحكمة مشروعية عقد الذمة هي أن يترك غير المسلم القتال مع احتمال دخوله الإسلام عن طريق مخالطته المسلمين<sup>(١)</sup>.

ولما كان المركز القانونى للذميين يتحدد بالعهد الذى يربطهم بالدولة الإسلامية<sup>(٢)</sup>، فإننا نلاحظ أن العهد الذى تم مع أقباط مصر يكشف عن

(١) شرع عقد الذمة منذ السنة التاسعة للهجرة بقوله تعالى (سورة التوبة: ٢٩) «قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون»، والصغار فى هذه الآية فسره الإمام الشافعى فى كتابه «الأم» بأنه يعنى جريان أحكام الإسلام عليهم.

(٢) اختلفت معاملة المسلمين لأهل الذمة تبعاً لضعف أو لقوة المقاومة التى أبداهما هؤلاء ضدهم، وتبعاً لإقبالهم على مساعدتهم أو إحجامهم عن المساعدة. ومن هنا فقد اختلفت المعهود التى أعطاه المسلمون لأهل الذمة فى البلاد التى فتحوها. ويتلخص هذا الاختلاف فى طبيعة الشروط المفروضة على أهل الذمة، إذ أن من هذه الشروط ما هو «مستحق» فقط فى نظر الفقهاء ومنها ما هو «مستحق» و«مستحب» معاً. وللمستحق ستة شروط، وللمستحب ستة شروط أيضاً.

وشروط «المستحق» هي: ألا يذكر أهل الذمة كتاب الله بظمن فيه ولا تحريف له، ألا يذكروا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بتكذيب له ولا بازدراء، ألا يذكروا دين الإسلام بدم له ولا قدح فيه، ألا يصيبوا مسلمه بزنا ولا باسم نكاح، ألا يفتنوا مسلماً عن دينه ولا يتعرضوا لماله ولا دمه، ألا يعينوا أهل الحرب ولا يأووا أعداءهم. وشروط «المستحب» هي: أن يغير أهل الذمة هيئاتهم بلبس الغيار وشد الزنار، ألا يعلوا على المسلمين فى أبنيتهم، ألا يسمعوا أصوات نياقيسهم، ألا يجاهروا بشرب الخمر ولا بإظهار صلبانهم أو غيرها من شعائر دينهم، أن يخفوا دفن موتاهم، أن يمنعوا ركوب الخيل عتاقاً وهجاناً. دكتور/ محمد عبد الهادى الشقنقى: دروس فى تاريخ القانون المصرى، ص ٣٩٥.



وضعهم الخاص في نظر الدولة الإسلامية، إذ لم يطلب من أقباط مصر إلا الحد الأدنى من الإلتزامات وهي ما يطلق عليه الفقهاء «المستحق»، وأن يدفعوا دينارين جزية على كل رجل قادر عن العمل، ويعفى من الجزية المذكورة الصبيان والشيوخ والنساء والرهبان، وتعهد المسلمون في مقابل ذلك بألا يخرجوا الأقباط من ديارهم وألا يتعرضوا لنساءهم ولا قراهم ولا أراضيهم وألا ترفع قيمة الجزية<sup>(١)</sup>.

وحرية العقيدة بالنسبة للذميين لا تنفي خضوعهم لإحكام الشريعة الإسلامية تطبيقاً لمبدأ إقليمية الشريعة الإسلامية وسريانها في دار الإسلام على الناس أجمعين، سواء كانوا مسلمين أم ذميين أم مستأمنين. لذلك فإن أحكام الشريعة الإسلامية هي التي تطبق في معاملات الذمي سواء كانت هذه المعاملات بينه وبين المسلمين أو بينه وبين غيره من الذميين<sup>(٢)</sup>. ولكن هناك استثناءان على تطبيق مبدأ إقليمية الشريعة، الاستثناء الأول بزواج الذمي نظراً لارتباط موضوع الزواج بأحكام الدين، وبذلك يلزم القاضى المسلم بتطبيق أحكام شريعة الذمي في كل ما يتعلق بانعقاد الزواج وبالأثار التي تترتب عليه. أما الاستثناء الثاني فيستلزم بما حرم في الإسلام وثبت إباحته في شريعة الذمي كالخمر ولحم الخنزير، وهنا يجيز القاضى المسلم تعامل الذمي في الخمر ولحم الخنزير وذلك رغم كونهما بالنسبة للمسلمين

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: فلسفة نظم القانون المصرى، ص ٢٤٧.

(٢) أحمد إبراهيم وعلى بدوى: العلاقة بين الدين والقانون، بحث منشور بمجلة القانون والاقتصاد، السنة الثانية، القسم الفرنسى، ص ١٩٧ ومابعدها.

من الأشياء التى لا يجوز التعامل فيها ولا تقوم بمال لتحريم الانتفاع بها شرعاً، وينتج عن ذلك أنه إذا تسبب مسلم فى قتل خنزير أو إتلاف خمر لدمى فإنه يلزم بضمان الهالك أى بالتعويض<sup>(١)</sup>. ويلاحظ أن الإسلام لم يعترف للذمى بولاية القضاء، وإن كان يجوز للذميين - مثلهم فى ذلك مثل المسلمين - اللجوء إلى حكم من دينهم قبل رفع الخصومة إلى القاضى المسلم فى حالة عدم الاتفاق.

وقد كان أهل الذمة بعيدين فى بداية الفتح العربى عن تولي الوظائف العامة، ولكن الحال قد تبدل أيام الدولة العباسية، بل لقد أثبت أهل الذمة كفاءة وبراعة فى بعض الأعمال جعلت الاعتماد عليهم بصددها ظاهرة ملفتة<sup>(٢)</sup>. أما فى عهد الطولونيين والإخشيديين والفاطميين، فقد عومل الأقباط على قدم المساواة مع المسلمين، فاستعان بهم الولاة فى معظم وظائف الدولة، وعلى الأخص فى الوظائف المالية فكان منهم كبار الموظفين والوزراء أحياناً. ولكم ذلك لا يقهم منه حصول أهل الذمة على حقوق مكتسبة فى هذا المجال، فالأصل فى تحديد المركز القانونى لأهل الذمة يرجع إلى العهد المبرم بينهم وبين المسلمين فى أيام الفتح الأولى. بل إن بعض الخلفاء الفاطميين وسلاطين الماليك ذهبوا تحت تأثير ظروف وقتية، إلى التضييق على أهل الذمة فى مصر بما يجاوز عهد عمر بن العاص معهم فى صدر الإسلام<sup>(٣)</sup>. بيد أنه يجب ألا يغيب عن البال أن هؤلاء الخلفاء

(١) دكتور/ محمد عبد الهادى الشقنقى: دروس فى تاريخ القانون المصرى، ص ٣٩٧.

(٢) دكتور/ عمر ممدوح مصطفى: أصول تاريخ القانون، ص ٣٦٨.

(٣) فقد تم إبعاد النصارى واليهود عن الوظائف العامة، وحرم عليهم مخالطة المسلمين =

والسلاطين الذين أساءوا معاملة أهل الذمة في مصر، إنما كانت مواقفهم هذه متمشية مع سياستهم العامة في الطغيان على حقوق المحكومين بوجه عام مسلمين كانوا أم ذميين . ومن ثم يمكن القول أن وضع أهل الذمة في مصر كان يتمشى بصورة عامة مع عدالة الحكم، فحين يسود العدل يعم ذلك جميع السكان دون تفرقة بين دين وآخر، وحين تتوارى العدالة وراء ظلمات التحكم والأهواء المنحرفة فإن الظلال القائمة تسود علاقة الحاكم بالمحكومين مسلمين كانوا أم ذميين<sup>(١)</sup>.

---

= وركوب بعض الدواب، بل ألزموا بارتداء زي خاص. كما أن هؤلاء الحكام زادوا من الجزية ليتوصلوا إلى تحقيق أكبر قدر من الثراء في أقصر وقت، خاصة وأن أعداد المسلمين كانت دائماً في إزدياد مما قلل من عدد الرؤوس التي تخضع للجزية. وغالباً ما كان ذلك يحدث تحت ضغط المسلمين الذين يشيرونهم سيطرة أهل الذمة على بعض المناصب الهامة ودأبهم على محاباة أبناء ملتهم وإساءة معاملة المسلمين. دكتور / محمد عبد الهادي الشقنقيري: دروس في تاريخ القانون المصري، ص ٣٩٩.

(١) دكتور/ فتحى المرصقاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٢٨٦.

## فلسفة نظم القانون المصري

## الفصل الخامس

### نظام القضاء في مصر الإسلامية

تعد دراسة نظام القضاء في الإسلام بوجه عام من الأهمية بمكان لكي نستطيع الإمام بنظام القضاء في مصر في العصر الإسلامي، لذلك فسوف نقوم في هذا الفصل بدراسة نظام القضاء في الإسلام في مبحث أول، ثم نعقبه بدراسة تنظيم السلطة القضائية في مصر الإسلامية.

#### المبحث الأول

#### نظام القضاء في الإسلام

أولاً: تطور نظام القضاء في الإسلام:

القضاء شرعاً هو «الفصل في الخصومات بالأحكام الشرعية»<sup>(١)</sup>. وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم أول قاض في الإسلام، وكان هو وحده الذي يقوم بهذه المهمة في بداية الدعوة الإسلامية، ويرجع ذلك إلى عدم إتساع رقعة الدولة الإسلامية في ذلك العهد، وإلى قلة الخصومات

(١) الأستاذ/ محمود محمد عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، القاهرة ١٩٣٤، ص ١٠.

التي كانت تعرض عليه<sup>(١)</sup>. ولما إنتشرت الدعوة الإسلامية وفتح المسلمون بلاداً كثيرة في أرجاء الجزيرة العربية، عهد الرسول صلى الله عليه وسلم بالقضاء إلي غيره من الصحابة وجعل القضاء جزءاً من الولاية يقوم به الوالي<sup>(٢)</sup>.

وقد ظل القضاء في عهد أبو بكر الصديق كما كان عليه في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، فكان يتولي القضاء بنفسه بإعتباره صاحب الولاية العامة، وإن كان قد عهد إلي عمر بن الخطاب بالقضاء في المدينة ولكنه لم يحمل لقب قاضى<sup>(٣)</sup>. أما خارج المدينة فقد كان القضاء جزء من عمل الولاية. وقد فصل عمر بن الخطاب القضاء عن الولاية، وعهد بأمر القضاء في الولايات الإسلامية إلى أشخاص مستقلين عن الولاية أطلق عليهم للمرة الأولى لقب «القاضى»<sup>(٤)</sup>، ويرجع السبب في ذلك إلى كثرة

(١) دكتور/ محمد عبد الهادي الشقنقيرى: دروس في تاريخ القانون المصري، ص ٤٠٥.

(٢) الأستاذ/ عطية مصطفى مشرفة: القضاء في الإسلام بوجه عام وفي العهد الإسلامى في مصر بوجه خاص إلى سنة ٣٥٨ هـ الطبعة الأولى ١٩٣٩، ص ٩٥.

(٣) يروى أن عمر بن الخطاب ظل يقوم بمهمة القضاء في المدينة عامان، لم يأته خلالها متخاصمان، لما عرف عنه من الشدة، ولأن الناس كان فيهم من الورع والصلاح والتسامح ما يمنع وجود تخاصم ومشاحنة. دكتور/ محمد سلام مذكور: القضاء في الإسلام، طبعة ١٩٦٤، الناشر دار النهضة العربية، ص ٢٥.

(٤) استحدثت الخليفة عمر بن الخطاب نظام السجن بالمعنى المعروف اليوم، إذ كان حبس المتهم في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وعهد الخليفة أبو بكر الصديق لا يتعدى منع المتهم من الإختلاط بغيره وذلك بوضعه في بيت أو مسجد مع ملازمة الخصم أو من ينيه عنه له. دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوى: تاريخ القانون المصري «مع دراسات في نظرية العقد في القانون الرومانى»، ص ٣٨١.

الفتوحات وإتساع الدولة الإسلامية مما أدى إلى تشعب عمل الولاية وزيادة أعبائهم وانشغالهم بإدارة الأمور الحربية والسياسية<sup>(١)</sup>. وفي عهد الخليفة عثمان بن عفان عرفت فكرة المحكمة لأول مرة بمعناها الفني، فكان أول من إتخذ داراً للقضاء، أما قبل ذلك العهد فكان الفصل في الخصومات يتم في المسجد<sup>(٢)</sup>. وكان القضاة في عهد الخلفاء الراشدين يحكمون بكتاب الله وسنة رسوله، فإن لم يجدوا حكماً للمسألة في الكتاب أو السنة اجتهدوا رأيهم وقضوا به<sup>(٣)</sup>. كما لم يكن للقاضي في هذا العصر كاتب أو سجل تدون فيه أحكامه، لعدم الحاجة إلى ذلك حيث كان القاضي يقوم بتنفيذ حكمه بنفسه عقب إصداره من ناحية، ولعدم وجود الناس للأحكام وتنفيذها طوعاً من ناحية أخرى<sup>(٤)</sup>.

وقد ظل القضاء في عهد الدولة الأموية بصفة عامة علي ما كان عليه

(١) لم يكن فصل سلطة القضاء عن عمل الولاية - في ذلك العصر - راجعاً إلى فكرة الفصل بين السلطات في الدولة، بدليل أن تنفيذ الأحكام كان في يد القضاة، فكان القاضي هو الذي يصدر الحكم وهو الذي ينفذه، كما أن مهمة القضاء في هذا العهد كانت قاصرة على الفصل في الخصومات المالية فقط أما سلطة الفصل في المسائل الجنائية (القصاص والحدود والتعزير) فإنها بقيت في عهد الخلفاء في يد الخليفة وولاية الأمصار. دكتور/ محمد سلام مذكور: القضاء في الإسلام، ص ٢٦.

(٢) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢٤٧.

(٣) الأستاذ/ عطية مصطفى مشرفة: القضاء في الإسلام، ص ١١٤.

(٤) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢٤٧.

فى عهد الخلفاء الراشدين، فكان الخليفة هو الذى يعين القضاة فى عاصمة الخلافة، أما قضاة الأقاليم فكان يعهد بأمر تعيينهم إلى ولاية الأقاليم. ولم يكن لأحد القضاة اشراف أو ولاية على القضاة الآخرين، بل كانوا جميعاً يتبعون الخليفة أو نوابه<sup>(١)</sup>. وقد بدأ فى هذا العصر تدوين القضاة لأحكامهم فى سجلات خاصة بذلك<sup>(٢)</sup>.

وفى العصر العباسى تطور القضاء تطوراً كبيراً، حيث كانت قد ظهرت المذاهب الإسلامية الكبرى. وارتبط القضاء بالمذاهب وأصبح كل قاضى ملزماً بأن يصدر أحكامه وفق مذهب معين فعرف التقليد وضعف روح الاجتهاد، ولذلك أصبح فى كل بلد قضاة يمثلون المذاهب الأربعة. وظهرت فى هذا العصر وظيفة «قاضى القضاة» وهى وظيفة قضائية لم تكن معروفة من قبل، وكان شاغل هذا المنصب هو المهتمين على تعيين القضاة وعزلهم ومتابعة أعمالهم ومراجعة أحكامهم<sup>(٣)</sup>. كما ظهرت فى هذا العصر أيضاً وظيفة «قاضى العسكر» وكان يفصل فى الخصومات التى تنشأ بين الجنود، فإذا قامت خصومة بين جندى ومدنى وأراد كل منهما أن يلجأ إلى قاضية فيكون الإختصاص فى هذه الحالة لقاضى المدعى عليه. كما

(١) دكتور/ محمد سلام مذكور: القضاء فى الإسلام، ص ٢٩.

(٢) فى عهد معاوية بين أبى سفيان، قام قاضى مصر بالقضاء فى ميراث بين ورثة تخاصموا إليه ثم تناكروا الحكم الذى كان قد أصدره، فعادوا إليه مرة أخرى فحكم بينهم وقام بتدوين حكمه فى سجل خاص. فكان أول قاض دون أحكامه. الأستاذ/ محمود محمد عرنوس: تاريخ القضاء فى الإسلام، ص ٢٨.

(٣) أول من تولى هذا المنصب هو «يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف» صاحب كتاب الخراج وأكبر أصحاب الإمام أبو حنيفة النعمان، وكان ذلك فى عهد الخليفة هارون الرشيد.



أطلق لقب «قاضي العسكر» أيضاً على القضاة الذين يصحبون الخليفة في تنقلاته، فإذا نزل ببلد كان لهم ولاية القضاء فترة وجوده فقط في هذا البلد، بحيث إذا خرجوا بدونهم لم يكن لهم أى اختصاص قضائي<sup>(١)</sup>. وقد تأثر القضاء في هذا العصر بالسياسة، حيث تدخل الخلفاء العباسيين في أعمال القضاة، وحملوهم على السير وفق رغباتهم، مما دفع كثير من الفقهاء إلى الامتناع عن تولى منصب القضاء خشية أن يحملهم الخليفة على الحكم بما يخالف الشريعة الإسلامية<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: المبادئ العامة لنظام القضاء الإسلامي:

١ - مبدأ حرية القاضي واستقلاله: ومضمون هذا المبدأ هو عدم قابلية رجال القضاء للعزل كضمان لاستقلالهم، حيث يرى جمهور الفقهاء عدم جواز عزل القاضي دون سبب يقتضيه<sup>(٣)</sup>. وبذلك تعد الشريعة الإسلامية قد سبقت النظم الوضعية في تقرير مبدأ عدم قابلية القضاة للعزل ماداموا باقين على أهليتهم للقضاء<sup>(٤)</sup>. وكذلك يقصد بهذا المبدأ أن يكون القضاء

(١) الأستاذ/ محمود محمد عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ص ٩٩.

(٢) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢٤٩.

(٣) يرى البعض أن هذا المبدأ غير معروف في الفقه الإسلامي، حيث كان تعيين القضاة وعزلهم من الأمور التي تدخل في اختصاص الخليفة دون قيد على سلطانه في هذا الأمر، غير أنه لم يقل بهذا الرأي سوى الحنفية وبعض الحنابلة.

(٤) الأستاذ/ جمال الرصفاوى: نظام القضاء في الإسلام، بحث مقدم لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض عام ١٣٩٦ هـ / ١٩٨٤ م، ص ٥٣ وما بعدها.

في مأمن من تدخل غير رجاله فيه، وخاصة رجال السلطة التنفيذية<sup>(١)</sup>.  
وتأسيساً على هذا المبدأ تم تقرير مراتب للقضاة حتى تكفل لهم الدولة  
حياة مادية كريمة تصون لهم استقلالهم ونزاهتهم<sup>(٢)</sup>.

٢- مبدأ علانية الجلسات: وهو من المبادئ المستقرة في الفقه  
الإسلامي، فالأصل أن تكون جلسة القضاء علنية في مكان عام يحضره كل  
من يريد ولا يمنع أحد من الدخول إليه ضماناً لسلامة المحاكمة وحتى يعلم  
الناس بالخصومة فيدخل فيها من يرى أنها تتعدى إليه، مالم ير القاضي نظر  
الدعوى في جلسة سرية لمصلحة تقتضي ذلك<sup>(٣)</sup>.

٣- مبدأ المساواة بين المتخاصمين في مجلس القضاء: حيث يجب  
على القاضي أن يسوى بين الخصوم دون النظر إلى مركزهم الإجتماعي أو  
لديانتهم<sup>(٤)</sup>.

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي  
والروماني، ص ٢٥١.

(٢) أقرت الشريعة الإسلامية مبدأ تقرير مراتب للقضاة، حيث أن القاضي عامل للمسلمين،  
فله من بيت المال كفاية عياله ومن يعول من أهله. وقد تقرر هذا المبدأ من عهد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حيث فرض راتباً لمعاذ بن جبل عندما بعثه إلى اليمن، ثم جاء  
الخلفاء الراشدون فبسطوا أيديهم عن سعة وأجروا الأرزاق الكافية على القضاة.  
الأستاذ/ جمال المرصفاوي: نظام القضاء في الإسلام، ص ١٠٧.

(٣) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني،  
ص ٢٥١.

(٤) دكتور/ أحمد شلبي: تاريخ التشريع الإسلامي وتاريخ النظم القضائية في الإسلام،  
طبعة ١٩٧٦، الناشر مكتبة النهضة المصرية، ص ٢٥٠.

٤- مبدأ الطعن في الأحكام : قرر الفقه الإسلامي لرئيس القضاة أو من قلده ولي الأمر أن ينظر في أحكام القضاة، فينقض منها ما يحتاج إلى نقض ويعدل ما يحتاج إلى تعديل، ويقرر ما يراه صواباً، وذلك بناء على طلب المحكوم عليه أو من تلقاء نفسه. وعله ذلك أن القاضي بشراً وحكمه محتمل الخطأ<sup>(١)</sup>. كما أجاز الفقهاء للمحكوم عليه في قضية عرضها مرة أخرى على القاضي إذا كان قد أصدر الحكم في غيبته<sup>(٢)</sup>. كما يجوز أيضاً للمحكوم عليه عرض القضية على قضاة آخرين<sup>(٣)</sup>.

= وللمزيد حول مبدأ المساواة في الإسلام أنظر مؤلف الدكتور/ على عبد الواحد وافي: المساواة في الإسلام، الناشر دار المعارف بمصر، سلسلة إقرأ، يوليو ١٩٦٢ .

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصور الإسلامية والرومانية، ص ٢٥٣ .

(٢) الأستاذ/ جمال المرصفاوي: نظام القضاء في الإسلام، ص ١٥٠ .

(٣) قسم الفقهاء والمسلمون الأحكام من حيث جواز الطعن فيها إلى ثلاث أقسام:

الأول: أن يكون الحكم مخالفاً لنص أو إجماع، فعلى كل قاض يرفع إليه هذا الحكم أن يحكم بطلانه.

الثاني: الحكم الصادر من قاض صلاحيته للنظر في الدعوى محل شك، كأن يكون أحد طرفي الدعوى قريباً له كأخيه أو زوجته، أو أن يكون بينه وبين أحد طرفي الدعوى خصومة أو عداة، فمثل هذا الحكم يكون قابلاً للطعن أمام قاض آخر.

ثالثاً: الحكم المبني على الإجتهد، وهو لا يجوز نقضه، لأن الحكم إذا كان مبنياً على اجتهاد لا يجوز لاجتهاد آخر أن ينقضه لأنهما في احتمال الخطأ سيان.

دكتور / محمد سلام مذكور: القضاء في الإسلام، ص ٦٢ .

٥- مبدأ مجانية القضاء: تميز القضاء في الإسلام خاصة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وعهد الخلفاء الراشدين وبنى أمية والعصر العباسي الأول بالمجانة، فلا يتناول القاضى أجراً من الخصوم مقابل الفصل فى الخصومة فيما بينهم، بل كان القضاة وأعاونهم يتقاضون مرتبات من بيت مال المسلمين. وقد أدى مبدأ المجانية إلى تيسير القضاء للناس وتقريبه منهم<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: تعيين القضاة وعزلهم:

يتم تعيين القاضى بواسطة ولى الأمر أو أحد نوابه الذين خصهم بإدارة ولاية القضاء، ولا يصح أن يعين القاضى نفسه ولا أن يعينه أفراد الناس، ويستند القاضى فى نفاذ حكمه على تفويضه من قبل ولى الأمر باعتباره يمثل الأمة<sup>(٢)</sup>.

ويجوز لولى الأمر عزل القاضى إذا وقع منه ما يقتضى العزل. وإذا تم عزل القاضى فقد ذهب بعض الفقهاء بأنه يعزل بمجرد علمه بذلك، وقال أبو يوسف (من الأحناف) إنه لا يعزل حتى يصل خلفه ليحل محله وذلك صيانة لحقوق الناس<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى، ص ٢٥٤.

(٢) دكتور/ محمد جمال عطيه عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى، ص ١٣٥.

(٣) إذا قام القاضى بعزل نفسه، وذلك باستقالته من عمله، فقد اختلف الفقهاء فى وقت عزله. فقال الجمهور أن عزله يكون من لحظة استقالته من عمله، لأن عزله لنفسه لا يتوقف على علم الموكل (ولى الأمر). وقيل أنه لا يكون معزولاً إلا من لحظة علم من ولاه. وقيل أنه لا يكون معزولاً إلا عندما تقبل استقالته.

ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أن ولاية القاضي لا ترتبط بولاية ولي الأمر الذي ولاه، لأنه يستمد ولايته القضائية من الولاية العامة المستمدة من الأمة، ولأنه وكيل عن الأمة ويحكم باسمها وليس وكيلاً عن السلطان. وبناء على ذلك فإن مات أو خلع ولي الأمر أو نائبه الذي ولي القاضي، فإنه لا ينزل (١).

#### رابعاً: الشروط الواجب توافرها في القضاة:

لا يجوز أن يتقلد منصب القضاء إلا من توافرت فيه الشروط التي أوجب الفقهاء توافرها في القاضي (٢)، ويمكن حصر هذه الشروط فيما يلي:

١- أن يكون رجلاً: وهذا الشرط يجمع بين صفتين: البلوغ والذكورة. فالصبي لا يصح أن يولي القضاء لأنه خاضع لولاية وليه، كما لا يصح أن تتولي المرأة منصب القضاء عند الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وابن حنبل (٣).

(١) دكتور/ محمد جمال عطيه عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ١٣٦.

(٢) اختلف الفقهاء في عدد الشروط الواجب توافرها في القاضي، فمنهم من ذهب إلى أنها خمسة عشر شرطاً، ومنهم من ذهب إلى أنها سبعة شروط، ومنهم من ذهب إلى أنها ثلاثة شروط. والحقيقة أنهم وان اختلفوا في عدد الشروط، إلا أنهم قد اتفقوا في مضمونها. دكتور/ محمد سلام مذكور: القضاء في الإسلام، ص ٣٧.

(٣) ذهب الحنفية إلى جواز تولي المرأة للقضاء فيما تصح فيه شهادتها ولا يجوز أن تقضى فيما لا تصح فيه شهادتها، وعليه فيجوز للمرأة عندهم تولي منصب القضاء في كافة =

٢- العقل: وهذا الشرط مجمع عليه، بيد أن الفقهاء لم يكتفوا بالقدر الذى تعلق به التكليف وإنما تطلبوا فوق ذلك أن يكون الشخص على درجة من الذكاء والفطنة تسمح له بإيضاح ما أشكل فهمه.

٣- الحرية: فيشترط أن يكون القاضى حراً، حيث لا يجوز للرفيق تولى منصب القضاء لأنه فاقد الولاية على نفسه وذلك يمنع من انعقاد ولايته على غيره، كما أن الرق مانع من قبول الشهادة. ويجوز لمن أعتق أن يتولى منصب القضاء.

٤- الإسلام: وذلك لأن الكفر يمنع من قبول الشهادة، فالإسلام شرط فى جواز الشهادة على المسلم، وحيث أن أهلية القضاء ترتبط بأهلية الشهادة، فإن غير المسلم لا يجوز له أن يتولى القضاء بين المسلمين لأنه ليس أهلاً لذلك<sup>(١)</sup>.

= المنازعات باستثناء الحدود والقصاص حيث لا تجوز شهادة المرأة فيها. بدائع الصنائع للكاسانى، الجزء السابع، ص ٣.

وقد ذهب ابن جرير الطبرى إلى أن المرأة يجوز قضاؤها فى جميع الأحكام، واستند فى ذلك إلى أنه يجوز منها الفتوى فى كل مسألة من المسائل الفقهية، وبالقياس على ذلك فإنه يجوز لها القضاء فى المسائل المتنازع فيها. المعنى لابن قدامة، الجزء التاسع، ص ٣٩.

(١) يرى الأحناف جواز تولى غير المسلم (الذمى) القضاء بين غير المسلمين (الذميين) لأنه أهل للشهادة عليهم.

ويذهب الأستاذ الدكتور/ محمد سلام مذكور: إلى أنه يجوز لأهل الذمة تولى القضاء بين المسلمين فى كافة المسائل باستثناء مسائل الأحوال الشخصية، على أساس أنه يجوز لهم الشهادة فى كافة المسائل باستثناء الأحوال الشخصية فى حالات الضرورة. أنظر مؤلف سيادته: القضاء فى الإسلام، ص ٣٨.

= وإذا كان الحنفية يرون جواز تولية غير المسلم القضاء على غير المسلمين، إلا أن الراجح هو رأى الجمهور والذي ينتهى إلى عدم جواز تولية غير المسلم القضاء حتى بين غير المسلمين، والدليل على ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين لم يقيم أى منهم بتولية غير مسلم وظيفة القضاء. وهذا يتمشى مع منطق الأمور على أساس أن القضاء أحد مظاهر السلطة، والسلطة فى الدولة الإسلامية للمسلمين، والدول المختلفة تقوم على أساس وحدة القضاء فيها لا تعدده، والدولة الإسلامية تقوم أصلاً على وحدة القانون ومن ثم وحدة القضاء.

ونعتقد - مع جانب من الفقهاء - أن رأى الحنفية عندما قالوا بجواز تولي غير المسلمين القضاء بين أهل الذمة، أرادوا القول بجواز تحكيم غير المسلمين بين غير المسلمين. وهذا ما توصل إليه «الماوردى» عندما قال: «وقال أبو حنيفة يجوز تقليده القضاء بين أهل دينه، هذا إن كان عرف الولاية بتقليده جارياً، فهو تقليد زعامة ورياسة وليس تقليد حكم وقضاء، وإنما يلزمهم حكمة لالتزامهم له لا للزومه عليهم ولا يقبل الإمام قوله فيما حكم به بينهم. وإذا امتنعوا عن تحاكمهم إليه لم يجبروا عليه وكان حكم الإسلام عليهم أنفذ». أنظر مؤلف: الأحكام السلطانية، ص ٦٢. وهذا هو ما انتهى إليه الأستاذ الدكتور/ أحمد سلامة حيث قال: «قام الإسلام على مبدأ التسامح وترك للذميين فى داره أن يزاولوا طقوسهم الدينية وأن يستعينوا فى فض منازعتهم ومشاكلهم ذات الصفة الدينية برؤسائهم الدينيين وبدا ذلك جلياً فى مسائل الزواج. ولكن أبدأ لم يسمح لهم إقامة عدالة طائفية أو دينية، وذلك لأن الشريعة الإسلامية تقوم كسائر الأنظمة القانونية على مبدأ وحدة القانون ووحدة القضاء». أنظر مؤلف سيادته: الأحوال الشخصية للمصريين غير المسلمين والأجانب، طبعة ١٩٦٠، ص ١٠٧.

فالأرجح أن الذمى إذا نظر فى نزاع خاص بزميين فإن ذلك يكون على سبيل التحكيم، والتحكيم جائز لأى شخص سواء كان من المسلمين أو من أهل الذمة. والحكم الذى يجلس للتحكيم يعرفه الفقهاء: «القاضى الذى تراضى الخصمان به ليحكم بينهما مع وجود قاضى منصوب». دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية فى مصر، طبعة ١٩٨١. الناشر دار الفكر العربى، ص ١٣٣.

٥- العدالة: وهى شرط معتبر فى كل ولاية<sup>(١)</sup>، ولذلك ذهب الإمام الشافعى إلى وجوب أن يكون القاضى عادلاً، لأن العدل من أهل الشهادة، أما الفاسق فإنه ليس من أهل الشهادة، ومن ثم لا يجوز له تولي منصب القضاء. بينما لم يشترط الحنفية العدالة فيمن يتولى منصب القضاء، ولهذا أجازوا أن يكون القاضى فاسقاً بشرط أن يكون قضاؤه موافقاً لأحكام الشرع والقوانين الموضوعه له<sup>(٢)</sup>.

٦- سلامة السمع والبصر والنطق: وذلك حتى يؤدي عمله على أكمل وجه، ويستطيع التمييز بين الحق والباطل<sup>(٣)</sup>. ولا يشترط فى القاضى سلامة الأعضاء - وإن كان هذا شرط لازم لتولي الإمامة - فيجوز أن يقضى وإن كان مقعداً، وإن كانت السلامة من الآفات أهيب لذوى الولاية<sup>(٤)</sup>.

٧- أن يكون من أهل الاجتهاد: فيجب أن يكون القاضى من أهل الاجتهاد علماً بالأحكام الشرعية<sup>(٥)</sup>، ولديه القدرة على استنباط الأحكام من

(١) معنى العدالة أن يكون القاضى صادق اللهجة، عفيفاً عن المحارم متوقياً للمآثم، بعيداً عن الريب، ومأموناً فى الرضا والغضب، مستعملاً لمروءة مثله فى دينه ودنياه.

(٢) بدائع الصنائع للكاسانى، الجزء السابع، ص ٣.

(٣) أجاز الإمام مالك وبعض الشافعية أن يكون القاضى ضريباً على أساس أن الرسول صلى الله عليه وسلم استخلف ابن أم مكتوم على المدينة، وأن هذا الاستخلاف كان عاماً، ومن ثم كان يشمل القضاء وإمامه الصلاة. دكتور/ محمد سلام مذكور: القضاء فى الإسلام، ص ٤٣.

(٤) دكتور/ مصطفى صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية فى مصر، ص ٤٤٦.

(٥) يقتضى هذا العلم معرفته بأصول أربعة:



الأدلة في الوقائع التي لم يرد بشأنها نص<sup>(١)</sup>.

#### خامساً: اختصاص القضاة:

قد يكون إختصاص القاضي عاماً يشمل جميع المنازعات والدعاوى التي ترفع إليه من أي فرد يقيم في دائرة اختصاصه، كما يجوز أن يكون اختصاصه قاصراً على نوع معين من الدعاوى أو طائفة معينة من الخصوم، أو مقيداً بدائرة اختصاص لا تشمل إلا أحد جانبي البلد الذي عين به، وفي هذه الحالة لا تنفذ أحكامه إلا على طائفة الخصوم أو في الجزء من البلد الذي تشمله ولايته<sup>(٢)</sup>. وبذلك فقد عرف الفقه الإسلامي المعايير المعروفة حالياً في القوانين الإجرائية لتحديد اختصاص القاضي بنظر المنازعات.

وإذا كان الفصل في الخصومات هو الاختصاص الأصيل للقضاة، إلا أنه في أواخر العصر الأموي أنشئ ديوان الأحباس أو الأوقاف، وكان

أ- معرفة بكتاب الله بما تضمنه من الأحكام ناسخاً ومسوخاً، ومحكماً ومتشابه، والعاماً والخاصاً، والمجمل والمفسراً.

ب- علمه بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم الثابتة من أفعاله وأقواله وطرق مجيئها في التواتر والآحاد، والصحة والفساد، وما كان على سبب أو إطلاق.

ج- علمه بأقوال السلف فيما أجمعوا عليه واختلفوا فيه، ليتبع الإجماع ويجتهد برأيه مع الاختلاف.

د- علمه بالقياس الموجب لرد الفروع المسكوت عنها إلى الأصول المنطوق بها والجمع عليها.

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون في مصر بعد الفتح الإسلامي، ص ١٣٥.

(٢) دكتور/ مصطفى صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية في مصر، ص ٤٤٩.

القضاة يتولون الإشراف عليه، وكان قبل ذلك فى أيدى أهلها وفى أيدى أوصيائهم. كما نيط بالقضاة أمور دينية مثل رؤية هلال رمضان، وأضيف إلى القضاة فى العصر العباسى اختصاص ولائى هو النظر فى وصايا المسلمين وأوقافهم والنظر فى أمور الحجر على المجانين والسفهاء، والنظر فى مصالح الطرقات والأبنية قبل أن تنشأ ولاية المحتسب<sup>(١)</sup>.

#### سادساً: الوظائف ذات الاختصاص القضائى:

باتساع ارجاء الدولة الإسلامية وإزدياد العمران ظهرت بعض الوظائف ذات الاختصاص القضائى، يقضى فيها بموجب السياسة - أى بمقتضى روح العدل والإنصاف - دون مراجعة الأحكام الشرعية، وخرجت بذلك من اختصاص القاضى ودخلت فى اختصاص أصحاب هذه الوظائف.

#### ١- ولاية المظالم:

نظراً لسيطرة الوازع الدينى على المسلمين فى صدر الإسلام، فعمدوا إلى اتباع الحق وإنصاف المظلوم، وكانت خلافاتهم لا تقوم على إنكار الحق، بل فى أمور يشتبه عليهم وجه الحق فيها، فيلجأون إلى القضاء لإظهار حكم الشرع، ويدعونون إليه بنفس راضية<sup>(٢)</sup>. وكانت أحكام

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١٤٣.

(٢) ترجع الأصول الأولى لفكرة ولاية المظالم إلى العصر الجاهلى، فحين كثر فى قريش الزعماء وانتشرت فيهم الرياسة وشاهدوا من التغالب والتجاذب ما لم يكفهم عنه سلطان =

القضاء نافذة على الحكام قبل المحكومين، فلم تكن هناك حاجة لوجود جهاز آخر غير القضاء يناط به مهمة إنصاف المظلومين، ولذلك كانت ولاية المظالم متداخلة مع ولاية القضاء<sup>(١)</sup>.

ولكن بعد أن ضعف النزاع الديني انتشر الظلم وجاهر الناس به وامتنع بعض ذوى الجاه والسلطان عن تنفيذ أحكام القضاء وخاصة في عهد بنى أمية عندما أخذ ولانهم يغتصبون أموال الناس، ويشتتون في جمع الضرائب ويظلمون أصحاب الحقوق في بيت المال ويمتنعون عن تنفيذ أحكام القضاء، فاحتاجوا إلى من يردعهم ويعيد الحقوق إلى أصحابها. فنشأت ولاية المظالم لإنفاذ ما عجز عنه القضاء، واستقلت عن القضاء وتحدد اختصاصاتها<sup>(٢)</sup>.

= قاهر، عقدوا حلفاً على رد المظالم وإنصاف المظلوم من الظالم، وكان سببه كما حكى الزبير بن بكار: «أن رجلاً من اليمن من بنى زيد قدم إلى مكة معتمراً ببضاعة، فاشتراها منه رجل من بنى سهم - قيل أنه العاص بن وائل - وامتنع عن دفع الثمن. فلما عيل صبر الرجل جاهر بظلامته حول الكعبة بين رجال من قريش، وكان من نتيجة ذلك أن اجتمعت بطون قريش في دار عبد الله بن جدعان وتحالفوا على رد المظالم بمكة، وأن لا يظلم أحد إلا منعه، وأخذوا للمظلوم حقه». وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يومئذ معهم وهو ابن خمسة وعشرين سنة. ويسمى هذا الحلف بحلف الفضول، وقد ذكره الرسول صلى الله عليه وسلم فقال: «لقد شهدت حلف الفضول في دار عبد الله بن جدعان، ولو دعيت إليه في الإسلام لأجبت».

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢٥٧.

(٢) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي =

وأول من خصص يوماً للنظر فى المظالم هو الخليفة الأموى عبد الملك بن مروان، وسار على هذه السنة كل الخلفاء من بعده حتى أيام المهدي من بنى العباس. وبعد ذلك جرى الخلفاء على تفويض أمر المظالم إلى شخص من ذوى الكفاءة، ومع تفكك الدولة ضعفت سلطة الخليفة واستقل أمراء الأقاليم بنظر المظالم. والأصل أنه يجوز لكل صاحب ولاية عامة (الوزير أو أمير الإقليم) أن ينظر فى المظالم ولو لم يفوض فيها من الخليفة، وبهذه الصفة باشر ولاة الأقاليم نظر المظالم واستأثروا بها<sup>(١)</sup>.

وولاية المظالم تجمع بين خصائص القضاء والتنفيذ معاً، ولذلك لا يسمى من يتولاها قاضياً بل يسمى صاحب المظالم أو ناظر المظالم. ومجلس المظالم يضم بجانب متوليها كلاً من : ١- الأعوان: للتغلب على من يلجأ إلى العنف أو يحاول الفرار من وجه القضاء. ٢- القضاة: للإحاطة بما يصدر من أحكام لرد الحقوق إلى أصحابها حتى يتمكنوا من تطبيقها على ما يعرض أمامهم من القضايا فى جلساتهم، ٣- الفقهاء: حيث يرجع إليهم صاحب المظالم فيما أشكل عليه من المسائل الشرعية، ٤- الكتاب: لتدوين أقوال الخصوم وإثبات مالهم وما عليهم من الحقوق،

= والرومانى، ص ٢٥٨.

عرف ابن خلدون ولاية المظالم بأنها وظيفة ممتزجة من سطوة السلطنة ونصف القضاء، وتحتاج إلى علو يد وعظيم رهبة تقمع الظالم من الخصمين، وتزجر المعتدى، وكأنه يمضى ما عجز القضاة أو غيرهم عنه. أنظر مقدمة ابن خلدون، ص ١٩١.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى،

ص ١٤٧.

٥- الشهود: لإثبات ما يعرفونه عن الخصوم والشهادة على أن ما أصدره ناظر المظالم لا ينافي الحق والعدل<sup>(١)</sup>.

ويختص صاحب المظالم بنظر الأمور الآتية: تعدى الولاية على الرعية وجور العمال فيما يجبونه من الأموال، تلاعب كتاب الدواوين بأموال الدولة وتظلم أصحاب الرواتب والعطاء من نقص أو تأخير أرزاقهم، رد الغصوب، نظر أو تنفيذ ما عجز القضاة أو رجال الحسبة عن تنفيذه أو نظره. وهو يختص بنظر الأمور الثلاثة الأولى دون حاجة إلى متظلم<sup>(٢)</sup>. ويتضح من اختصاصات صاحب المظالم أن الغرض الأساسي من إنشاء ديوان المظالم هو وقف تعدى ذوى الجاه والسلطان، ولذلك كانت تسند رئاسته إلي من يقدر على ذلك<sup>(٣)</sup>.

(١) الماوردى: الأحكام السلطانية، ص ٧١ وما بعدها.

(٢) الماوردى: الأحكام السلطانية، ص ٨٠ وما بعدها.

ويرى البعض أن ديوان المظالم يعد بمثابة محكمة إستثنائية، تعرض عيه القضايا التي عجز القاضى عن تنفيذ حكمه فيها بسبب أن المحكوم عليه من أصحاب الجاه والسلطان، أو إذا لجأ إليه المتقاضون لاعتقادهم أن القاضى لم يحكم بينهم بالعدل. دكتور/ محمود مصطفى: أصول تاريخ القانون، ص ٣٩٩.

بينما يرى أستاذنا الدكتور/ صوفى أبو طالب أن ولاية المظالم تتشابه من بعض الوجوه مع نظام القضاء الإدارى المعاصر ونظام المدعى الإشتراكي ومحكمة القيم، لأن الغرض من إنشائه مساءلة أصحاب النفوذ والسلطان من ولاية وعمال الدولة أو أفراد من ذوى الجاه والسلطان. أنظر مؤلف سيادته: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١٤٨.

(٣) لذلك اشترط الفقهاء فى من يتولاها أن يكون «جليل القدر، نافذ الأمر» عظيم الهبة، =

ووالى المظالم لا يتقيد فى الإثبات بالقواعد التى يلتزم بها القاضى، فهو «أفسح مجالاً وأوسع مقالاً»، أى يحكم بمقتضى روح العدل والإنصاف. ويترخص فى الإثبات بالإعتماد على الإمارات والدلائل، ويستطيع رد الخصوم ليفصل فى النزاع بطريق التصالح، ويستطيع أن يستدعى الشهود وإحلافهم، كما أن له حق تأديب من ظهر ظلمه<sup>(١)</sup>.

#### ب- الحسبة:

الحسبة هى: الأمر بالمعروف إذا ظهر تركة، والنهى عن المنكر إذا ظهر فعله<sup>(٢)</sup>. والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية على كل المسلمين<sup>(٣)</sup>، ولذلك وجب على كل المسلمين القيام به<sup>(٤)</sup>. وقد كان المسلمون الأوائل يأتمرون بالمعروف ويتناهون عن المنكر بالوعظ واللوم والتأنيب، وكان قوة الوازع الدينى يردعهم عن الخروج على أوامر الدين أو

= ظاهر العفة، قليل الطمع، كثير الورع، لأنه يحتاج فى نظره إلى سطوة الحماة، وثبت القضاة، فيحتاج إلى الجمع بين صفات الفريقين وأن يكون بجلالة القدر نافذ الأمر فى الجهتين. ولذلك كانت رتبته أعلى من رتبة القاضى». الماوردى: الأحكام السلطانية ص ٧٧.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١٤٨.

(٢) الماوردى: الأحكام السلطانية، ص ٢٤٠.

(٣) لقوله تبارك وتعالى: «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر». سورة آل عمران، الآية ١٠٤.

(٤) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى، ص ١٥١.

إتيان المنكر. ولكن بعد ازدياد الفتوحات الإسلامية واتساع رقعة الدولة واختلاط المسلمين بغيرهم من الشعوب، ضعف الوازع الديني لديهم وانصرفوا إلى الدنيا. ولما كان ترك الأفراد - بعد قيام الدولة - يطبقون مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يتعارض مع سلطة الدولة وولايتها العامة، لذلك بادرت الدولة الإسلامية إلى إنشاء ولاية الحسبة، وكان يطلق على من يتولاها «المحتسب»<sup>(١)</sup>. وبذلك يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تحول من فرض كفاية على كافة المسلمين، إلى فرض عين على المحتسب<sup>(٢)</sup>. وكان عمر بن الخطاب أول من وضع نظام الحسبة، وكان يقوم بعمل المحتسب بنفسه، بيد أنها ظهرت كوظيفة مستقلة - على الأرجح - في العصر العباسي.

واختصاصات المحتسب كانت واسعة للغاية، فهي تشمل مسائل دينية وأمور إدارية وأخرى قضائية. أما اختصاصات المحتسب الدينية فكانت تتمثل في مراعاة أحكام الشرع والبحث عن المنكرات الظاهرة، مثل مراعاة إقامة العبادات وخاصة صلاة الجماعة كالجمع والأعياد، والعمل على إقامتها في أوقاتها، وتأديب من يفطر جهراً في نهار رمضان، ومنع الناس من مواقف الشك والريبة، وتأديب من يظهر الخمر ويجاهر به - حتى ولو كان ذمياً - فيؤديه ويريق الخمر، وغير ذلك من الأمور التي حرمها الشرع. غير أن المحتسب ليس له في هذا الصدد سوى العمل على إقامة الشعائر ومخاطبة المنكر الظاهر، فليس للمحتسب في تتبع ذلك أن

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢٦٢.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون في مصر، الجزء الثاني، العصر الإسلامي، ص ١٥١.

يهتك الستر ويتجسس، بل يأخذ بالظاهر ما لم تدل عليه الإمارات والقرائن (١).

أما فيما يتعلق باختصاصات المحتسب الإدارية فهي تدور حول فكرة تحقيق المصلحة العامة، ومن هذا المنطلق يتولى المحتسب تأمين سير المرافق العامة، كتأمين مياه الشرب للمدينة وصيانة طرقاتها وساحتها وحفظها من التجاوز عليها أو إشغالها، فيعمل على عدم بروز الحوائث حتى لا يعوق ذلك المرور، وعلى عدم مضايقة الناس في الطرقات. كما يتولى أيضاً ما نسميه اليوم بالحفاظ على السلامة العامة والصحة العامة، فيناط بالمحتسب تحقيق السلامة العامة وذلك كأن يحكم بهدم المباني المتداعية للسقوط حتى لا تقع على المارة، ويمنع أصحاب السفن من حمل ما لاتسعه خوفاً عليها من الغرق، كما يناط به أيضاً تحقيق الصحة العامة ولذلك كان يشرف على السلع المعروضة في الأسواق (٢).

أما الاختصاص القضائي للمحتسب فيتمثل في قيامه بمراقبة المعاملات اليومية التي تجرى في الأسواق، وفض المنازعات الجارية في البيوع بين المتعاملين في الأسواق والتي تتعلق بالغش والتدليس والموازن والمكايل. وله أن ينظر في هذه الدعاوى من تلقاء نفسه أو بناء على ادعاء الخصوم (٣).

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢٦٤.

(٢) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢٦٤.

(٣) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢٦٥.



## المبحث الثاني

## تنظيم السلطة القضائية في مصر الإسلامية

جرت عادة الخلفاء الراشدين على تعيين القضاة مباشرة في الولايات ومن بينها مصر، وعندما فتح عمرو بن العاص مصر، كتب إليه الخليفة عمر بن الخطاب أن يولي القضاء لكعب بن يسار بن ضنة، ولكنه أبى أن يقبل القضاء مما حدا بعمرو بن العاص إلى إختيار عثمان بن قيس بن أبي العاص ووافق الخليفة عمر على ذلك التعيين. وقد استمر الولاية في إتباع النهج الذي سلكه عمرو بن العاص وظلوا كذلك طوال أيام الخلفاء الراشدين والخلافة الأموية<sup>(١)</sup>. وإعتباراً من خلافة أبي جعفر المنصور عاد الخلفاء إلى تعيين القضاة في مصر بأنفسهم واستبعدوا الولاية من القيام بذلك نيابة عنهم، ولكن الخلافة العباسية سرعان مادب فيها الضعف فرجع ولاتهم في مصر إلى عاداتهم القديمة في تعيين القضاة<sup>(٢)</sup>.

(١) ورغم كون الولى على رأس الإدارة في مصر، ورغم قيامه بتعيين القاضى فى أغلب الأحيان، إلا أن قاضى مصر كان مستقلاً عن الولى وغير مرتبط به. ولذلك لوحظ أن القاضى كان أكثر استقراراً فى منصبه، إذ هو بعيد عن السياسة من جهة كما أن استقراره فى منصبه مطلوب لمن سير العدالة من جهة أخرى.

دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية فى مصر، ص ١٢٦.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٣٠٣.

وكان القضاة يختارون من أهل الفضل والعلم والاجتهاد، إذ لم يكن هناك قانون مدون يلزم القاضى باتباعه. وبالرغم من ظهور المذاهب الأربعة وتدوين أحكام الفقه، إلا أن القضاء فى تلك العصور لم يكن تابعاً للمذهب بعينه ولا مقيداً برأى دون غيره، فلم تجعل الدولة لها فى تلك العصور قانوناً مسطوراً مدوناً بل لم تختار مذهباً من المذاهب تعمل به وتسير على منهاجه وتأخذ الرعية بما فيه من أحكام، بل ترك الأمر إلى رأى القاضى واجتهاده، وهكذا فإن القضاة كانوا يفصلون فى النزاع طبقاً للقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وما يوحىه إليهم اجتهادهم<sup>(٣)</sup>.

وعندما آلت الخلافة فى مصر إلى الفاطميين اهتموا اهتماماً كبيراً بتنظيم الفكر الشيعى ونشره على أوسع نطاق، فأصبح الأزهر جامعة شيعية تدرس فيها مبادئ التشيع، واستحدثوا وظيفة داعى الدعاة الذى نيظ به الإشراف على الدعاية للمذهب ونشره فى العاصمة والأقاليم. كذلك تم إنشاء وظيفة قاضى القضاة الذى كان يقوم بتعيين وكلاء عنه فى أنحاء المدن المصرية. وكثيراً ما كانت تسند أعمال داعى الدعاة إلى قاضى القضاة<sup>(٤)</sup>. ولما كان الفاطميون يدينون بالمذهب الشيعى، لذلك أنكروا

(٣) دكتور/ مصطفى صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية فى مصر، ص ٤٦٠.

ومن الجدير بالذكر فى هذا الصدد أنه عندما ظهرت المذاهب الكبرى لم يعد القاضى مجتهداً، وإنما انقلب إلى مجرد ناقل عن مذهب معين.

(٤) دكتور/ مصطفى صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية فى مصر، ص ٤٦٥.

•Dr. A.M. Magued: La fonction de juge supreme dans l'état fatimide en Egypte, Revue L'egypte contemporaine, Le Caire, Janvier 1960, No 299, P. 45 ets.

سائر المذاهب الأخرى، وعمل بالمذهب الشيعي في القضاء والفتيا. إلا أن الفاطميين لم يسيروا على قاعدة إسناد القضاء للشيعة فقط، فقد قاموا بتعيين قضاة سنيين في بعض الأحيان القليلة شريطة خضوعهم لأحكام المذهب الشيعي<sup>(١)</sup>. بيد أن كل ذلك لم يضعف من تثبيت المصريين بمذهب الشافعي ومالك الذين كانا لهما السيادة في مصر قبل دخول الفاطميين فيها، مما اضطر الفاطميين في أواخر عهدهم إلى اتباع نظام تعدد المذاهب، فقد ولى أبو علي بن الأفضل ابن أمير الجيوش بدر الجمالي وزير الخليفة الحافظ (٥٢٤ - ٥٤٤ هـ) أربعة من القضاة: إثنين من الشيعة، وإثنين من السنيين، وكان القاضيان الشيعيان أحدهما إمامياً والآخر إسماعيلياً، أما القاضيان السنيان فكان أحدهما شافعيّاً والآخر مالكيّاً، وكان لكل قاضي السلطة المطلقة في إصدار أحكامه وفق مذهبه<sup>(٢)</sup>.

وفي عهد الدولة الأيوبية قام صلاح الدين الأيوبي بتأسيس مدرستين لتعليم الفقه، أحدهما على مذهب الإمام الشافعي والأخرى على مذهب الإمام مالك. ثم صرف جميع قضاة الشيعة وعين بدلهم قضاة من السنيين الشافعية الذي كان يدين بمذهبهم. وبذلك أخذ المصريون يرجعون شيئاً فشيئاً إلى المذهب السني الذي كانت له السيادة قبل الدولة الفاطمية، وأخذ

= • Dr. A. M. Magued: De quelques juridictions Fatimides en Egypte, Revue L'egypte Contemporaine, Le Caire, Juillet 1961, No 305, p. 47 ets.

(١) دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوي: تاريخ القانون المصري «مع دراسات في نظرية العقد في القانون الروماني»، ص ٣٩٧.

(٢) دكتور/ مصطفى صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية في مصر، ص ٤٦٦.

المذهب الشيعي يتقرض من مصر إلى أن قضى عليه تماماً، وهكذا درج الأيوبيون على تعيين القضاة من السنين بين مالكية وشافعية، ثم اقتصر القضاء على مذهب الشافعية (وذلك حينما فوض صلاح الدين القضاء لصدر الدين بن عبد الملك بن درباس الشافعي، الذي لم يكن يعين أحداً من القضاة في الأقاليم إلا من كان شافعيًا) ومن ثم إنتشر المذهب الشافعي في مصر (١).

وقد استمر الحال في العصر المملوكي على ذات المنوال، أي خضوع القضاء لأقوال المذهب الشافعي، ولكن السلطان المملوكي الظاهر بيبرس قرر تعيين قاضي قضاة لكل مذهب من المذاهب السنية الأربعة: ولكن الثابت أن القاضي الشافعي ظل يتمتع بأهميته، وقد تلاه في الأهمية القاضي الحنفي لانتشار المذهب الحنفي لدى الأتراك - والمماليك كان معظمهم من بينهم - ثم نجد القاضي المالكي وأخيراً القاضي الحنبلي (٢). وقد أدخل المماليك القوانين التتريية في مصر، فطبقوا مجموعة الأحكام التي وضعها ملك التتار جنكيز خان المسماه «السياسة» على المسائل المدينة والتجارية وفوضوا أمر النظر فيها إلى شخص يسمى «الحاجب»، أما القاضي الشرعي فقد منع من النظر في هذه المسائل واقتصرت ولايته على الفصل في مسائل الأحوال الشخصية والأجاس (الأوقاف) والأمور

(١) دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوي: تاريخ القانون المصري «مع دراسات في نظرية العقد في القانون الروماني»، ص ٣٩٩.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصري «دراسة تحليلية - العصريين الروماني والإسلامي»، ص ٣٠٦.

الدينية<sup>(١)</sup>.

وعندما فتح العثمانيون مصر كانت دائرة اختصاص القضاء الشرعي ضيقة للغاية، وبالتالي كانت دائرة تطبيق الشريعة الإسلامية ضيقة أيضاً. فقام السلطان سليم الأول بإلغاء قضاء الحاجب ومنع تطبيق القوانين الترتية وأعاد للقضاء الشرعي اختصاصه بالفصل في كافة الأمور طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. كذلك قام السلطان سليمان القانوني بعزل قضاة المذاهب الأربعة ونوابهم وعين قاضياً تركياً سمي بقاضي العسكر أو قاضي مصر، ليكون على رأس القضاء في مصر، وهو بمثابة قاضي القضاة، وقد ظل حق تعيينه قاصراً على الخليفة العثماني حتى تم إلغاؤه في ٢١ ديسمبر سنة ١٩١٤ عندما انفصلت علاقة مصر بالدولة العثمانية. وقد كان قاضي القضاة يرسل من الأستانة لمدة معينة، ويختص بالقضاء وفقاً للمذهب الحنفي لكونه المذهب الرسمي للدولة العثمانية. وقد عين قاضي القضاة العثماني أربعة نواب له من العثمانيين يمثل كل منهم مذهباً من المذاهب الفقهية الأربعة، وعين لكل نائب عثماني نائباً مصرياً يقوم بمساعدته في

(١) دكتور/ مصطفى صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية في مصر، ص ٤٧٠.

«وقد لعب القضاة في عصر المالك دوراً سياسياً هاماً، حيث كانوا يمثلون حلقة الاتصال بين الشعب والسلطان، ولهذا كان السلطان يستشيرهم في المسائل الهامة التي تتعرض لها البلاد. ولذلك كان يطلق عليهم أهل الحل والعقد، وقد كان لهم بصفتهم هذه مبايعة السلطان، كما كانوا أيضاً أداة في يد السطة لمبايعة الخليفة العباسي الموجود بالقاهرة أو عزله».

دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني،

## القضاء بمذهبه (١)

وقد أصيب القضاء الإسلامى فى العصر العثمانى فى مصر بطعنة فى الصميم نتيجة ظهور ما سمي بالامتيازات الأجنبية. إذ أن السلطان العثمانى

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى، ص ١٦٢ - ١٦٣.

«وفى العصر العثمانى لحق الاضطراب القضاء نظراً لبيع وظائفه، إذ كان قاضى القضاة الذى يعينه الباب العالى لمدة معينة - سنة أو ستان - يدفع مبلغاً من المال لشيخ الإسلام بالأستانة حتى يتم تعيينه، ومن ثم كان يحصله ببيع قضاء المديرىات بالمزاد العلنى، ويرسو على من يدفع الثمن الأعلى، ومن يرسو عليه المزاد يبيع بدوره كل أو بعض القضاء الذى تولاه، وهكذا كانت مناصب القضاء تعرض فى سوق المساومة. وما من شك فى أن القضاة الذين يشترى مناصبهم إنما ينظرون إليها كوسيلة لايتراز الأموال، ذلك أنه لم يكن للقضاة مرتبات من الخزانة العامة، كما لم يكن للتقاضى رسوم معلومة، بل كان كل قاضى يتقاضى فى كل دعوى وبالنسبة لكل عقد ما يقدره بمحض مشيئته من رسوم عالية. فليس بغريب إذن أن يتورع كبار العلماء عن تقلد منصب القضاء، وهذا وحده دليل كاف على انحطاط منزلة القضاء فى العصر التركى». دكتور/ عبدالمجيد محمد الحفناوى: تاريخ القانون المصرى «مع دراسات فى نظرية العقد فى القانون الرومانى»، ص ٤٠١

أنظر فى تفضيلات التنظيم القضائى فى مصر أثناء العصر العثمانى:

- دكتور/ فتحى المرصفاوى: أصول التنظيم القضائى فى مصر أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر، طبعة ١٩٨٨، الناشر دار النهضة العربية.
- دكتور / محمد نور فرحات: القضاء الشرعى فى مصر فى العصر العثمانى، طبعة ١٩٨٨، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب.

سليمان القانوني قد أبرم معاهدة مع ملك فرنسا عام ١٥٣٥ سمح للفرنسيين بمقتضاها بتعيين قناصل لهم في أنحاء الدولة العثمانية، ومنح هؤلاء القناصل اختصاص الفصل في القضايا - مدينة كانت أم جنائية - الخاصة بالرعايا الفرنسيين ويطبق في ذلك أحكام القانون الفرنسي. ومعنى هذا إهدار مبدأ إقليمية الشريعة الإسلامية، بل لقد وصل الأمر بعد ذلك إلى أن القضايا التي يكون أحد أطرافها فرنسياً يتم نظرها أمام القنصل الفرنسي ويطبق عليها أحكام القانون الفرنسي. وقد عمم السلاطين العثمانيون على بقية الدول الأوربية نظام الإمتيازات على نمط ما فعلوه مع الفرنسيين، حتى أصبح للأجانب في مصر مركزاً متميزاً عن أهل البلاد الأصليين<sup>(١)</sup>.

وفي عهد الحملة الفرنسية استمر القضاء على نظامه القديم، ثم مالث بونايرت أن أحدث تغييراً كبيراً في النظام القضائي المصري<sup>(٢)</sup>، فقام بإنشاء محكمة أطلق عليها اسم «محكمة القضايا» وتتكون من إثني عشر تاجراً نصفهم من الأقباط والنصف الآخر من المسلمين، وعينوا ملطي القبطي رئيساً لهذه المحكمة. وقد اختصت هذه المحكمة بالنظر في أمور التجار والعامّة في الموارث وكافة الدعاوى<sup>(٣)</sup>. بيد أن تلك المحاولة لم

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصري «دراسة تحليلية - العصرين الروماني والإسلامي»، ص ٣٠٧.

(٢) يرجع السبب الرئيسى فى ذلك التغيير إلى خروج قاضي القضاة التركي على السلطة الفرنسية أثناء الحملة على الشام، وإنضمامه إلى أمير الحج فى ثورته على الفرنسيين. فعزم نابليون على أن يحدث تغييراً حاسماً فى القضاء.

(٣) دكتور/ مصطفى صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية فى مصر، ص ٤٧٤.

يكتب لها النجاح فأعاد الفرنسيون للقاضي الشرعي اختصاصه، وطلب من جمعية العلماء اختيار أحد العلماء لتولى منصب قاضي القضاة، وكانت هذه هي المرة الأولى التي يولى فيها قاضي القضاة بانتخاب علماء مصر. كما أصدر نابليون أمراً آخر في ٤ يوليو عام ١٧٩٩ بتحديد الرسوم القضائية باثنين في المائة من قيمة النزاع، على أن توزع حصيلتها على القضاة والكتبة. ويمثل انتخاب قاضي القضاة وتحديد الرسوم القضائية تطوراً هاماً في إصلاح النظام القضائي في مصر<sup>(١)</sup>.

### صاحب المظالم في مصر الإسلامية:

عندما تولى السلطة في مصر أحمد بن طولون سار على نفس الطريق الذي كان يسير عليه خلفاء المسلمين من الأمويين والعباسيين، حيث تولى بنفسه نظر المظالم وخصص يومين كل أسبوع لنظرها. وكذلك سار الأخشيديين على نفس الطريق، حيث كان كافور الإخشيدي يخصص يوم السبت من كل أسبوع لنظر مظالم الرعية<sup>(٢)</sup>.

وفي عهد الخلافة الفاطمية، ونظراً للأعباء الكثيرة الملقاة على عاتق الخليفة، وتفشى البيروقراطية وتضخم عدد الموظفين بمصر في ذلك الحين، نجد قضاء المظالم قد أصبح من اختصاص رجل يحمل لقب «قاضي المظالم» أو «صاحب ديوان المظالم». وقد كان ذلك الشخص محل ثقة الخليفة الفاطمي، كما كان عظيم الهيئة. وقد كان لوزير التفويض سلطة

(١) دكتور/ عبد المجيد محمد الحفناوي: تاريخ القانون المصري «مع دراسات في نظرية

العقد في القانون الروماني»، ص ٤٠٣.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ١٣٩.



نظر المظالم باعتبارها داخلة في سلطته العامة<sup>(١)</sup>.

أما في العهد المملوكي فقد كان نظر المظالم من اختصاص السلطان نفسه، بل لقد احتفظ سلاطين المماليك بتلك المهمة حتى بعد أن انتقلت الخلافة العباسية إلى مصر واستقرت بها. وإن كان في بعض الأحيان نصادف أن السلطان قد أناب عنه في نظر المظالم أحد كبار معاونيه، كنائب السلطان أو حاجب الحجاب، أو الوزير<sup>(٢)</sup>.

### المحتسب في مصر الإسلامية:

نظراً لأن المحتسب كان يقيم بعاصمة الخلافة (دمشق أو بغداد)، فعندما استقلت الإدارة المصرية في العصر الفاطمي أصبح لمصر محتسب خاص بها، وظل الحال على ذلك بعد خضوع مصر للحكم الأيوبي والمملوكي. ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أن وزير التفويض - نظراً لما تمتع به من سلطات واسعة - كان يقوم في بعض الأحيان بعمل المحتسب أو يعين من يقوم بهذه الوظيفة مكانه<sup>(٣)</sup>.

والأصل أن يعين في مصر محتسب واحد، ويكون لذلك المحتسب أن يعين نواباً عنه في العاصمة وفي الأقاليم. أما في العصر المملوكي فقد جرت العادة على تعيين ثلاثة محتسبين: واحد لمدينة الإسكندرية وماحولها،

(١) دكتور/ عبد المنعم ماجد: نظم الفاطميين ورسومهم في مصر، الجزء الأول، ص ١٥٦.

(٢) دكتور/ عبد المنعم ماجد: دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر، الجزء الأول، ص ١٠٧.

(٣) الأستاذ/ عطية مصطفى مشرفة: القضاء في الإسلام، ص ٢٤٠.

والثاني في القاهرة ويشرف هو ونوابه على أقاليم الوجه البحري، والثالث في الجزء القديم من العاصمة الذي يشمل مدن الفسطاط والقطائع والعسكر ويشرف هو ونوابه على كافة أقاليم الوجه القبلي<sup>(١)</sup>. وقد كان محتسب القاهرة متميزاً عن زميليه باختصاصه دونهما بحق حضور مجلس المظالم مع السلطان أو من يتولي رئاسة ذلك المجلس بدلاً منه<sup>(٢)</sup>.

---

(١) دكتور/ عبد المنعم ماجد: دولة سلاطين الماليك ورسومهم في مصر، الجزء الأول،

ص ١١٤.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ١٤٤.

## الفصل السادس

### نظام التجريم والعقاب في مصر الإسلامية

كانت الشريعة الإسلامية في مجال الجرائم والعقوبات هي النافذة في مصر بعد الفتح الإسلامي، وظل الأمر على ذلك لعدة قرون، إلى أن جاءت الدولة العثمانية وأهدرت تطبيق الحدود الشرعية في مصر. ثم تلى ذلك وبعد فترة من الزمن أن صدر في عام ١٨٨٣ قانون العقوبات الأهلي وقانون تحقيق الجنايات الأهلي على نسق التشريع الفرنسي، كما أنشئت في نفس العام المحاكم الأهلية والتي اقتصت بتطبيق أحكام هذين القانونين. وبذلك تم القضاء نهائياً على ما بقى من روح الشريعة الإسلامية في مجال الجرائم والعقوبات، ليبدأ عصر جديد هو عصر التقنينات<sup>(١)</sup>.

ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد، أنه في نفس فترة تطبيق الشريعة الإسلامية في مجال الجرائم والعقوبات، كان الحكام المسلمون يصدرن بعض التشريعات التي تنظم بعض المسائل الجنائية. فقد صدر في العصر المملوكي في مصر بعض القوانين التي تنظم الجرائم والعقوبات، مثل القانون الذي أصدره السلطان قايتباي. وقد إزدادت تلك التشريعات أثناء

---

(١) دكتور محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي،

## عهد الحكم العثماني لمصر، وبصفة خاصة في عهد محمد علي وأسرته (١).

(١) ومن أهم هذه القوانين: قانون نامة مصر الذي صدر في عهد السلطان العثماني سليمان القانوني عام ٩٣١هـ - ١٥٢٥م من قبل السلطة المركزية في الدولة العثمانية ليطبق في مصر، والقوانين المتعددة التي صدرت في عهد محمد علي وأسرته لتنظيم المسائل الجنائية، ومن أهمها: قانون الفلاحة الصادر عام ١٢٤٥هـ - ١٨٣٠م لتنظيم العمل الزراعي، والذي تضمن العديد من الجرائم التي تتعلق بالزراعة والفلاح. وقانون السياسة نامة الصادر عام ١٢٥٣هـ - ١٨٣٧م، والذي يتضمن تنظيم شئون الموظفين وعلاقتهم بالأفراد، ويبيّن الجرائم التي تصدر من الموظفين وعقوبتها. ولائحة الجسور الصادرة عام ١٢٥٨هـ - ١٨٤٢م، والتي تقرر مسؤولية الأهالي عن صيانة الجسور. وقانون عمليات الجسور الصادر عام ١٢٥٨هـ - ١٨٤٢م، والذي كان ينظم مسؤولية المهندسين عن أعمال الترع والجسور والرى. وقانون سياسة اللائحة الصادر عام ١٢٦٠هـ - ١٨٤٤م، والذي ينظم مسؤولية المستخدمين في مصالح الميرى. وقانون نامة السياسة الصادر عام ١٢٥٩هـ - ١٨٤٤م، والذي يتناول جرائم وعقوبات المترجمين. وقانون جمعية الحقانية الصادر عام ١٢٦٠هـ - ١٨٤٤م. وقانون المنتخبات الصادر عام ١٢٦٥هـ - ١٨٤٨م، والذي تضمن أحكام القصاص والدية وسائر التشريعات التعزيرية التي استحدثتها محمد علي. والقانون الهمايوني الصادر عام ١٨٥٥م، والذي يتضمن أحكام الشريعة الإسلامية في القصاص والدية والتي وصفت «بالشرع الشريف» وبعض الجرائم المقدر عقوبتها على غرار قانون العقوبات الفرنسي الصادر عام ١٨١٠م، والذي ظل مطبقاً، تقوم المحاكم الشرعية بتطبيق ما جاء به من أحكام بشأن القصاص والدية، وتقوم مجالس الأحكام بتطبيق ما عدا ذلك من أحكام جاءت به، إلى أن صدر قانون العقوبات الأهلي وقانون تحقيق الجنايات الأهلي عام ١٨٨٣م، وذلك على نسق القانون الفرنسي، والذي ترتب على تطبيقهما القضاء على ما بقى من روح الشريعة الإسلامية في مجال الجرائم والعقوبات، وليبدأ عصر جديد هو عصر التقنينات. دكتور محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ١٨٨.

## المبحث الأول

### نظام التجريم في العصر الإسلامي

الجريمة في الشريعة الإسلامية حسب تعريف الماورودي هي: «محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير». فهي كل سلوك أو فعل يرتكبه الإنسان ويكون محظوراً عليه شرعاً ارتكابه، ومقررراً له عقوبة توقع على من يرتكبه، وتلك العقوبة قد تكون حداً أو تعزيراً.

وتقوم المسؤولية الجنائية في الشريعة الإسلامية على أساس العقل والإرادة الحرة، ومن ثم فإن الشخص الذي يسأل عن الجريمة التي يرتكبها هو الشخص العاقل البالغ الذي ارتكب الفعل المنهي عنه بإرادته واختياره. وبذلك تقوم المسؤولية الجنائية في الإسلام على أسس ثلاث هي: ارتكاب فعل محرم، أن يكون الفاعل مدركاً، أن يكون الفاعل مختاراً<sup>(١)</sup>. ويشترط توافر هذه الأسس الثلاثة في الشخص لكي يسأل عن جريمته ويوقع عليه العقوبة المقررة لها، أما إذا تخلف واحد من هذه الأسس فلا يوقع عليه العقاب على الرغم من ارتكابه الفعل<sup>(٢)</sup>. وترتيباً على ذلك فقد عرفت الشريعة الإسلامية الموانع التي تمنع من قيام المسؤولية الجنائية ومن أهمها: صغر السن، الجنون، الإكراه. وفي هذه الحالات لا يسأل الشخص عن الجرائم التي ارتكبها، وأن كان في بعض الحالات يسأل في ماله عن

(١) المستشار / محمد بهجت عتيبة: محاضرات في الفقه الجنائي الإسلامي، طبعة ١٩٨٧، الناشر دار الشباب للطباعة، ص ٦٨.

(٢) دكتور/محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ١٧٤.

تعويض الضرر الذي سببه للغير<sup>(١)</sup>.

وتنقسم الجرائم في الشريعة الإسلامية من حيث جسامة العقوبة إلى: جرائم الحدود، وجرائم القصاص أو الدية، وجرائم التعازير. وهذا التقسيم هو الذي كان متبعاً في مصر عندما كانت الشريعة الإسلامية في مجال التجريم والعقاب هي النظام القانوني النافذ، وكانت المحاكم الشرعية تقوم بتطبيقها على المنازعات التي تثار بين الأفراد<sup>(٢)</sup>.

## المبحث الثاني

### نظام العقوبة في العصر الإسلامي

يقوم النظام العقابي في أي مجتمع بدور الحارس للقيم التي يحرص المجتمع على ترسيخها، فالمرجع لا يقدر العقوبة إلا من أجل حماية قيمة معينة يرى أنها جديرة بالحماية، لأن العقوبة تصيب من يحاول النيل من

(١) الأستاذ / فرج صالح الهريش: النظم العقابية «دراسة تحليلية في النشأة والتطور»، الطبعة الأولى ١٩٩٢، الناشر الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، مصراته - ليبيا، ص ٢١٢.

(٢) دكتور / محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ١٧٣.

تنقسم الجرائم في الشريعة الإسلامية إلى أقسام متنوعة تختلف باختلاف وجهة النظر إليها باعتبارها وقت. كشفها إلى جرائم متلبس بها وجرائم لا تلبس فيها، وتنقسم بالنظر إليها من حيث طريقة ارتكابها إلى جرائم إيجابية وجرائم سلبية وإلى جرائم بسيطة وجرائم اعتماد، وإلى جرائم مؤقتة وجرائم غير مؤقتة، وتنقسم بالنظر إلى طبيعتها الخاصة إلى جرائم ضد الجماعة وجرائم ضد الأفراد، وإلى جرائم عادية وجرائم سياسية. دكتور/ عبد القادر عودة: التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، طبعة ١٩٧٧، الناشر دار التراث للطبع والنشر، ص ٧٥٨

هذه القيم أو الاعتداء عليها،. ومن هنا كان منطقياً أن تختلف العقوبات وتتفاوت بين المجتمعات حسب فلسفة النظام في كل منها ومدى نظرتها للقيم السائدة فيها<sup>(١)</sup>.

ومن هذا المنطلق فقد قامت فلسفة العقوبة في التشريع الإسلامي علي عدة أسس:

١- العمل علي منع الناس عن الجريمة قبل ارتكابها، فإذا ما وقعت الجريمة كانت العقوبة بمثابة تأديب للجاني وزجر لغيره عن إتيان مثلها. ولذلك قيل بحق: «إن العقوبات موانع وزواجر»، أي موانع قبل وقوع الفعل، زواجر بعد وقوعه. بمعنى أن العلم بها يمنع الإقدام على الجريمة وإيقاعها بعده يمنع العود إليها.

٢- أن تكون العقوبة مناسبة للجريمة حسب تدرج المعاصي وشدة الضرر وحدته أو خفته وقلته.

٣- أن يكون الهدف الأمثل إصلاح الجماعة تأديباً وتهذيباً<sup>(٢)</sup>.

كذلك وضع الفقه الإسلامي شروطاً للعقوبة، تدور أيضاً في نطاق الفلسفة العامة للتجريم والعقاب في الشريعة الإسلامي، وهي كالآتي:

(١) دكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، طبعة ١٩٩٧، الناشر دار نهضة الشرق، ص ٤٥٤.

(٢) دكتور/ محمود السقا: تاريخ القانون المصري «العصر الإسلامي»، طبعة ١٩٩٧، الناشر دار النهضة العربية، ص ٨٥.

١- أن تكون العقوبة عامة للناس كافة، أى تحقق المساواة. فليس هناك امتياز لأحد، ولا يوجد فى الشريعة الإسلامية من هو فوق القانون<sup>(١)</sup>.

٢- أن تكون العقوبة شخصية لا تتعدى الجاني إلى غيره، حيث أحل الشارع الإسلامى المسئولية الشخصية محل المسئولية الجماعية<sup>(٢)</sup>.

٣- جعل الإسلام للدولة وحدها سلطة توقيع العقاب والتنفيذ، وذلك من أجل كفالة النظام والاستقرار فى المجتمع، لأن فكرة الانتقام الفردى أو العدالة الخاصة قد جرت المجتمعات قبل الإسلام إلى سلسلة من الحروب والصراعات<sup>(٣)</sup>. وإذا كان الشارع الإسلامى قد اعترف

(١) رسم الرسول صلى الله عليه وسلم هذا المبدأ حينما جاء أحد الصحابة ليشفع فى إعفاء شريفه إقترفت جريمة سرقة فقال: «إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد. وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت محمد يدها».

(٢) وذلك عملاً بقوله تعالى: «لاتزرر وازرة وزر أخرى»، وكذلك قوله جل شأنه: «كل نفس بما كسبت رهينة».

(٣) كان المجتمع العربى قبل الإسلام قائماً على نظرة انتقامية للجريمة والعقوبة من منظور فكرة الانتقام الفردى وسيادة القضاء الخاص. وهذا كان موجوداً فى كافة الشرائع القديمة، فقد كان للمجنى عليه أن يأخذ حقه غالباً وبالطريقة التى يرتضيها، حيث لا قانون ينظم هذا الحق. وكانت النتيجة هى سيادة الحروب المستمرة واشتعال لهيبها بين القبائل المختلفة والتى لم يحف فيها الدم سنين عدداً. وكان الثأر عند عرب الجاهلية واجباً مقدساً ترتضيه الآلهة، وكان اللجوء إلى الثأر هو المسلك الأمثل لدى قوم صهرتهم الصحراء بطابعها الحادة، وألقى النظام القبلى بكل ثقله على وجدانهم السقيم =



للمجنى عليه أو وليه بحق العفو أو التنازل، فإن ذلك لا يعنى سقوط حق المجتمع قبل الجانى (١).

٤- راعى المشرع فى الحدود صلاح الجماعة وزجر الجانى، ولما كانت الحدود صارمة فقد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالاحتراز فى إقامة الحد، فلا يكفى الظن أو الشبهة (٢). كما أن الحد لا يقام على من

= وبعد ذلك ظهرت الدية ثمناً لشراء حق الانتقام، ثم ظهر القصاص عند العرب وكان يطالب به أهل المجنى عليه وتلتزم به قبيلة الجانى، فإذا لم يصل المتخاصمون إلى حل عادل -سواء بدفع الدية أو القصاص أو الخلع - كان البديل هو الثأر والحرب والانتقام الذى لا يبقى ولا يذر. تلك هى الصورة القائمة الأليمة فى عالم ما قبل الإسلام. دكتور/ محمود السقا: تاريخ القانون المصرى «العصر الإسلامى»، ص ٨٠.

(١) للقاضى فى هذه الحالة حق تعزيز الجانى، وله أن يطبق العقوبة التى يراها ملائمة، وذلك محافظة على صالح المجتمع وكيانه. وحرية القاضى واسعة فى تقدير ظروف كل حالة على حدة وعليه أن يجعل الجزاء متناسباً مع حجم الجرم، وسلطان القاضى هنا لا يتوقف على تحريك الدعوى من قبل المجنى عليه أو ولي دمته، وإنما يكفى أن يشعر القاضى بالجريمة عن طريق الدعوى العامة، وليس للمجنى عليه أو وليه أن يمنع حكم التعزير أو يوقف تنفيذ ما قضى به القاضى، لأنه ليس خالص حقه وإنما فى حق الجماعة. والقاضى إنما يعززه نيابة عن المسلمين. دكتور / محمود السقا: تاريخ القانون المصرى «العصر الإسلامى»، ص ٨٧.

(٢) وفى هذا الصدد قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «إدراًوا الحدود بالشبهات ما استطعتم»، وقال أيضاً: «إدراًوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن كان له مخرج فخلوا سبيله، فإن الإمام إن يخطى فى العفو خير من أن يخطى فى العقوبة». وهذا يمثل قاعدة «الشك يفسر لصالح المتهم»، وقاعدة «المتهم برىء حتى تثبت إدانته».

هو دون البلوغ ولا على المجنون ولا على المعتوه (١).

٥- فتح الإسلام باب التوبة أمام المجرم، لرد اعتباره وحتى لا يفقد الأمل في استعادة ثقة المجتمع فيه وأن يغفر له زلته وخطيئته. ومن هنا حثت الشريعة الإسلامية على عدم تعيير المجرم بجرمه، وفتحت أمامه طريق التوبة ورد الاعتبار (٢).

وتنقسم العقوبات في النظام العقابي الإسلامي من حيث علاقتها بالجرائم وتحديداتها وفقاً لجسامة الجريمة إلى أربعة أنواع: الحدود والقصاص والدية والتعزير. وهذا التقسيم هو التقسيم السائد في الفقه الإسلامي، والذي كان معمولاً به في مصر أثناء فترة تطبيق الشريعة الإسلامية (٣).

(١) دكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، ص ٤٥٥.

(٢) دكتور/ محمود السقا: تاريخ القانون المصري «العصر الإسلامي»، ص ٨٨.

(٣) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ١٧٨.

يتعدد تقسيم العقوبات في النظام العقابي الإسلامي بحسب الزاوية التي يمكن النظر إلى العقوبات من خلالها. إذ أنها تنقسم بالنظر إليها من ناحية العلاقة بينها إلى: عقوبات أصلية وعقوبات تبعية وعقوبات تكميلية. والعقوبات الأصلية هي العقوبات التي نص عليها الشارع بصفة أصلية جزاءً للجريمة كالحد والقصاص أو الدية والتعزير. أما العقوبات التبعية فهي العقوبات التي تلحق بالجاني حتماً كنتيجة لازمة لارتكابه الجريمة، وهي تابعة للعقوبة الأصلية، ولا ينطق بها القاضي، ومثالها حرمان قاتل مورثة من الميراث وعدم أهلية القاذف للشهادة أبداً. أما العقوبات التكميلية فهي العقوبات التي يأمر بها القاضي بجانب العقوبة الأصلية، ومثالها التغريب والنفي، وتعليق يد السارق في رقبته بعد قطعها.

## أولاً: الحدود:

العقوبات الحدودية هي العقوبات المقدرة شرعاً علي نحو لا يجوز معه استبدالها بغيرها أو التخفيف منها، والمقررة لحماية حق من حقوق الله

= كما أنها تنقسم بالنظر إلي الحق الذي تنزل عليه العقوبة إلي: عقوبة الإعدام أو القتل، وهي التي تنصب علي حق الإنسان في الحياة فتحرمه منه. والعقوبات البدنية، وهي العقوبات التي تقع علي حق الإنسان في سلامة بدنه، مثل عقوبة الجلد والضرب والقطع. والعقوبات النفسية أو المعنوية، وهي العقوبات التي تؤثر في نفسية الإنسان كالتيويج والهجر والتشهير والنصح. والعقوبات السالبة للحرية، وهي التي تقع علي حق الإنسان في الحرية فتحد منه كالحبس والتغريب. والعقوبات المالية، وهي التي تمس الذمة المالية للمجرم كالدية والغرامة.

وتنقسم أيضاً من ناحية الحكم بها إلي: عقوبات مقدرة، وهي تلك العقوبات التي حددها الشارع علي سبيل الحصر وأوجب علي القاضي تطبيقها إذا توافرت شروطها بدون أن يكون له سلطة في تحديد مقدرها، وهي تسمى كذلك بالعقوبات النصية أو الحدية. وعقوبات غير مقدرة، وهي تلك العقوبات التي يترك لولي الأمر أو للقاضي فيها حرية اختيار العقوبة المناسبة علي ضوء ظروف الواقعة وشخصية مرتكبها.

كما تنقسم كذلك من ناحية المصلحة التي تحميها إلي خمسة أنواع هي: العقوبات المقررة لحماية الدين كعقوبة الردة، والعقوبات المقررة لحماية النفس كعقوبة القصاص، والعقوبات المقررة لحماية الأموال كعقوبة السرقة، والعقوبات المقررة لحماية النسب كعقوبة الزنا، والعقوبات المقررة لحماية العقل كعقوبة شرب الخمر. أنظر الأستاذ/ أحمد فتحى بهنسى: العقوبة في الفقه الإسلامي، طبعة ١٩٨٩، ص ١٢١ وما بعدها.

الأستاذ/ فرج صالح الهريش: النظم العقابية «دراسة تحليلية في النشأة والتطور»، ص ٢١٣ وما بعدها.

سبحانه وتعالى<sup>(١)</sup>، وهى:

#### ١- حد الزنا:

تبنى المشرع الإسلامى الفضيلة الإجتماعية، وحرّم كل ما من شأنه المساس بالعرض، لذلك قرر الشارع الإسلامى حداً لكل من الزانى والزانية منعاً لاجتلاط الأنساب<sup>(٢)</sup>. وقد فرقت الأحكام الشرعية بين حالتين لمرتكب الزنا، وحددت لكل حالة العقوبة المناسبة لها<sup>(٣)</sup>. الحالة الأولى: هى حالة

(١) يذهب جانب من الفقه إلى أن المقصود بالعقوبة الحدية فى هذا الصدد العقوبة التى يتم تحديد نوعها ومقدارها فى القرآن الكريم أو السنة النبوية الشريفة، وذلك سواء كانت هذه العقوبة لحماية حق الله سبحانه وتعالى أو لحماية حق العبد. ويذهب الحنفية إلى رأى معاكس، حيث يقررون أن العقوبات الحدية هى العقوبات المقررة فى الكتاب والسنة حماية لحق الله سبحانه وتعالى، ومن ثم فإنه يخرج من نطاقها عقوبات القصاص لأنها من وجهة نظرهم مقدرة بنص شرعى لحماية حق خالص للعبد ويرد عليها العفو والصلح. أنظر فى ذلك، الكاسانى: بدائع الصنائع فى ترتيب الشرائع، القاهرة ١٣٢٨ هـ الجزء السابع، ص ٣٣.

(٢) الأستاذ/ عبد القادر عودة: التشريع الجنائى الإسلامى، طبعة ١٩٤٩، ص ٦٤١.

(٣) وذلك فى قوله تعالى: «الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله إن كنتم تؤمنون بالسهل واليسر واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين» سورة النور، الآية (٢).

وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «خذوا عنى، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم». وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «لا يحل دم امرء مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، وزنا بعد إحصان، وقتل نفس بغير نفس»

الزاني غير المحصن والزانية غير المحصنة، والحد هنا هو الجلد مائة جلدة رجلاً كان أو امرأة مع التغريب لمدة عام للرجل دون المرأة في قول جمهور الفقهاء<sup>(١)</sup>. والحالة الثانية: هي حالة الزاني المحصن والزانية المحصنة، والحد هنا هو الرجم بالحجارة حتى الموت<sup>(٢)</sup>. ويلاحظ في هذا الصدد، أن الشارع الإسلامي قد شدد من عقوبة الزاني المحصن لأن المفروض أن إحصانه يصرفه عن اللذة المحرمة، فإن صمم عليها فهذا يستأهل تقرير عقوبة أشد له<sup>(٣)</sup>. ويثبت الزنا بالإقرار أو شهادة أربعة شهود من الرجال، ويسقط الحد فيه إذا تم الفعل بالإكراه<sup>(٤)</sup>.

٢- حد القذف بالزنا:

حرص الشارع الإسلامي على صيانة الأعراض والشرف، لذلك قرر

(١) يرفض الحنفية تطبيق عقوبة التغريب، باعتبار أن الحديث الذي ورد بها هو في نظرهم حديث آحاد. الشيخ / محمد أبو زهرة: العقوبة في الفقه الإسلامي، ص ١١١.

(٢) يرفض الخوارج رجم المحصن، ويرون أن عقوبته هي الجلد مائة جلدة شأنه في ذلك شأن غير المحصن، تنقيلاً للتحكم الشرعي الوارد في القرآن الكريم في قوله تعالى: «الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة»، ولأنه لا يجوز ترك كتاب الله الثابت بطريق القطع والتعيين لأخبار آحاد يجوز الكذب فيها، ولأن رجم المحصن يفضي إلى نسخ الكتاب بالسنة وهذا أمر غير جائز عندهم. الشيخ / محمد أبو زهرة: العقوبة في الفقه الإسلامي، ص ١١١.

(٣) دكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، ص ٤٥٧.

(٤) دكتور/ عبد السلام الترماني: الوسيط في تاريخ القانون والنظم القانونية، الكويت

١٩٧٩، ص ٢٧٠.

عقوبة جديية يتم توقيعها علي من يرمى إمراة بالزنا كذباً وإفتراء<sup>(١)</sup>. وحاد القذف بالزنا هو الجلد ثمانون جلدة مع عدم قبول شهادة مرتكب هذه الجريمة أبدأ<sup>(٢)</sup>.

٣- حد شرب الخمر:

حرص الشارع الإسلامي على سلامة الجسم والعقل الذي هو مناط

(١) الشريعة الإسلامية لا تعاقب على القذف بالزنا إلا إذا كان محض كذب وإختلاق، أما إذا كان مجرد تقرير للأمر الواقع فلا جريمة، وذلك كمن ينسب واقعة الزنا لإمراة سبق أن وقع عليها حد الزنا فعلاً أو معها ولد لا يعرف له أب . دكتور / صوفى أبو طالب، مبادئ تاريخ القانون، طبعة ١٩٦٤ ، الناشر دار النهضة العربية، ص ٢٥٥ .

وقد وضع الشارع الإسلامي نظاماً خاصاً للزوج الذى يتهم زوجته بالزنا أو ينفى نسب ولدها منه ولم يتوافر لديه أربعة شهود، وهو نظام اللعان . وبمقتضاه يشهد الزوج بالله أربعة شهادات أنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، وللزوجة أن تدرء التهمة عن نفسها بأن تشهد بالله أربعة شهادات بأنه من الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين . وعندئذ تبين من زوجها ولا تحمل له أبدأ ولو نكحت غيره، وإن كانت حاملاً وجاءت بولد فهو ولدها ولا يلحق بالزوج لأن السنة نفتته عنه . الشيخ / على الخفيف: فرق الزواج في المذاهب الإسلامية، طبعة ١٩٦٣ ، ص ٢٦١ .

(٢) وذلك عملاً بقوله تعالى: «والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدأ وأولئك هم الفاسقون». سورة النور، آية رقم (٤).

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: «اجتنبوا السبع الموبقات، فقالوا وما هى يا رسول الله، قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم. والتولى يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات».

التكليف ومرجع المسؤولية، وانطلاقاً من ذلك فقد حرمت الشريعة الإسلامية الخمر نظراً لما تؤدي إليه من فقدان العقل للشعور الأمر الذي يسر للشخص ارتكاب الجرائم والإضرار بالمسلمين فضلاً عن الأضرار الأخرى التي تصيب الشخص في ماله وبدنه<sup>(١)</sup>. وقد حددت السنة النبوية الشريفة حد شارب الخمر نظراً لعدم تحديد القرآن الكريم لهذا الحد، والحد هنا هو الجلد لقوله صلى الله عليه وسلم: «من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه»، كما حددت السنة حداً أقصى لهذه العقوبة حيث يروى أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يزد عن أربعين جلدة، وقد سار الأمر على ذلك في عهد الخليفة أبي بكر الصديق، وفي عهد الخليفة عمر أصبحت عقوبة شارب الخمر في حداها الأقصى - أربعون جلدة - غير رادعة،

(١) دكتور عادل بسيوني : الوسيط في تاريخ القانون المصري، ص ٤٥٩ :

ونظراً لأن شرب الخمر كان عادة متأصلة في نفوس العرب، فقد حرص الشارع الإسلامي على التدرج في تحريمها، فنقال تعالى في سورة البقرة الآية رقم ٢١٩: «يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما». ثم قال تعالى في سورة النساء: «يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلمون ما تقولون». وورد التحريم النهائي في قوله تعالى في سورة المائدة الآية رقم ٩٠: «يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم متتهون».

كما ثبت تحريم الخمر بالسنة النبوية الشريفة، فقد روى عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام».

ما دعا الخليفة عمر بن الخطاب إلى مشاوره عدد من الصحابة فأفتاه علي بن أبي طالب أن يوقع علي شارب الخمر عقوبة القذف وهي ثمانون جلده، «على أساس أن الرجل إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى إفتى»، ولهذا أوجب عليه حد المفتري وهو القاذف<sup>(١)</sup>. وفي عهد الخليفة عثمان بن عفان كانت عقوبة شارب الخمر أربعون جلدة، تزيد إلي ثمانون في حالة العود<sup>(٢)</sup>.

#### ٤- حد السرقة:

قرر الشارع الإسلامي عقوبة حدية للسرقة، وذلك حفاظاً على الأموال<sup>(٣)</sup>. والعقوبة المقررة هنا هي قطع يد السارق. ويشترط لقيام السرقة ومن ثم توقيع الحد، أن يكون أخذ المال خفية عن صاحبه وبدون رضاه، كما يشترط أن يكون الشيء المسروق منقولاً يقبل الإحراز، وأن يبلغ نصاباً معيناً- عند المالكية والحنابلة عشرة دراهم فضة أو أربعة دنانير ذهبية، والأحناف والشيعة الزيدية على عشرة دراهم فضة ودينار ذهب، والشافعي على أنه ربع دينار- كما يشترط كذلك ألا تكون هناك ضرورة

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ١٨١.

(٢) أخذ بعض الفقهاء بالإجماع وجعل عقوبة شارب الخمر ثمانين جلدة، ومنهم بالسنة وهي أربعين جلدة. ويرى ابن قدامة أن فعل النبي حجة ولا يجوز الإجماع علي ما خالف فعل النبي، ولذلك فهو يرى أن الزيادة تعزير متروك للإمام. أنظر المفتي، ص ٣٠٧.

(٣) وذلك لقوله تعالى: «السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالاً من الله». سورة المائدة، آية رقم ٣٨.



قد دعت للسرقة وذلك لأن عمر بن الخطاب لم يقطع يد السارق في عام الرمادة<sup>(١)</sup>.

#### ٥- حد الحرابة:

الحرابة هي قطع الطريق على المسافرين بالاعتداء عليهم وأخذ أموالهم، وقد يرتكب الشخص الجريمة بنفسه أو بالأشتراك مع غيره، ويطلق عليها بعض الفقهاء «السلب» أو «السرقة الكبرى». ولذلك تعتبر الحرابة من أخطر الجرائم على المجتمع لما فيها من خروج على سلطان الدولة وترويع المواطنين والاعتداء على أموالهم وأنفسهم وأرواحهم وأعراضهم. وقد قرر الشارع الإسلامي عقوبة لجريمة الحرابة هي: القتل أو القتل مع الصلب أو قطع الأيدي والأرجل من خلاف أو النفي<sup>(٢)</sup>. وقد ناز خلاف بين الفقهاء حول تفسير حرف «أو»، فذهب رأى (الإمام مالك وبعض التابعين) إلى أن حرف «أو» يفيد التخيير بين العقوبات ومن ثم فإن الإمام مخير وغير مقيد بنوع معين من العقوبات الواردة بها وأنه من الجائز له أن يختار إحداها، وذهب رأى آخر (بعض الصحابة وبعض التابعين والإمام الشافعي وجمهور الفقهاء) أن حرف «أو» يعني تنوع العقوبات تبعاً لتنوع الجرائم<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، ص ٤٦١.

(٢) قال تعالى: «إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض». سورة المائدة، آية رقم ٣٣.

(٣) يروى عن ابن عباس أنه قال: «إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا، وإذا قتلوا =

## ٦- حد الردة:

يقصد بالردة الإرتداد عن الدين الإسلامى، ولما كان الشارع الإسلامى حريصاً على الدين الإسلامى، ولما كانت الردة تمثل اعتداء على العقيدة والدين فقد اعتبرت هذه الجريمة من جرائم الحدود. والمرتد عقوبته هى القتل<sup>(١)</sup>. واشترط الفقهاء لتوقيع هذه العقوبة رجوع المرتد عمداً عن دين الإسلام، وأن يكون ذلك بقول صريح أو بفعل قطعى الدلالة يجحد ما تعلمه العامة من أمور الدين، وأخيراً أن يستتاب المرتد لمدة ثلاثين يوماً أى يمنح فرصة للتوبة والعدول عن الارتداد<sup>(٢)</sup>.

## ٧- حد البغى:

جريمة البغى جريمة سياسية، لا يرتكبها فرد بمفرده، وإنما ترتكبها جماعة، بأن تنشق على ولى الأمر الذى يلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية وعقوبتها هى القتل<sup>(٣)</sup>.

= ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا المال نفوا من الأرض». الشيخ/ محمد أبو زهرة: الجريمة والعقوبة فى الفقه الإسلامى، طبعة ١٩٥٧، ص ١٦٧.

(١) قال تعالى: «من يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم فى الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون». سورة البقرة، آية رقم ٢١٧. وقال الرسول صلى اله عليه وسلم: «من بدل دينه فاقتلوه».

(٢) دكتور/ عادل بسيونى: الوسيط فى تاريخ القانون المصرى، ص ٤٦٣.

(٣) قال تعالى: «وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوها بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تنفى إلى أمر الله». سورة الحجرات، الآية رقم ٩. ويرى الأستاذ الدكتور/ على راشد، أن هذه الجريمة وعقوبتها لا تدخل فى نطاق=

## ثانياً: القصاص:

يقصد بالقصاص المساواة بين الجريمة وعقوبتها بإنزال أذى بالجاني يعادل نفس الأذى الذي ألحقه بالمجنى عليه. وتجب عقوبة القصاص في جريمة القتل العمد، وفي جرائم الإعتداء على مادون النفس العمدية كالجرح والقطع وماشابهها<sup>(١)</sup>. ولا تجب في الجرائم غير العمدية، إذ تجب فيها الدية. ولما كان القصاص عقوبة يجتمع فيها حق الله وحق العبد معاً ولكن حق العبد هو الغالب، فإنه لا يجوز للمقاضي أن يحكم بالقصاص

= الحدود، حيث يغلب عليها الصفة السياسية وليست الصفة الدينية مناهج الحدود. أنظر مؤلف سيادته: القانون الجنائي «المدخل وأصول النظرية»، طبعة ١٩٧٤، ص ٦٧.

دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ١٨٤.

(١) قال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم. ولكم في القصاص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون». سورة البقرة، الآيتان ١٧٨، ١٧٩. وقال تعالى: «وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون». سورة المائدة، الآية ٤٥.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يفتدى وإما أن يقتل». وكذلك قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «من أصيب بدم أو خيل -أى- الجرح وقطع الأعضاء - فهو بالخيار بين إحدى ثلاث إما أن يقتصص وإما أن يأخذ الدية العقل وإما أن يعفو فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه»

من تلقاء نفسه، وإنما لا بد وأن يطالب به المجنى عليه أو أهله. كما أنه من حق المجنى عليه أو أوليائه العفو عن الجانى، ومن ثم تسقط العقوبة بهذا العفو (١).

### ثالثاً : الدية:

الدية هي العقوبة الأصلية المقررة للجرائم غير العمدية التي تحدث عن طريق الخطأ، والجرائم شبه العمدية وهي الجرائم التي ترتكب بألة قاتلة دون أن يتوافر فيها العمد وكذلك عند سقوط القصاص كما فى فى جناية الصبى أو المجنون أو إذا عفا ولي الدم (٢). وهي تتمثل فى مبلغ من المال يلتزم بدفعه الجانى أو عاقلته إلى المجنى عليه أو ورثته (٣)، وهي تأخذ معنى التعويض والعقوبة فى وقت واحد، إذ أنها تعويض للمجنى عليه أو ورثته لأن المجنى عليه هو الذى يحصل على المال أو ورثته فى حالة وفاته، وعقوبة لأنها مقررة جزاء جرائم معينة. وإذا عفا المجنى عليه أو ورثته عنها جاز تعزير الجانى بعقوبة تعزيرية ملائمة (٤).

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى، ص ١٨٥.

(٢) دكتور/ عادل بسيونى: الوسيط فى تاريخ القانون المصرى، ص ٤٦٥.

(٣) قال تعالى: «وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا». سورة النساء، الآية ٩٢.

(٤) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى، ص ١٨٦.

## رابعاً: التعزير:

التعزير هو الرد والمنع، والعقوبة التعزيرية هدفها أن تمنع الجاني وترده عن ارتكاب الجرائم أو العودة إلى ارتكابها. وهي عقوبة غير مقدرة تجب لكل جريمة ليس لها حد أو كفارة، ويتولى ولي الأمر أو القاضي تقديرها وفقاً لما يراه محققاً لمصلحة المجتمع ومناسب لحالة الجاني وظروفه ومدى تأثيره بالعقوبة، حتى لو وصل في تقديرها إلى درجة الحكم بالقتل (١). ويجوز لولي الأمر أو القاضي أن يقررها على أفعال لا تعتبر معصية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. وقد عرف التاريخ الإسلامي أنواعاً عديدة للعقوبات التعزيرية منها: اللوم، التشهير، الحبس، الجلد، النفي، الغرامة، القتل (٢).

(١) يرى البعض أنه إذا كان ولي الأمر أو القاضي له حرية اختيار العقوبة التعزيرية ومقدارها، فإنه لا يجب عليه ألا يبلغ بالتعزير في المعصية قدر الحد فيها.

(٢) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي،

## فلسفة نظم القانون المصري

## الباب الثالث

### نظم القانون الخاص في العصر الإسلامي

ترتب على الفتح العربي لمصر تطبيق الشريعة الإسلامية باعتبارها الشريعة العامة للبلاد، الأمر الذي أحدث تغييرات عميقة وجوهرية في نظم القانون الخاص. ومن البديهي أننا لن نتعرض في هذه الدراسة لمختلف نظم القانون الخاص في مصر الإسلامية - وذلك على أساس أن مجال دراستها الحقيقي والمستفيض هو مادة الشريعة الإسلامية أو بالأحرى الفقه الإسلامي - بل ستعرض فقط للمبادئ الأساسية لبعض النظم الهامة في القانون الخاص الإسلامي، لكي نتبين مدى اختلافها عما كان مطبقاً قبل ذلك في مصر.

وعلى ذلك فسوف نقوم في هذا الباب بدراسة: نظام الزواج، ونظام العقود والالتزامات، ثم نظام الملكية، في ثلاثة فصول متتالية. على أن نقوم بدراسة العلاقة بين القانون الروماني والشريعة الإسلامية في فصل رابع.

### ثالثا بابا منها ان هذا القام وهو كذا كذا

له يستعمل فيه كذا كذا...  
وهذا في قوله...  
وهذا في قوله...  
وهذا في قوله...  
وهذا في قوله...  
وهذا في قوله...  
وهذا في قوله...  
وهذا في قوله...

والقوة...  
وهذا في قوله...  
وهذا في قوله...  
وهذا في قوله...



## الفصل الأول

### نظام الزواج فى العصر الإسلامى

لم تكن القواعد التى تحكم نظام الأسرة فى مصر، خلال العصر الإسلامى، تخضع لنظام موحد بالنسبة لجميع السكان. فقد استمر الأقباط خاضعين فى زواجهم وطلاقهم لنفس القواعد التى كانوا يخضعون لها والمستمدة من الديانة المسيحية، وكذلك استمر اليهود خاضعين لأحكام الزواج المنصوص عليها فى الشريعة اليهودية. أما الذين اعتنقوا الإسلام من المصريين فكانوا يخضعون فى زواجهم وطلاقهم لأحكام الشريعة الإسلامية، والتى كانت تختلف فى بعض الوجوه عن تلك الأحكام التى كانت مطبقة فى مصر قبل الفتح الإسلامى<sup>(١)</sup>، ومعنى ذلك أن التطور الذى حدث فى مصر فى مجال نظام الزواج، وهو تطبيق الشريعة الإسلامية على المسلمين من أهل مصر. ولذلك فسوف نبين فى هذا الصدد مدى اتفاق واختلاف هذه القواعد الجديدة مع القواعد السابقة.

---

(١) دكتور/ محمود سلام زناتى: تاريخ القانون المصرى، ص ٤٨٥.

## المبحث الأول شروط عقد الزواج

أولاً: تراضى طرفي عقد الزواج:

الزواج في الشريعة الإسلامية عقد مدني يتم بتبادل الإيجاب والقبول، فلا يتطلب شكلاً خاصاً، ولا يتطلب أيضاً ممارسة شعائر دينية كما أن التعبير عن الإرادة قد يكون صريحاً وقد يكون ضمناً<sup>(١)</sup>. وينبغي على ذلك أن الكتابة ليست شرطاً لصحة عقد الزواج<sup>(٢)</sup>. وذلك على العكس من نظام الزواج في القانون المصري الروماني بعد إنتشار الديانة المسيحية في مصر، حيث كان يعد من الأسرار المقدسة، فلا ينعقد إلا بإقامة الشعائر الدينية اللازمة لذلك في حضور كاهن وعدد معين من الشهود.

كما أن الشريعة الإسلامية لم تعرف - خلافاً للقانون المصري في العصر الروماني - حداً أدنى لسن الزواج، فمن الممكن عقد الزواج حتى ولو كان أحد الزوجين أو كلاهما ما يزال في مرحلة الطفولة<sup>(٣)</sup>.

---

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٣١١.

(٢) دكتور/ محمود سلام زنتي: تاريخ القانون المصري، ص ٤٩٠.

(٣) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٣١٢.

ولم يكن القانون فى العصر الرومانى يتطلب موافقة الفتاة على زواجها، فقد كان للأب سلطة تزويجها ممن يريد دون اعتداد بإرادتها. غير أن القانون كان يشترط لذلك أن يكون الزوج الذى يختاره لها الأب كفتاً حسن الأخلاق. وللأب، طبقاً للمذهبى مالك والشافعى، سلطة تزويج ابنته البكر ولو جبراً عنها<sup>(١)</sup>. ومن ثم فإن هذين المذهبين يقفان على حق الأب فى إجبار ابنته البكر على الزواج ممن يختاره لها موقفاً مماثلاً لموقف القانون السائد فى مصر قبل الفتح الإسلامى.

كذلك كانت المرأة فى مصر قبل الفتح الإسلامى تتمتع بأهلية عقد زواجها بنفسها. إلا أن المرأة - طبقاً لرأى مالك والشافعى - أصبحت غير صالحة لعقد الزواج، ولا بد لصحته أن يباشره نيابة عنها أحد أوليائها، حتى ولو كان قد سبق لها الزواج وكانت موافقتها على الزواج من ثم لازمة<sup>(٢)</sup>. وبذلك فقدت المرأة المصرية هذه الأهلية<sup>(٣)</sup>.

(١) ذهب البعض إلى أن المرأة البالغة لا يجبرها أحد على الزواج حتى ولو كانت بكراً، وإنما لابد من موافقتها. واستدلوا على ذلك بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «... والبكر تستأذن فى نفسها وإذنها صميتها».

ومن الجدير بالذكر فى هذا الصدد، أن الفقهاء المسلمون متفقون على أن المرأة الثيب - وهى التى سبق لها الزواج - لا يستطيع أحد إجبارها على الزواج، وإنما لابد من رضائها وموافقتها على الزواج.

(٢) يذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن المرأة البالغة الرشيدة لها أن تبرم عقد زواجها بنفسها وهذا الرأى يتفق مع ما كان سائداً فى مصر قبل الفتح الإسلامى.

(٣) دكتور / محمود سلام زنائى. تاريخ القانون المصرى، ص ٤٩٠.

## ثانياً: موانع الزواج:

اعتبرت الشريعة الإسلامية قرابة النسب مانعاً من موانع الزواج، ووقفت موقفاً وسطاً بين القانون المصري القديم والقانون الروماني، فقد حرمت زواج الأخ من أخته والذي كان يجيزه القانون المصري القديم، وأجازت الزواج بين أبناء العمومة والخؤولة الذي كان يمنعه القانون الروماني<sup>(١)</sup>. كذلك أجازت الشريعة الإسلامية زواج الرجل الذي ماتت زوجته من أختها، كما تجيز زواج المرأة التي توفى زوجها من أخيه، على خلاف القانون الروماني الذي كان يمنع هاتين الصورتين من الزواج.

كذلك اعتبرت الشريعة الإسلامية الرضاة والمصاهرة مانعاً للزواج في حدود معينة، على خلاف القانون الروماني الذي لم يعرف الرضاة كمانع من موانع الزواج<sup>(٢)</sup>.

كذلك اختفى «اختلاف القومية» كمانع من موانع الزواج، وأحلت الشريعة الإسلامية محله «اختلاف الدين»<sup>(٣)</sup>. فلا يجوز زواج المسلم من

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ٢٠٩.

(٢) دكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، ص ٤٩٧.

(٣) عرف مانع اختلاف الدين في مصر منذ إنتشار المسيحية بها، إذ كان أباطرة الرومان المسيحيين يحرمون الزواج بين المسيحيين والوثنيين، ويمنعون زواج المرأة المسيحية من الرجل اليهودي.

مشركه، ولكن يجوز زواجه من كتابية، ولا يجوز على الإطلاق زواج المسلمة من غير المسلم سواء كان كتابياً أو مشركاً<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: مدفوعات الزواج:

يقتضى الزواج في الشريعة الإسلامية دفع الزوج مهراً لزوجته، والمهر في الشريعة الإسلامية لازم لصحة الزواج. ولا تعرف الشريعة الإسلامية نظام الدوطة الذي عرفته مصر في عهودها السابقة<sup>(٢)</sup>.

(١) والسبب في ذلك أن المسلم يؤمن بجميع الأنبياء الواردين في القرآن الكريم، بما فيهم موسى وعيسى. كما يجمع الفقهاء المسلمون على أنه يجب على المسلم المتزوج من كتابية أن يتيح لها القيام بشعائر ديانتها. أما بالنسبة لأهل الكتاب فالأمر مختلف فاليهودي لا يعتقد بالمسيحية ولا بالإسلام، والمسيحي لا يعتقد بالإسلام، ولذلك ففي زواج أي منهما بمسلمة ضرر بها لأنه لن يسمح لها بممارسة شعائر الإسلام، وحتى إذا سمح لها فهذا يعني اعتقاده بصحة الإسلام وهذا قد ينكره عليه دينه. فضلاً عن سبب آخر وهو الأولاد الذين يميلون غالباً إلى التأثر بسلوك الأب، فإذا كان الأب مسلماً فلا شك أن الأولاد سيعيشون على الإسلام، أما إذا كان غير ذلك فدور الأم محدود وسيتأثر الأولاد بديانة الأب. دكتور/ محمد عبد الجواد: بحوث في الشريعة الإسلامية والقانون، مطبوعات جامعة القاهرة بالخرطوم، طبعة ١٩٧٣، ص ٥٤. مشار إليه بمؤلف الدكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، ص ٤٩٨.

(٢) دكتور/ محمود سلام زناتي: تاريخ القانون المصري، ص ٤٩٠.

الدوطة أو البائنة هي عبارة عن قدر من المال يعطيه الأب أو من يقوم مقامه إلى ابنته بمناسبة زواجها.

## رابعاً: أنماط الزواج:

الأصل في الزواج هو الزواج الفردي، إلا أن الشارع الإسلامي قد أجاز تعدد الزوجات بشروط معينة. وهي ألا يزيد عدد الزوجات عن أربع وأن يكون الزوج عادلاً بينهم.

كذلك أباح الإسلام التسرى، وهو معاشرة السيد لأمتة معاشرة الأزواج، واعتبر الأولاد المولودين للرجل من سرينته أولاداً شرعيين شأنه شأن أولاد الزوجة الحرة<sup>(١)</sup>. وفي هذا تختلف الشريعة الإسلامية عن قوانين الإغريق والروم التي لم تكن تعترف لأولاد الإماء بالشرعية<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ٢٠٧.

(٢) دكتور/ محمود سلام زناتي: تاريخ القانون المصري، ص ٤٨٨.

وقد حرم الإسلام الكثير من صور الزواج التي كانت معروفة عند العرب قبل الإسلام. فقد حرم الإسلام «نكاح المقت» أو الضيغن، أي زواج الإبن من أرملة أبيه - والتي هي غير أمه - فكانت الأرملة تؤول إلى الإبن الأكبر شأنها شأن تركة المتوفى، فكان يجوز له أن يتزوجها وفي هذه الحالة لا يدفع مهراً فقد سبق لأبيه أن دفع لها المهر، كما يجوز له أن يتزوجها إلى غيره ويحصل على المهر. كما حرم الشارع الإسلامي «المخادنة»، وهي معاشرة عدد من الرجال لإمرأة واحدة مع نسبة الولد في حالة وجوده إلى أي واحد منهم. وكذلك من صور النكاح المحرمة «زواج الشغار»، الذي كان شاغراً من المهر، وصورته أن يزوج الرجل أخته أو ابنته لآخر مقابل أن يزوجه الآخر ابنته أو أخته، فقد اعتبره الشارع الإسلامي زواجاً مقترناً بشرط غير صحيح وبالتالي يبطل الشرط ويجب مهر المثل. وكذلك من صور النكاح التي كانت معروفة وحرّمها الإسلام «نكاح المتعة».

## المبحث الثانى

### آثار عقد الزواج

ينشئ عقد الزواج مركزاً قانونياً يترتب عليه آثاراً متعددة الجوانب، بعضها ينظم العلاقة فيما بين الزوجين ، والبعض الآخر ينعكس على الأبناء فى علاقتهم بالوالدين.

#### أولاً: آثار الزواج فى العلاقة بين الزوجين:

يترتب على عقد الزواج فى الشريعة الإسلامية - فيما يخص العلاقة بين الزوجين - آثاراً تشبه فى بعض الوجوه تلك التى كانت على الزواج فى العصر السابق على الفتح الإسلامى وتختلف عنها فى وجوه أخرى. ففى ظل الشريعة الإسلامية تلتزم الزوجة بالاعتصام على زوجها ويلتزم الزوج بالإففاق على زوجته، وذلك كما كان الحال فى ظل القانون المطبق فى العصر الرومانى. وفى ظل الشريعة الإسلامية يحتفظ كل من الزوجين بأهلية تملك أموال خاصة وذلك كما كان الحال فى العصر الرومانى، بيد أن الشريعة الإسلامية تختلف عن القانون المطبق فى العصر الرومانى من حيث اعترافها للزوجة بأهلية أداء كاملة، فالزوجة المسلمة تستطيع التصرف فى

---

= وهو زواج يتعقد بالتراضى ويجب فيه المهر إلا أنه كان موقوتاً بأجل معين ينتهى بإنتهائه، وقد أبطله الرسول ﷺ فى حجة الوداع، وقد حرمت المذاهب الفقهية هذه الصورة للزواج إلا أن الشيعة الإمامية تحيىها. دكتور/ عادل بسيونى: الوسيط فى تاريخ القانون المصرى. ص ٤٩٦.

أموالها كما تشاء دون حاجة لإذن زوجها<sup>(١)</sup>، على عكس القانون السابق على الفتح الإسلامى حيث فرض الرومان على المرأة المصرية نظام الوصاية الدائمة، الأمر الذى أدى إلى احتياجها لموافقة زوجها عند قيامها بأى تصرف قانونى<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: آثار الزواج فى العلاقة بالأولاد:

يترتب على عقد الزواج مجموعة من الآثار فى العلاقة بين الوالدين والأولاد، فإذا استعرضنا حقوق الأب وواجباته فى الشريعة الإسلامية وجدنا أنها تتشابه إلى حد كبير مع حقوق الأب وواجباته فى القانون المصرى أواخر العصر البيزنطى. فالشريعة الإسلامية تحرم وأد الأطفال، كما أن للأب الحق فى أن يزوج أولاده وبخاصة البنات منهم، وله الحق فى الولاية على أموالهم قبل بلوغهم سن الرشد، كما أن له الحق فى أن يعين لأولاده القصر من يقوم بالوصاية عليهم بعد وفاته. وللأولاد فى الشريعة الإسلامية أهلية تملك أموال خاصة، وهى تتفق فى ذلك مع القانون المصرى فى عصوره المختلفة<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ محمود سلام زناتى: تاريخ القانون المصرى، ص ٤٩١.

(٢) للمزيد حول أثر الزواج على الأهلية القانونية للمرأة فى العصرين البطلمى والرومانى، أنظر مؤلفنا: فلسفة نظم القانون المصرى، الجزء الثانى، العصرين البطلمى والرومانى، طبعة ٢٠٠١، ص ٢١٨ وما بعدها، ص ٤٠٣ وما بعدها.

(٣) يختلف القانون الرومانى العتيق مع ذلك الحكم، حيث لم يكن يعترف فى بادئ الأمر للأولاد بشخصية قانونية مستقلة عن شخصية رب الأسرة، ولم يعترف القانون الرومانى للأولاد بشخصية قانونية مستقلة إلا بصورة تدرجية، وإن كانت قد بقيت حتى نهاية=



وللام فى الشريعة الإسلامية حق كما أن عليها واجبات قبل أولادها تماثل حقوق الأم وواجباتها فى القانون المصرى. ومع ذلك يبدو أن حقوق الأم فى هذا القانون الأخير أكثر إتساعاً من الشريعة الإسلامية، حيث أعطى للام سلطة تزويج إنتها فى حالة وفاة الأب، كما كانت أهلاً لتعيين وصى لأولادها، وأهلاً لمباشرة الوصاية عليهم بمقتضى شرط فى عقد الزواج، أو نص فى وصية الزوج، بل كانت أهلاً لمباشرة الوصاية على أولادها بحكم القانون فى حالة عدم وجد وصى مختار من قبل الأب. وتقر الشريعة الإسلامية للام ببعض هذه الحقوق ولا تقر لها بالبعض الآخر، فليس للام سلطة تزويج إنتها، وليس لها حق مباشرة الولاية على أولادها بحكم القانون فى حالة عدم وجود وصى مختار، وحقها فى تعيين وصى لأولادها مقيد بشروط<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثالث

#### انحلال رابطة الزواج

تنتهى رابطة الزوجية فى الشريعة الإسلامية بالطلاق أو بالتطليق أو بالخلع أو بوفاة أحد الزوجين.

#### أولاً: الطلاق:

ساد فى مصر فى بداية العصر الرومانى مبدأ الحرية المطلقة فى

= تطور القانون الرومانى بعض رواسب لمفهومه القديم. دكتور/ محمود سلام زنائى: تاريخ القانون المصرى، ص ٤٩٢.

(١) دكتور/ محمود سلام زنائى تاريخ القانون المصرى، ص ٤٩٣.

الطلاق، فقد كان من حق كل من الزوجين أن ينفصل عن الآخر بإرادته المنفردة، وقد بذل الأباطرة الرومان المسيحيين العديد من المحاولات للحد من الطلاق بالإرادة المنفردة وإباحته فقط لأسباب معينة وتوقيع جزاءات مالية على الزوج الذى يقع الطلاق فى غير الأسباب المنصوص عليها . وقد طرأت على أحكام الطلاق فى مصر تعديلات جوهرية بعد تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية فيها فعاد مبدأ حرية الطلاق من جديد دون اقتضاء أسباب معينة، ولكن يلاحظ أن حرية الطلاق فى الشريعة هى للرجل فقط دون المرأة، فهو الذى يحق له وحد أن يطلق زوجته بإرادته المنفردة ودون التقيد بأسباب معينة<sup>(١)</sup>.

وتثور بمناسبة الطلاق مسألة حضانة الصغار من الأولاد، وأى من الزوجين يعهد بهم إليه. ففى ظل قانون جستنيان الذى كان مطبقاً فى مصر خلال العصر الرومانى كانت القاعدة أن يعهد بالأولاد إلى الزوج الذى لم

(١) دكتور/ أحمد ابراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى، ص ٣١٣.

وقد حرم الإسلام صورة الطلاق المؤبد وهو طلاق الظهار، الذى يشبه الرجل فيه زوجته بمحرم عليه كأن يقول لها: «أنت على كظهر أمى أو أختى»، وأوجب الكفارة على من يظاهر زوجته، وهى تحرير رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكيناً.

كما عرف العرب الطلاق المؤقت وهو ما عرف بالإيلاء، أى أن يحلف الرجل بالآ يقرب إمرأته فترة قد تطول وقد تقصر حسبما يتراءى له، فيتركها لا أياً ولا ذات بعلى أى معلقة. وقد نظم الإسلام الإيلاء فجعله أربعة أشهر، فإن مضت دون أن يقرب الرجل زوجته طلقت منه طلقاً بائناً. دكتور/ عادل بسيونى الوسيط فى تاريخ القانون المصرى، ص ٥٠٠ وما بعدها.

يتسبب بخطأه في الطلاق، فإذا كان الأب هو الذي تسبب في الطلاق عهد بالأولاد إلى أمهم بشرط ألا تتزوج ثانية ويتكفل الأب بدفع نفقة تربيتهم، أما إذا كانت الأم هي التي تسببت في الطلاق عهد بالأولاد إلى أبيهم وهو الذي يتكفل هنا أيضاً بنفقة تربيتهم، وإذا كان الأب فقيراً والأم غنية سلم الأولاد إلى الأم وتكفلت هي بالإنفاق عليهم. أما في الشريعة الإسلامية فحق الأم في حضانة أولادها الصغار مقدم على حق الأب، فطالما توافرت في الأم الشروط اللازمة لحضانة أولادها كانت أولى بهم من أبيهم، ولهذا فإنه من الممكن القول بأن الأم المصرية تمتعت في ظل الشريعة الإسلامية بحق في حضانة أولادها أقوى مما كان لها في ظل قانون جستنيان<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: التطليق:

إذا كانت الشريعة الإسلامية قد أعطت الحق في الطلاق للرجل، فإنها أيضاً أتاحت للمرأة أن تشتترط في عقد زواجها أن لها الحق في تطليق نفسها. كما أجاز لها أيضاً أن تطلب التطليق من القاضي في حالات الإعسار والضرر والعيوب<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: الخلع:

كان الخلع كوسيلة لإنهاء رابطة الزوجية من جانب أولياء المرأة أو المرأة نفسها في بعض الأحيان معروفاً لدى العرب قبل الإسلام، وقد أقره الإسلام كوسيلة لإنهاء رابطة الزوجية من قبل المرأة دون أهلها. ويعتبر

(١) دكتور / محمود سلام زناتي: تاريخ القانون المصري، ص ٤٩٤.

(٢) دكتور / عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، ص ٥٠١.

الخلع بمشابهة طليقة بائنة، ولهذا يترتب عليه نفس الآثار التي تترتب على الطلاق البائن<sup>(١)</sup>.

#### رابعاً: وفاة أحد الزوجين:

تنتهي رابطة الزوجية بوفاة أحد الزوجين. وفي ظل القانون البيزنطي كان يحق للرجل الذي توفيت زوجته أن يعقد زواجاً جديداً، وهو نفس الحكم المقرر في الشريعة الإسلامية. أما إذا كان الزوج هو الذي توفي فقد ألزم الأباطرة الرومان المسيحيون المرأة الانتظار لمدة سنة بعد وفاة زوجها قبل أن يسمح لها بالزواج من جديد، وفي ظل الشريعة الإسلامية تلتزم الأرملة بالانتظار أربعة أشهر وعشرة أيام قبل السماح لها بالزواج ثانية، إلا إذا كانت حاملاً فعدتها عندئذ أن تضع حملها<sup>(٢)</sup>. والحكمة في إلزام الأرملة الانتظار بعض الوقت هو التأكد من براءة الرحم من الحمل ومنعاً لاختلاط الأنساب.

---

(١) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي،

ص ٢٢٤.

(٢) دكتور/ محمود سلام زناتي: تاريخ القانون المصري، ص ٤٩٤.

### الفصل الثاني

رؤية لشدة دعوا المسيحية بعده في قديمه كما ان قديمها ان قبيلة ثالثة آتية  
**نظام الالتزامات والعقود في العصر الإسلامي الجوهري**  
 رة في الفقه الإسلامي في عهدنا في كل من قبلنا شكله وصوره وتبينت مشا  
 دة في الفقه الإسلامي في عهدنا في كل من قبلنا شكله وصوره وتبينت مشا  
 قامت فلسفة التشريع الإسلامي على التقليل من التقنين على وجه  
 الخصوص في مجال معاملات، فضلاً عن ورود القواعد على شكل قواعد  
 كلية دون الخوض في التفاصيل وذلك من منطلق أن التشريع إنما هو بدفع  
 حاجات الناس وتحقق مصالحهم فينبغي أن يقتصر على كمال المنظر أعلى  
 تشريع ما اقتضته حاجاته ومصالحه وحتي لا يعجز إلا لاحتياجهم فيصير تشريع  
 السابقين عقبات تحول دون تشريع ما يدفع حاجاتهم ويحقق مصالحهم (١).

ولا شك أن هذا المنهج الذي توخاه الشارع الإسلامي قد كفل لتلك  
 القواعد الفعالية والصلاحية للتطبيق في كل زمان ومكان، والقدرة على  
 استيعاب أية متغيرات اقتصادية. كما أن هذا المسلك يجعل رجال التشريع  
 في كل عصر في سعة من أن يطوعوا التشريع حسبما تقتضيه المصلحة دونما  
 مخالفة لأية حكم قرآني (٢)

وقد قام الفقهاء المسلمون القدامى ببيان الأحكام التفصيلية لكل عقد من العقود، كعقد  
 البيع والهبة وبالأضافة أنواعها والمزارعة والمساقاة والشركة والعارية والقرض والوديعة  
 قبا، والوكالة والرهن والحوالة والصلح، ولم يهتموا بوضع نظرية عامة للعقد. أما الفقهاء  
 المسلمين المعاصرون فقد حاولوا وضع نظرية عامة للعقد (٣)

(١) ان الشريعة الإسلامية للمواظبات خلافه: فالحكم الأصولي التفتي في عهدنا في كل من قبلنا شكله وصوره وتبينت مشا  
 (٢) ان الشريعة الإسلامية للمواظبات خلافه: فالحكم الأصولي التفتي في عهدنا في كل من قبلنا شكله وصوره وتبينت مشا  
 (٣) ان الشريعة الإسلامية للمواظبات خلافه: فالحكم الأصولي التفتي في عهدنا في كل من قبلنا شكله وصوره وتبينت مشا

وقد أحدث تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر تغييراً أبعده عمقاً في مجال العقود والالتزامات وأبعد أثراً مما حدث في مجال الأحوال الشخصية، ويرجع ذلك أساساً للاختلاف الجوهرى فى الهيكل القانونى للشريعة الإسلامية عن القانون البيزنطى. فبرغم أن القانون البيزنطى قد ابتعد إلى حد ما عن الشكلية العتيقة واعترف بدور الإرادة فى إنشاء العقود والالتزامات، إلا أنه لم يصل فى الأمر إلى متنهاه ولم يعرف مبدأ سلطان الإرادة كما عرفته الشريعة الإسلامية<sup>(١)</sup>. أما الشريعة الإسلامية فقد عرفت مبدأ سلطان الإرادة منذ نشأتها، فهى شريعة مجردة من الشكليات، والرضا وحده كفيل لإنشاء الالتزام التعاقدى دون حاجة لصيغة رسمية أو شكل معين<sup>(٢)</sup>.

(١) تعرف الشكلية بأنها: «كل واقعة سابقة على إبرام التصرف، ولا يوجد لها سبب سواء من الناحية العقلانية ولا من الناحية الإجتماعية، ويكون من آثارها تعليق إبرام الالتزام أو انقضائه عليها». ويقوم مبدأ سلطان الإرادة على شقين: أولهما، هو كفاية الإرادة بذاتها لإنشاء التصرفات القانونية وهو ما يعبر عنه بمبدأ الرضائية. وثانيهما، هو قدرة الإرادة على تحديد آثار التصرف القانونى وهو ما يعبر عنه بالتعبير المشهور العقد شريعة المتعاقدين.

أنظر فى تفصيلات ذلك الموضوع رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه المقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة القاهرة عام ١٩٩٦ بعنوان «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الرومانى والفقهاء الإسلامى».

وأنظر كذلك رسالة الأستاذ الدكتور/ عادل بسيونى للحصول على درجة الدكتوراه والمقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة القاهرة عام ١٩٧٦ تحت عنوان «مبدأ سلطان الإرادة فى العصر الوسيط»، ص ٣٧.

(٢) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى،

كما تنتقل الملكية فى الشريعة الإسلامية بمجرد الاتفاق وحده دون  
تطلب أى إجراء إضافى، وذلك على العكس من القانون البيزنطى الذى  
كان يتطلب لنقل الملكية بالإضافة إلى الاتفاق التسليم. كما تعتبر الشريعة  
الإسلامية حقوق الارتفاق نوعاً من الملك، ملك ناقص، على خلاف  
القانون البيزنطى الذى كان يرى أنها عبارة عن تكاليف مقررة لصالح مال  
الغير<sup>(١)</sup>.

ويرجع الاختلاف الجوهري بين الشريعة الإسلامية والقانون البيزنطى  
فيما يتعلق بنظام الإلتزام، لاختلاف نظرة كل منهما إلى طبيعة حق الإلتزام.  
فالقانون البيزنطى ينظر إلى الإلتزام نظرة شخصية، مما ترتب عليه عدم  
الأخذ بمبدأ النيابة التامة فى التعاقد وعدم جواز حوالة الحق أو حوالة  
الدين<sup>(٢)</sup>. وعلى العكس من ذلك فإن طبيعة الإلتزام فى الشريعة الإسلامية

= وإذا كان هناك عقود معينة يجب فيها القبض، كالهبة والرهن والقرض والوديعة، فيلاحظ  
هنا أن القبض مرتبط بتنفيذ العقد أو ترتيب آثاره، أما العقد فيتم بمجرد تراضى الطرفين  
لأن الشارع الإسلامى لم يشترط إلى جانب التراضى عنصر شكلى آخر. دكتور/ عادل  
بسيونى: الوسيط فى تاريخ القانون المصرى، ص ٥١٨.

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى،  
ص ٣١٥.

(٢) أنظر فى تفصيلات ذلك:

دكتور/ طه عوض غازى محمد: النيابة التعاقدية فى القانون الرومانى والشريعة  
الإسلامية، رسالة دكتوراه مقدمه إلى كلية الحقوق بجامعة عين شمس عام ١٩٩١.

دكتور/ عبد الودود يحيى: حوالة الدين «دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون  
الألمانى والمصرى»، رسالة دكتوراه، ١٩٦٠.

مختلف تماماً، فهي تأخذ بالمذهب المادي في الالتزام، ففي الفقه الإسلامي يعد الالتزام مال أكثر منه رابطة شخصية، وقد أدى ذلك إلى ظهور العديد من المبادئ في الشريعة الإسلامية والغير معروفة للقانون الروماني، مثل مبدأ النيابة التامة في التعاقد والحوالة<sup>(١)</sup>.

---

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني،



### الفصل الثالث

## نظام الملكية في العصر الإسلامي

تعتبر الملكية من النظم القانونية التي تركت عليها المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية بصماتها واضحة عبر مراحل التاريخ العام للقانون<sup>(١)</sup>. فهي تعتبر من أدق الأمور في المجتمع حيث ترتبط تماماً بالظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بل هي عصب النظام الاقتصادي والسياسي في كل المجتمعات<sup>(٢)</sup>.

ومن المسلم به في الفقه الإسلامي أن الإسلام يعترف للإنسان بحق التملك فالإنسان مستخلف على الأرض، فللفرد حرية التملك مادام يعتمد في كسبه على الوسائل المشروعة. بيد أنه ليس هناك نظرية عامة للملكية في الإسلام لأن الفقه الإسلامي غلب عليه الطابع العملي. وإذا كان الإسلام يعترف للفرد بحق التملك، إلا أن هذا الحق مقيد بعدم الإضرار بالمصلحة العامة، فللملكية في الإسلام وظيفة اجتماعية لأنها ليست حقاً مطلقاً، ولذلك كان لسولي الأمر أن يقيد الملكية أو يتدخل لتوجيه استخدامات الملكية للوجهة الصحيحة، بل ويجيز بعض الفقهاء نزع الملكية متى تطلبت المصلحة العامة ذلك مع تعويض أصحابها على نحو عادل.

(١) دكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، ص ٥٠٣.

(٢) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى: تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ٢٢٥.

ومن أسباب كسب الملكية الخاصة في الفقه الإسلامي، التصرفات الناقلة للملكية، كالبيع والهبة والوصية والإرث والشفعة، وعلى خلاف القوانين الوضعية لا تعرف الشرعية الإسلامية نظام التقادم - أى وضع اليد على المال مدة معينة - كسبب للملكية، وكذلك لا تعرف الشريعة الإسلامية سقوط الحق لعدم المطالبة به خلال مدة معينة<sup>(١)</sup>.

وقد كان لتطبيق الشريعة الإسلامية في مصر بعد الفتح الإسلامي أثراً ملموساً على نظام الملكية، إذ تغير هذا النظام بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وإن كان قد احتفظ ببعض معالمه التي كانت سائدة في مصر قبل الفتح الإسلامي<sup>(٢)</sup>. وقد عرفت مصر في العصر الإسلامي أنواعاً مختلفة من الملكية هي: الملكية العامة أو ملكية بيت المال، أملاك الخليفة أو السلطان، الإقطاعات، الملكية الخاصة، الأوقاف.

#### أولاً: الملكية العامة:

يعد الخليفة عمر بن الخطاب هو أول من أنشأ بيت المال، وهو بمثابة الخزانة العامة في الوقت الحاضر، ويضم أموال الدولة الإسلامية والتي يتم تخصيصها للإنفاق على الصالح العام. ومقر بيت المال دائماً هو عاصمة الدولة الإسلامية، فكان يوجد أول الأمر في المدينة المنورة ثم انتقل إلى دمشق في العصر الأموي ثم إلى بغداد في العصر العباسي وأخيراً إلى استانبول في العصر العثماني، وفي فترات استقلال مصر كان يوجد بها بيت للمال.

(١) دكتور/ عادل بسيوني. الوسيط في تاريخ القانون المصري، ص ٥٠٤ - ٥٠٥.

(٢) دكتور/ محمد جمال عطية عيسى. تاريخ القانون المصري بعد الفتح الإسلامي، ص ٢٢٥.

وحيثما دخل المسلمون مصر قرر العرب الإستيلاء على الأراضي التي كانت مملوكة للدولة الرومانية أو لكبار موظفيها، وقد قام الخليفة عمر بن الخطاب ومن تلاه من الخلفاء بمنح من يشاء مساحات من تلك الأراضي. وكل أرض غير مملوكة لأحد كانت تعتبر ملكاً للمسلمين، والإمام هو الذي يقطعها للأفراد سواء كانت مواتاً لإحيائها أو كانت عامرة وصالحة للزراعة لاستثمارها. وقد كان ناتج الأراضي المملوكة لبيت المال يدخل ضمن موارده المتعددة وكان يرسل إليه في عاصمة الدولة الإسلامية، وذلك بعد خصم المبالغ الكافية للإنفاقات الإدارية ومقابل الإصلاحات والصيانة في مصر، وكذلك رواتب الجند والموظفين<sup>(١)</sup>.

وفي العصور التي تمتعت مصر فيها بالاستقلال، أصبح لها بيت مال خاص بها ويوجد في عاصمتها، ولكن الحكام من خلفاء وسلاطين مارسوا على أموال بيت المال سلطات مطلقة، فكان الخليفة أو السلطان يستطيع أن يتصرف في تلك الأموال كما يشاء وأن يستعملها بالطريقة التي تحلو له، فلم يكن هناك ما يمنع من أن يستعملها في أغراضه الخاصة، مما أدى إلى اندماج أموال الخليفة أو السلطان من الناحية العملية بأموال بيت المال بالرغم من اختلاف طبيعة كل منهما، لدرجة أنه في العصر المملوكي تغير إسم بيت المال إلى الخزانة السلطانية<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى

والإسلامى» ص ٣٣١

(٢) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى،

ص ٣٢٠

دكتور/ عد المنعم ماجد نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم فى مصر، الجزء الأول ص ٨٠

## ثانياً: أملاك الخليفة أو السلطان:

لم يكن الرسول ﷺ ولا من تلاه من الخلفاء الراشدين من الباحثين عن متاع الدنيا، بيد أن الأوضاع تغيرت عندما انتقلت الخلافة إلى دمشق ثم إلى بغداد، حيث انقلب الخلفاء إلى ملوك، ومن هنا بدأت الأملاك الضخمة للخليفة في الظهور.

وفي العصور التي استقلت فيها مصر عن الخلافة العباسية، استبد بالحكم فيها خلفاء وسلاطين تمتعوا هم وأفراد أسرهم بملكيات خاصة لا حدود لها.

ففي العصر الفاطمي كان للخليفة أملاك خاصة به هو وأسرته، وقد حصل على أغلب تلك الأملاك بالإرث عن الخلفاء السابقين، فكل خليفة كان يرث أملاك الخليفة السابق، كما اشتغل الخلفاء بالتجارة وحققوا من وراءها مكاسب ضخمة، وكذلك لجأ الخلفاء الفاطميين إلى مصادرة أملاك الوزراء وكبار الموظفين الذين تبدو عليهم علاقات الثراء الواسع<sup>(١)</sup>. وفي العصر المملوكي كان للسلطان أيضاً ثروة ضخمة تكونت من مصادر عدة، فمنها الإقطاعات الكبيرة التي حصل عليها قبل أن يتولى السلطنة أو تلك التي توارثها عن أسلافه، كما كانت تخصص للسلطان مساحات شاسعة من الأراضي ينفق من إيراداتها، كما كان للسلطان أن يحتكر المناجم - مثل مناجم الذهب بوادي النظرون - ويعمل بالتجارة<sup>(٢)</sup>. وفي العصر العثماني

(١) دكتور/ عبد المنعم ماجد: نظم الفاطميين ورسومهم في مصر، الجزء الأول، ص ١٢١ وما بعدها.

(٢) دكتور/ عبد المنعم ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر، الجزء الأول، ص ٧٨ وما بعدها.

إزدادت أملاك السلاطين تضخماً، فلقد استولي السلطان سليم الأول على جميع أراضي مصر واعتبرها ملكاً له، وسار على نهجه ابنه السلطان سليمان القانوني، فقد قام بفك زمام القطر وتنظيم دفاتر المساحة من جديد والتي عرفت باسم «الترايع»، ووضع يده من الناحية النظرية - على الأقل - على كل أراضي مصر<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: الإقطاعات:

ظلت مصر في العصر الإسلامي تأخذ بنظام الإقطاعات والذي كان موجوداً بها من قبل. وفي البداية كان هذا النظام مخصص في الدرجة الأولى للجنود، فكان يقطع الجنود مساحات من الأراضي لاستغلالها مكافأة عن أعمالهم أو بدلاً من الرواتب.

وفي العصر الفاطمي كان استبداد الخليفة - في بداية العهد - لكل السلطات لا يترك مجالاً كبيراً للإقطاعات، وإن كانت إقطاعات الجنود مازالت معروفة. وقد تركزت الإقطاعات في ظل تلك الظروف فيما يمنحه الخليفة الفاطمي من أرض زراعية لأقاربه الأمراء نظير ما يقومون به من خدمات له أو للدولة. وتكشف الوثائق عن أن مساحات الإقطاعات كانت تختلف تبعاً لدرجة المقطع له أو تبعاً للخدمات التي قام بها<sup>(٢)</sup>. وفي بداية

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٣٢٢.

دكتور/ عمر ممدوح مصطفى: أصول تاريخ القانون، ص ٤١٠.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصري «دراسة تحليلية - العصرين الروماني والإسلامي» ص ٣٣٥.

العصر الفاطمى كانت تلك الإقطاعات قليلة ومحصورة فى نطاق ضيق، ولكن بعد أن تزايدت سلطة رجال الجيش - نظراً لضعف الخليفة الفاطمى - إزدادت تلك الإقطاعات زيادة كبيرة. وكانت الإقطاعات فى العصر الفاطمى مؤقتة، تظل ملكية الرقبة فيها للدولة ويقتصر حق الحائزين لها على مجرد الانتفاع، ولكنها كانت تمنح لفترة طويلة تقدر عادة بثلاثين سنة متتالية<sup>(١)</sup>.

وقد توسع الأيوبيون فى هذا النظام، إذ أحلوه محل الرواتب والأعطية، ويمكن التمييز فى هذا العصر بين نوعين من الإقطاعات: النوع الأول: الإقطاعات الإدارية، وهى التى كانت تمنح لأفراد الأسرة الأيوبية والأمراء وكبار الموظفين كمورد لهم. والنوع الثانى: الإقطاعات الحربية أو العسكرية، وهى التى يمنحها السلطان للجنود فى مقابل ما يؤدونه من خدمات حربية للدولة. وقد كانت تلك الإقطاعات بنوعها «منحة مؤقتة» ينتفع بها الفرد طوال حياته أو طوال شغله لإحدى الوظائف ولا تنتقل من بعده إلى ورثته<sup>(٢)</sup>.

وفى عصر المماليك أصبح نظام الإقطاعات أكثر إنتشاراً من ذى قبل، فقد وصل الأمر إلى أن السلطان كان يتولى بنفسه منح تلك الإقطاعات للأمراء المماليك والجنود، وكانت مساحات الإقطاعات تتفاوت حسب درجاتهم. والإقطاعات فى العصر المملوكى مؤقتة، يحتفظ بها المقطع له

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى، ص ٣٢٣.

(٢) دكتور/ محمود سلام زناتى: تاريخ القانون المصرى، ص ٥٠٢.

طالما بقى فى وظيفته أو ظل قادراً على القتال، فإن عجز عن ذلك لأى سبب استرد السلطان اقطاعيته ومنحه بدلاً من ذلك مبلغاً من المال<sup>(١)</sup>.

#### رابعاً: الملكية الخاصة:

احتفظ المصريون بعد الفتح العربى بحقوقهم على أموالهم المنقولة والعقارية، فلم يصادر العرب سوى الأموال التى كانت مملوكة للدولة البيزنطية ورجالها. أما سائر المصريين فقد استمروا يتمتعون بما كانوا يملكون من أراضى وغيرها، ولهم حق التصرف فيما يملكونه من هذه الأراضى بكافة أنواع التصرفات القانونية<sup>(٢)</sup>.

ورغم تدهور أوضاع الشعب المصرى فى ظل الحكم الفاطمى، وترديه بصورة أكثر فى عهد المماليك، إلا أن الملكية الخاصة ظلت معروفة أيضاً فى تلك الأوقات<sup>(٣)</sup>.

ولكن الظروف التى سادت مصر خلال العصر المملوكى والعصر العثمانى، أدت إلى اختفاء الملكيات الصغيرة لصالح كبار الملاك خاصة من

(١) دكتور / أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى، ص ٣٢٤.

دكتور / عبد المنعم ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم فى مصر، الجزء الأول، ص ١٤٠.

(٢) دكتور / محمود سلام زنائى: تاريخ القانون المصرى، ص ٤٩٨.

(٣) دكتور / فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٣٣٩.

طبقة المماليك، فقد أدى طغيان المماليك واستبدادهم إلى هروب أصحاب الملكيات الصغيرة من الأرض وتركها بين أيدي كبار الملاك<sup>(١)</sup>.

#### خامساً: الأوقاف:

عرفت مصر منذ أقدم العصور نظام الأوقاف، وكذلك عرف المسلمون نظام الوقف وتم تطبيقه في مصر بطريقة لا تختلف كثيراً عما كان عليه الحال من قبل<sup>(٢)</sup>.

وكان الوقف في العصر الإسلامى على نوعين: أحدهما الوقف الخيرى، وهو الوقف الذى يستهدف تحقيق مصلحة عامة كالوقف على المساجد ودور العلم وعلى العلماء والفقراء. والثانى الوقف الأهلى، ويستهدف تحقيق مصلحة خاصة كالوقف على الذرية والأقارب<sup>(٣)</sup>.

وقد جرت عادة الخلفاء الفاطميين ومن بعدهم سلاطين المماليك بإجراء الكثير من الأوقاف الخيرية، كما استمر نظام الأوقاف منتشرأ في العصر العثمانى، بل إزداد اللجوء إليه، كما تعددت أوجه إنفاق الوقف<sup>(٤)</sup>.

(١) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى، ص ٣٢٥.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الرومانى والإسلامى»، ص ٣٣٧.

(٣) دكتور/ محمود سلام زنائى: تاريخ القانون المصرى، ص ٥٠٠.

(٤) دكتور/ محمد عفيفى: الأوقاف والحياة الإقتصادية فى مصر فى العصر العثمانى، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين (٤٤).



## الفصل الرابع

### العلاقة بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني

كان لظهور الإسلام في بلاد العرب واعتناقهم له، الأثر الفعال في انطلاقهم إلى البلاد المجاورة والبعيدة، فتم لهم فتحها والسيطرة عليها في مدة وجيزة، ومن هذه البلاد المفتوحة أقاليم كانت خاضعة للدولة الرومانية الشرقية كالثمام ومصر. وقد ترتب على هذا الفتح أن حلت الشريعة الإسلامية محل القانون الروماني الذي كان مطبقاً في هذه الأقاليم، ومن أجل ذلك أثيرت مسألة علاقة الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني، وقد احتل هذا الموضوع جانباً كبيراً من الأهمية من دراسات تاريخ القانون المقارن منذ اكتشاف الكتاب المعروف باسم "الكتاب السوري الروماني" "Livre syro - romain" عام ١٨٦٢ على يد العالم «لاند Land»<sup>(١)</sup>.

فقد جاء الإسلام ليتحرك على نفس المسرح الذي كان الدور منعقداً فيه للروم، والحقيقة أن أثر الفتح الإسلامي في المنطقة وغيرها لم يقتصر

(١) الكتاب المعروف باسم «الكتاب السوري الروماني» كتب باللغة الإغريقية حوالي عام ٤٧٦ - ٤٨٠، ثم ترجم إلى اللغة السريانية حوالي عام ٧٥٠، ثم ترجم هذا الكتاب عن السريانية إلى اللغة العربية في عام ١١٠٠ ميلادية. وتطلق عليه بعض المخطوطات العربية إسم «قوانين الملوك المسيحيين المظفرين قسطنطين، تيودور، ليون»، ويطلق عليه ابن الطيب (المتوفى عام ١٠٤٣م) في مؤلفه «فقه النصرانية» إسم «قوانين الملكين قسطنطين وليون». دكتور/ صوفي أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م، الناشر دار النهضة العربية، ص ٢٤٩

على إستبدال لغة بلغة ودين بدين، بل تعداه إلى الظواهر الإجتماعية قاطبة، سياسية وقانونية واقتصادية على حد سواء، إذ أن الإسلام في جوهره لا يخاطب الجوانب الروحية والأخلاقية لأفراد المجتمع فحسب، بل هو تنظيم شامل وعام للحياة في مادياتها وروحانياتها، إذ أنه دين ودنيا معاً. ومن هنا كان تغييره شاملاً عاماً لكافة الظواهر الإجتماعية، ثم إن الحقيقة تجلت فيما جاء به الإسلام في هذه الميادين من مفاهيم وأفكار جديدة تماماً على هذه المجتمعات<sup>(١)</sup>.

ولما كانت القاعدة في الفقه الإسلامي انقسام العالم إلى قسمين: دار الإسلام حيث السيادة للنظم الإسلامية، ودار الحرب حيث تسود النظم غير الإسلامية في ظل حكومات غير إسلامية، ولما كان المبدأ السائد عند المسلمين هو «مبدأ إقليمية القوانين»، فقد كان طبيعياً أن تطبق الشريعة الإسلامية على كافة البلاد التي فتحها المسلمون، سواء في ذلك علاقة المسلمين ببعضهم أم في علاقاتهم بغير المسلمين وأيضاً بالنسبة لكافة العلاقات بين غير المسلمين بعضهم ببعض الآخر<sup>(٢)</sup>.

وهكذا حلت الشريعة الإسلامية محل القانون الروماني وغيره من

(١) دكتور/ محمود السقا: تاريخ النظم القانونية والإجتماعية في مصر الإسلامية، طبعة ١٩٩٢، الناشر دار النهضة العربية، ص ٢٢٥.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: أصول النظم القانونية في البلاد العربية، ص ٨٧ - ٨٨.

بيد أنه وإن كان ماورد بالمتن هو القاعدة العامة، إلا أنه يوجد بعض الاستثناءات بالنسبة للمسلمين في مسائل الزواج والتحكيم، فذلك يكون خاضعاً لشريعتهم هم، فإذا ثار خلاف فالعودة دوماً للشريعة الإسلامية عامة التطبيق. دكتور/ محمود السقا: تاريخ القانون المصري، الناشر دار النهضة العربية، ص ٣٩٧.

القوانين التي كانت مطبقة في البلاد التي فتحها المسلمون. وبالنظر إلى أن معظم البلاد العربية كانت خاضعة لسلطان روما يطبق فيها القانون الروماني، وفي هذا الوقت كان الرومان قد بلغوا شأواً بعيداً في الحضارة والمدينة وكان القانون الروماني قد جاوز مرحلة النضوج والاكتمال، علي خلاف الحال بالنسبة للعرب الذين كانوا وقت ظهور الإسلام يعيشون عيشة غليظة وبسيطة حيث لم تكن لهم مدينة تداني مدينة وحضارة الرومان، وكانت الشريعة الإسلامية في دور التكوين. وبالنظر إلى أنه من الأمور المسلمة في العلوم الاجتماعية أن الحضارة الأدنى تأخذ عن الحضارة الأعلى وليس العكس، وأن الشريعة الأحدث تاريخياً تأخذ عن الشريعة الأسبق تاريخياً وليس العكس، فإن تلاقى الشريعة الإسلامية والحضارة الإسلامية مع القانون الروماني والحضارة الرومانية في أرض البلاد المفتوحة قد دفع بعض المستشرقين إلى القول بأن الشريعة الإسلامية قد تأثرت بالقانون الروماني، سواء في وقت نشأتها وتكوينها أم في مرحلة نموها<sup>(١)</sup>.

(١) دكتور/ صوفي أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٤٧ -

كان أول من أشار إلى تأثير الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني هو أحد المحامين في محكمة الإستئناف المختلطة وهو «دمينكو جاتسكي Domminico Catteschi» وذلك في مؤلفه الحقوق العامة والخاصة العثمانية «Manue di dirrito publice privato Ootomano» والذي طبع بالإيطالية في الإسكندرية عام ١٨٥٦م. فقد أشار إلى وجود تشابه بين قانون «جستينيان» والشرع الإسلامي، وزعم أن قواعد القانون الروماني قد تسربت إلى الإسلام عن طريق الأحاديث التي نسبت إلى الرسول عليه الصلاة والسلام، ثم توالت بعد ذلك آراء المتطرفين من المستشرقين الذين أعمتهم معتقداتهم وأرائهم الشخصية وجعلهم =

= بالقانون والشريعة الإسلامية عن أن يسبروا غور المشكلة - التي خلقوها من بنات أفكارهم - علي أساس علمي سليم. دكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، طبعة ١٩٩٧، الناشر دار نهضة الشرق، ص ٥٢٤.

وقد حاول البعض أيضاً التشكيك في العقيدة الإسلامية بالقول بتأثيرها بالمسيحية، فذهب البعض إلى أن للمذهب النسطوري أثر كبير على الإسلام في أيامه الأولى أقوى بكثير مما يظن، فقد نظر علماء اللاهوت البيزنطيون إلي الإسلام في بادئ الأمر علي أنه فرع من الأريوسية ووضعوه في نفس المستوى مع المذاهب المسيحية الأخرى، وفي القرن الثامن نظر يوحنا الدمشقي - الذي عاش في البلاط الإسلامي - إلى الإسلام على أنه ضرباً من ضروب الانشقاق عن العقيدة المسيحية الحقة، وقد بين «ف. و. بكلر» أخيراً أن نطاق وسلطة البطركية النسطورية التي تأسست في بابل عام ٤٩٩ م، كان يشمل الإمبراطورية الساسانية والهند والصين والجزيرة العربية وكان يشمل مصر من آن لآخر، وقال: «وبعد أن فشل نسطوريوس في إحياء مذهبه في البلاد الداخلة تحت سلطان الكنيسة المسيحية لم تبق له منوذة عن أن يحاول إحيائه في بلاد الإسلام»، ويقول في موضوع آخر: «ويرجع الفضل إلى عبقرية محمد في عودة مذهب نسطوريوس إلى رحاب الدين». وكذلك علق «جرجوار» أهمية خاصة علي التقارب بين الإسلام والمينوفيزية، وعندما تصدى لشرح قول «بيرين Pirenne» «أن محمد هو الذي صنع شرلمان»، قرر أن «يوتبخيوس» - أحد مؤسسي المذهب المونوفيزي - صنع محمداً، وأن المسيحية البيزنطية في صورتها المونوفيزية أصبحت أحد أسس الإسلام الرئيسية.

أنظر في عرض تلك الآراء:

- F. W. Buckler: Barbarian and Greek and Church History , vol.XI, 1942, b.17.
- H. Gregoire: Mahomet et le Monophysisme, Melanges Charles Diehl, Vol. 1, Paris 1930, b.107et s .

بيد أن هذه الآراء كلها افتراضات لا تقوم على أساس صحيح من المعرفة بالإسلام والتوحيد وأصولهما

## اختلاف الآراء حول مدى وكيفية تأثير الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني :

اعتمد أنصار الرأي القائل بتأثير الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني  
على أمرين<sup>(١)</sup>:

أولاً: تلاقي الشريعة الإسلامية مع القانون الروماني في البلاد

= وقد ذهب «كارل هاينريخ» إلى أبعد من ذلك في مقاله عن النصرانية والإسلام، ورد خير ما  
في العقيدة الإسلامية إلى مذاهب نصرانية خارجة عن الكنيسة. ومن هذا الطراز ما ذكره  
«مرجوليوت» عندما أراد تحقيق لفظ «حنيف» إذ ذهب إلى أن لفظ «حنيف» وصف لأتباع  
مذهب مسيحي منشق عن الكنيسة. وقد غاب عن هؤلاء جميعاً أن التوحيد مذهب قديم  
وجد قبل النصرانية بزمان بعيد، والروايات الإسلامية صريحة في أن التوحيد الإسلامي إنما  
يرجع إلى عقيدة إبراهيم عليه السلام، ولا نزاع عند مؤرخي العقيدة الإسلامية - الذين  
يعرفونها حق المعرفة - في أن التوحيد الذي أتى به الإسلام إنما هو توحيد إبراهيم غير  
متأثر بأي مؤثرات مسيحية. ومن المعروف أن العقيدة الإسلامية لم تتغير بعد وفاة محمد  
عليه الصلاة والسلام، ومن ثم فلا معنى للقول بتأثيرات مسيحية جدد عليها تحت تأثير  
اتصالها بالمسيحية فيما بعد، بل العكس هو الصحيح، ومن الواضح أن عقيدة الدولة  
البيزنطية قد تأثرت بالإسلام تأثراً كبيراً في مسائل كثيرة، وأما عبارة المورخ «هنري بيرين»  
فهي عبارة فريدة، وقد أثارت آراؤه الواردة في كتابه عن «محمد وشرلمان» أثارت كلها  
موجة من المعارضة من مؤرخي العصور الوسطى. أنظر في ذلك، نورمان بينز:  
الإمبراطورية البيزنطية، تعريب الدكتور/ حسين مؤنس و محمود يوسف زايد، الطبعة  
الثانية ١٩٥٧، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ص ٣٦٣ - ٣٦٥

(١) دكتور/ عادل مصطفى بسيوني: العلاقة بين الشريعة الإسلامية والقوانين الأوربية، بحث  
منشور بمعرفة مركز تبادل القيم الثقافية بالشعبه القومية لليونسكو عام ١٩٧٨ بالمجلد الأول  
المعنون «التشريع الإسلامي والنظم القانونية الوضعية دراسة مقارنة»، ص ٧ وما بعدها.

المفتوحة في وقت بلغ فيه القانونيون الروماني أعلى مراحل النضوج، بينما كانت الشريعة الإسلامية في دور التكوين، فضلاً عن أن البلاد المفتوحة كانت قد قطعت شوطاً بعيداً في الحضارة بالمقارنة بحالة العرب البسيطة، مما أدى إلي وجود علاقات إجتماعية وإقتصادية لم يكن للعرب بها عهد ولم يكن في الشريعة الإسلامية أحكام تفصيلية تحكم تنظيمها<sup>(١)</sup>. وعلى ذلك فإنه من المنطقي - من وجهة نظرهم - أن يتبنى المسلمون الأحكام التي كانت تطبق في هذه البلاد المفتوحة. فالرومان كما هو معروف صناع قانون، وكانت الحضارة العربية والفقهاء الإسلاميين أيضاً مازالوا في مراحلهما الأولى، فنظراً لسمو القانون الروماني وتقدمه على الشريعة الإسلامية كان من المنطقي أن تتأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني تطبيقاً لقاعدة تأثر الأضعف بالأقوى والأدنى بالأسمى<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٥١.

(٢) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصور الإسلامية والرومانية، طبعة ١٩٩٧، الناشر دار المطبوعات الجامعية، ص ٢٨٢.

ويقول المستشرق «جولدزيهر Goldziher» في هذا الصدد: «إن فقهاء المسلمين لا يمكنهم بقوانينهم البدائية التي حملوها من الجزيرة العربية، سد حاجات مجتمعات بلغت شأواً بعيداً في المدنية والحضارة كالمجتمع السوري والمجتمع العراقي، ولذلك سارعوا إلى ابتداء نظام قانوني لمواجهة حاجات هذه المجتمعات الجديدة مستخدمين في ذلك الوسائل الرومانية». مشار إليه بمؤلف أستاذنا الدكتور/ صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، طبعة ١٩٥٦، الناشر مكتبه نهضة مصر بالفجالة، ص ١٢.

ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أن القول بتأثر الحضارة الأدنى بالحضارة الأسمى قولاً غير صحيح من الناحية الواقعية، بل إن القول الأسلم والأصح هو تأثر الأضعف بالأقوى وأن المهزوم يقلد المنتصر في عاداته وتقاليده وقانونه أيضاً، وذلك تطبيقاً للاتجاه =

ثانياً: التشابه الملحوظ بين بعض القواعد الجزئية في الشريعة الإسلامية والقانون الروماني<sup>(١)</sup>، ولما كان القانون الروماني هو الأقدم والشريعة الإسلامية هي الأحدث، فمن المنطقي - من وجهة نظرهم - أن يتأثر اللاحق بالسابق خاصة وأن المسلمين قد خلفوا الرومان في حكم كثير من البلدان التي ساد فيها القانون الروماني قرون عديدة<sup>(٢)</sup>.

وتأسيساً على هذين الأمرين فقد أثرت المشكلة، واتجهت الآراء من جانب بعض المستشرقين إلى وجود هذا التماثل، وأن الشريعة الإسلامية أخذت من القانون الروماني، وبدأوا يتحدثون عن الروافد التي حملت هذه القواعد القانونية من الرومان إلى المسلمين، وهم في هذا الصدد قد تشعبت بهم السبل، فإنهم وإن إتفقوا على القول بأن الشريعة الإسلامية قد تأثرت بالقانون الروماني، بيد أنهم قد اختلفوا في عوامل هذا التأثير ومداه.

---

= الذي ساد بين الشعوب القديمه والذي مفاده أن الشعوب المنتصرة تفرض أنظمتها وحضارتها على الشعوب المقهورة، ولما كان العرب هم الذين كانت لهم الغلبة على الرومان. لذلك كان طبيعياً أن يكون التقليد أو الاقتباس من الرومان للعرب المسلمين وليس العكس. دكتور/ محمود السقا: تاريخ القانون المصري «العصر الإسلامي»، طبعة ١٩٩٧، الناشر دار النهضة الغربية، ص ١٧١.

(١) دكتور/ صوفي أبو طالب: مبادئ تاريخ القانون، طبعة ١٩٥٧، الناشر مكتبة النهضة المصرية، ص ٣٨٦.

• Morand: Etude de droit musulman algerien, 1910.

(٢) دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، ص ٢٨٢.

فمن ناحية مدى تأثير الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني نجد أنهم انقسموا إلا ثلاث فرق كالآتي :-

أ- الفريق الأول قد اشتط وتطرف في آرائه وذهب إلي أن الفقهاء المسلمين قد نقلوا قواعد الفقه الإسلامي عن القانون البيزنطي. وعلى رأس هذا الفريق «جولد زيهر Goldziher» حيث ذهب في مؤلفه «العقيدة والشريعة في الإسلام» إلى أن: «.. ليس الشرع وحده والسنة والعقائد والمبادئ السياسية هي التي اتخذت شكل الحديث، ولكن كل العناصر التي استنبطها الإسلام واقتبسها من مصادر أجنبية لبست هذا الشكل، وبذلك بلغ اندماج العناصر الأجنبية في الإسلام حداً ضاعت معه مناقشتها»<sup>(١)</sup>. وكذلك ذهب نفس هذا المذهب كل من «فون كريمير Von kremer»، و«سانتيلانا Santillana» و«كاروزي Carusi» و«شيلدون أموس Scheldon Amos» حيث قال هذا الأخير: «إن الشرع المحمدي ليس إلا القانون الروماني للإمبراطورية الشرقية معدلاً وفق الأحوال السياسية في الممتلكات العربية»، وكذلك ذهب إلى القول بأن: «القانون المحمدي ليس سوى قانون جستنيان في لباس عربي»<sup>(٢)</sup>.

(١) جولد زيهر: العقيدة والشريعة في الإسلام، ترجمة محمد يوسف موسى وعبد العزيز عبد الحق وعلي حسين عبد القادر، ص ٣٩ - ٤٠.

(٢) دكتور / صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ٥ - ٦، والمراجع التي أشار إليها سيادته بالهامش.

• Goldziher: Le dogme et la loi de l'islam, Trad Franc de Felix Arin, Paris 1920. p.39



وقد ظهر الرأي القائل بالنقل الكامل لأحكام القانون الروماني إلى الشريعة الإسلامية في أواخر القرن الماضي وأوائل القرن الحالي في أعقاب الاستعمار الأوربي للعالم العربي، للقضاء على مقوماته الذاتية، ولكن هذا الرأي لا يجد مؤيدين في الوقت الحاضر، إذ يتجه معظم القائلين بالتأثير في الوقت الحاضر إلى نفي النقل الكامل ويكتفون بالقول بوجود تأثير في بعض الأحكام<sup>(١)</sup>.

ب- أما الفريق الثاني فقد توسط في رأيه حيث قال بتأثر الشريعة الإسلامية في بعض أحكامها بالقانون الروماني. وعلى رأس هذا الفريق غالبية الكتاب الفرنسيين والمستشرق الهولندي «دي بور» حيث قال: «بعد أن فتح المسلمون بلاداً ذات مدن قديمة، ونشأت حاجات لم يكن للإسلام بها عهد، وحلت محل شؤون الحياة العربية البسيطة عادات وأنظمة لم يرشد الشرع إرشاداً دقيقاً إلى وجه الحق فيها، ولم يرد في السنة لا بالنص ولا بالتأويل ما يبين الطريق إلى معالجتها، ثم أخذ عدد الوقائع الجزئية يزداد كل يوم، وهي وقائع لم ترد فيها نصوص، ولم يكن للمسلمين بد من الحكم فيها إما بما يتفق مع العرف وإما بما يهديهم إليه إدراكهم لمعنى الخير، ولا بد أن يكون القانون الروماني قد ظل زمناً طويلاً يؤثر تأثيراً كبيراً في هذا الاتجاه في الشام والعراق، وهما من ولايات الإمبراطورية الرومانية»

= •Von Kremer : Culturgeschichte des orientes unter den chalifen, p.535

• Santillana: Avant propose d'un projet de code de droit musulman Tunisien, 1897 .

• Scheldon Amos: Roman civil law, 2 éd.p. 406 - 414 .

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٥٩

القديمة» (١).

ج- وهناك فريق ثالث تؤيده، ذهب بحق إلى عدم تأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني، وهذه النظرية قد حمل لوائها عدد غير قليل من الفقهاء المسلمين وبعض المستشرقين وعلى رأسهم «نالينو Nallino» و«فيتزجيرالد Fitzgerald» و«فيجمور Wigmore» (٢).

(١) دى بور: تاريخ الفلسفة الإسلامية، ترجمة عبد الهادي أبوريدة، طبعة ١٩٣٨، ص ٤٢. مشار إليه بمؤلف الدكتور/ محمد يوسف موسى: المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، القاهرة ١٩٥٤، ص ٨٥.

محمد حافظ صبرى: المقارنات والمقابلات، القاهرة ١٩٠٢، ص ٥. حيث يرى: «إن الإسلام عند فتح البلدان التي كانت تابعة لدولة الرومان كالشام ومصر وأفريقيا والجزائر ومراكش، وجد الشرع الرومى فيها سائداً فنسخ منه ما نسخ وأيد ما أيد، ولذلك كانت أغلب قواعد الفقه الإسلامى موافقاً لقواعد الفقه المصرى والرومى فى مسائل المعاملات الدينية».

وقد تبين هذا الاتجاه كذلك:

- Lambert: Fonction du droit civil comparé, paris 1903, p. 279 .
- (2) Fitzgerald: The alleged debt of islamic law to roman law, in, Law quarterly revien, 1915, p.91 .
- Wigmor: Archives du droit oriental, 1949.

وقد قام أستاذنا الدكتور/ صوفى أبو طالب بتأييد هذه النظرية، وقام بعده بحوث مستفيضة فى سبيل إثباتها عالج فيها المسألة بصورة كاملة وتفصيلية منها: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، طبعة ١٩٥٦، الناشر مكتبة نهضة مصر. تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، طبعة ١٩٨٦، الناشر دار النهضة العربية، وهو المؤلف =

= الذى اعتمدنا عليه في هذا البحث بصفة أساسية، وقد تناول سيادته الموضوع أيضاً في رسالته للدكتوراه: نظرية ضمان المبيع في الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، باريس ١٩٥٢. ومن الفقهاء المسلمين أيضاً:

دكتور/ عبد الرزاق السنهوري: أصول القانون، ص ١٣٠ وما بعدها.

دكتور/ أحمد زكى عويس: المدخل في الفقه الإسلامي، طبعة ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م، الناشر مكتبة جامعة طنطا.

الشيخ/ محمد أبو زهرة: الملكية بالخلافة في الشريعة الإسلامية وفي القانون الروماني، بحث منشور بمجلة القانون والاقتصاد، ١٩٥١، ص ١٠٧.

دكتور/ عادل بسيوني: الوسيط في تاريخ القانون المصري، طبعة ١٩٩٧، الناشر دار نهضة الشرق، ص ٥٢٤ وما بعدها. وكذلك رسالة سيادته للدكتوراه والمقدمه إلى كلية الحقوق بجامعة القاهرة عام ١٩٧٦ تحت عنوان «مبدأ سلطان الإرادة في العصر الوسيط».

دكتور/ أحمد إبراهيم حسن: تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والروماني، طبعة ١٩٩٧، الناشر دار المطبوعات الجامعية، ص ٢٧٩ وما بعدها.

دكتور/ الدسوقي السيد الدسوقي: استقلال الفقه الإسلامي عن القانون الروماني والرد على شبهة المستشرقين، القاهرة ١٩٨٦، الناشر مكتبة التوعية الإسلامية.

الأستاذ/ عطية مصطفى مشرفة: القضاء في الإسلام بوجه عام وفي العهد الإسلامي في مصر بوجه خاص إلى سنة ٣٥٨هـ، طبعة ١٩٣٦، الناشر مطبعة الاعتماد، ص ١١٧ وما بعدها.

دكتور/ فايز محمد حسين محمد: الأصول التاريخية للقانون المصري، الجزء الأول، طبعة ١٩٩٩، الناشر دار النهضة العربية، ص ٢٤ وما بعدها.

دكتور/ طه عوض غازی: النيابة التعاقدية في القانون الروماني والشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه مقدمه إلى كلية الحقوق بجامعة عين شمس عام ١٩٩١ =

أما من ناحية العوامل التي أدت إلى تأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني، فقد اختلف المستشرقون أيضاً فيها، وردوها إلى عدة عوامل هي: الديانة اليهودية والنصرانية، ومعرفة الرسول ﷺ بالقانون الروماني، النظام القضائي في سوريا، ومدارس القانون الروماني في الشرق، الثقافة اليهودية والسريانية والإغريقية

## المبحث الأول

### نظرية تأثير الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني والرد عليها

لا يكفي للقول بتأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني بمجرد حلولها محله في البلاد المفتوحة، أو أنها كانت في دور التكوين بينما كان القانون الروماني قد جاوز مرحلة النضوج والاكتمال، بل لابد من بيان الطرق والوسائل التي عرف بها الفقهاء المسلمون أحكام القانون الروماني<sup>(١)</sup>.

دكتور/ متولي عبد المؤمن محمد: نظام الوصاية على القصر في القانون الروماني والشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه مقدمه إلى كلية الحقوق بجامعة المنصورة عام ١٩٩٩.

ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أننا قد أيدنا ذلك الإتجاه في رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه والمقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة القاهرة عام ١٩٩٦ تحت عنوان «مبدأ سلطان الإدارة بين القانون الروماني والفقهاء الإسلامى».

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٥٢.

ولما كانت الشريعة الإسلامية قد أبقّت على بعض النظم والتقاليد العربية التي سادت في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام، فإنه يجب على الباحث - في نطاق بيان الوسائل التي انتقلت بها نظم القانون الروماني إلى قواعد الشريعة الإسلامية - أن يتتبع صلة العرب بالرومان قبل بعث الرسول ﷺ أو أثناء البعث أو بعد وفاته وبداية عصر الاجتهاد، ومعرفة ما يمكن أن يقال عنها أنها عوامل تأثير في الشريعة الإسلامية<sup>(١)</sup>.

### الفرع الأول

#### عوامل التأثير في مرحلة ما قبل البعث

من المعروف للكافة أن الشريعة الإسلامية لم تكن مجددة في كل ما جاءت به من أحكام، حيث كان للعرب قبل الإسلام نظاماً قانونية تتلائم مع حالتهم الإجتماعية والإقتصادية، وعندما ظهر الإسلام استبقى بعض هذه النظم وعدل بعضها الآخر واستحدث نظاماً أخرى لم تكن معروفة للعرب. وقد ذهب بعض المستشرقين إلى أن القانون الروماني قد أثر في العادات والنظم القانونية والفكرية العربية قبل الإسلام وذلك عن طريقين: التجارة والدين.

#### أولاً: طريق التجارة:

ذهب بعض الباحثين إلى أن العرب كانت لهم صلة وثيقة بالرومان من الناحية الإقتصادية والتجارية، حيث كانت توجد بيوت تجارية

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقہ

رومانية في شبه الجزيرة العربية وخاصة في مدينة مكة. وذهب رأى آخر - يضم غالبية الباحثين - إلى أن العرب كانوا على صلة بالدولة الرومانية، إلا أن هذه الصلة كانت غير وثيقة، وكانت هذه الصلة عن طريق التجارة وعن طريق مملكة الغساسنة الواقعة جنوب الشام على حدود الجزيرة العربية. فعن طريق هذه الصلات التجارية بين العرب والروم انتقل القانون الروماني إلى العادات العربية، وحيث أن الشريعة الإسلامية قد تبنت الكثير من تلك العادات، فإن قواعد القانون الروماني قد تسربت إليها من هذا الطريق<sup>(١)</sup>.

**النفذ:** إذا كان اعتماد الفقه الإسلامي على القواعد العرفية التي عرفها العرب قبل الإسلام - في الحقيقة - مسألة لا خلاف حولها، حيث أن الشريعة الإسلامية قد تبنت الكثير من تلك النظم القانونية<sup>(٢)</sup>، إلا أنه لا يمكن التسليم بأن هذه القواعد قد تأثرت بالقانون الروماني، ذلك أن حقيقة الواقع أن اتصال العرب بالرومان عن طريق التجارة لم يكن له أثر في النظم القانونية والفكرية وذلك للآتي:-

١- كان العرب يدينون بالوثنية وكان الرومان ديانتهم المسيحية، ولما كانت النظم القانونية قديماً ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالدين، فإنه يمكن القول باستحالة نقل النظم القانونية الرومانية إلى العرب لاختلاف الدين.

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقه الإسلامي»، ص ٥٦

(٢) دكتور/ محمد يوسف موسى: المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، ص ١٣

٢- كانت الدولة الرومانية تخصص مناطق معينة للعرب لممارسة التجارة فيها في جنوب الشام، وكانت لا تسمح لهم بتجاوز هذه المناطق، مما يجعلهم مقيدون في التحرك في الدولة الرومانية.

٣- تفشى الأمية بين العرب حيث أن معظمهم كانوا يجهلون القراءة والكتابة، والدليل على ذلك أنه عند ظهور الإسلام لم يكن يعرف القراءة والكتابة من أبناء قبيلة قريش - وهي أعظم القبائل العربية شأنًا وحضارة - سوى سبعة عشر شخصاً.

٤- إذا كان هؤلاء التجار الأميين يصلحون لنقل بعض المظاهر المادية للحضارة، إلا أنهم لا يصلحون كأداة لنقل الثقافة القانونية والفكرية، ويؤيد ذلك أنه على الرغم من العلاقات التجارية الرومانية العربية التي استمرت لقرون طويلة فإن العرب ظلوا على حالهم من التأخر الإجتماعي<sup>(١)</sup>.

ومن الجدير بالذكر أن الحالة القانونية في الجزيرة العربية لم تكن قائمة على شريعة منظمة، بل كانت خاضعة لعادات وتقاليد قد تختلف باختلاف القبائل<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: طريق الدين:

ذهب بعض الباحثين - في نطاق مقارنة القانون الروماني بالشريعة الإسلامية - إلى أن القانون الروماني قد أثر العادات والنظم القانونية العربية

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٥٣.

(٢) الأستاذ/ على بدوى: أبحاث في تاريخ الشرائع، بحث منشور بمجلة القانون والاقتصاد، السنة الأولى، ص ٣٢٨.

في العصر الجاهلي عن طريق الدين فقواعد الشريعة الإسلامية قد اعتمدت كأساس عام على القواعد العربية السائدة في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام، ولما كانت هذه القواعد قد تأثرت بالقانون الروماني وذلك عن طريق الديانة اليهودية والنصرانية، فإن قواعد القانون الروماني قد تسربت إلى الشريعة الإسلامية عن طريق القواعد العرفية السائدة قبل الإسلام<sup>(١)</sup>.

فذهب «دراست Daresté» إلى أنه: «تدل النظم القانونية التي كانت سائدة لدى العرب قبل الإسلام على أن مدنيتهم كانت ما تزال بدائية لدرجة لا يمكن مقارنتها بالمدنية الرومانية، والبناء القانوني الذي أقامه المسلمون يعتمد في أساسه على القانون العربي القديم الذي تعدل وصحح على يد محمد - صلى الله عليه وسلم - وتطور تحت تأثير عناصر مستمدة من اليهودية والنصرانية»<sup>(٢)</sup>. ويوضح الفقيه الفرنسي «لامبير Lambert» كيفية تسرب القواعد القانونية الرومانية إلى القواعد والعادات العرفية التي عرفها العرب قبل بعث محمد - صلى الله عليه وسلم - بقوله: «إن العادات العرفية التي عرفها العرب قبل الإسلام تكشف - غالباً - عن تشابه ظاهر للعيان بينها وبين قواعد الواردة في التوراة، وهذا ظاهر بصفة خاصة في القواعد الخاصة بتنظيم الأسرة وشكل وشروط الزواج ونظام الإرث ونظام الرق وقانون العقوبات والأخذ بمبدأ الإنتقام الشخصي»<sup>(٣)</sup>.

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقه الإسلامي»، ص ٤٢.

(2) Daresté: Etude d'histoire du droit, Paris 1899, p.55.

(3) Lambert: Fonction du droit civil comparé, Paris 1903, p. 188 .



الفقد: هذا القول من جانب بعض الباحثين قد جانبه الصواب  
للأسباب الآتية:

١- من المعروف أن النصرانية في عهدها الأولى قد انقسمت إلى عدة كنائس هي: الملكانية والمارونية والنسطورية واليعقوبية، وبينما كانت الدولة الرومانية يسود فيها المذهب الملكاني، كان النصارى في الجزيرة العربية على المذهب اليعقوبي، وكان كل من المذهبيين يرمى الآخر بالهرطقة، وكان هذا سبباً في الصلة الوثيقة لنصارى شبه الجزيرة العربية بدولة الحبشة حيث انتشر المذهب اليعقوبي، واتجاههم إلى إضعاف الصلات بالدولة الرومانية التي تخالفهم في المذهب. أضف إلى ذلك أن القانون الروماني كان بعيد الصلة عن الكنيسة إذ هو قانون علماني، أما الكنيسة فقد كان لها قانونها الخاص وهو القانون الكنسي<sup>(١)</sup>.

ويجدر بالذكر أن النشاط الثقافي الحقيقي لنصارى الرومان والكنيسة كان منصرفاً إلى الفلسفة وعلم اللاهوت. وبالتالي بعيداً عن مسائل القانون<sup>(٢)</sup>. ولم تظهر لهم مؤلفات في القانون إلا بعد نزوح الفقه الإسلامي.

٢- من المعروف كذلك أن النظم القانونية اليهودية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالديانة اليهودية، وهي مغايرة للديانة الوثنية التي اعتنقها العرب. فضلاً عن أن القانون اليهودي لم يتأثر بالقانون الروماني، بل العكس هو

(١) الأستاذ / علي بدوي: التاريخ العام للقانون، القاهرة ١٩٤٧، ص ١٥٢.

(٢) دكتور / فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية- العصرين الروماني والإسلامي»، طبعة ١٩٧٨، الناشر دار الفكر العربي، ص ٢٣١.

الصحیح، فمن المؤكد أن الكثير من النظم القانونية اليهودية قد تسربت إلى القانون الروماني<sup>(١)</sup>.

٣- من المعلوم كذلك أن عدد اليهود والنصارى فى شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام كان قليلاً<sup>(٢)</sup>. فإذا افترضنا جدلاً إمكانية تأثر النصارى واليهود فى الجزيرة العربية بالنظم القانونية الرومانية، فكيف يتسنى لهذه الفئة القليلة أن تقوم باختراق النظم القانونية العربية وتعمل على تسريب قواعدها إلى العرب الذين يدينون بالوثنية.

من كل ما تقدم يمكننا أن نخلص إلى أن العرب لم يتأثروا بالنظم القانونية البيزنطية فى الفترة السابقة على ظهور الإسلام، وأن القانون البيزنطى لم يصل إلى شبه الجزيرة العربية ولم يعرفه العرب طيلة العصر الجاهلى. وهذا هو الرأى السائد الآن بين المستشرقين القائلين بنظرية تأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ٢٨.

(٢) الأستاذ/ أحمد أمين: فجر الإسلام، ص ٢٩.

(3) Wigmore: Archives du droit oriental, 1949.

• Schacht: Droit byzantin et droit musulman, 1956.

أشار إليه أستاذنا الدكتور/ صوفى أبو طالب فى مؤلفه: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٢٥٥.

## الفرع الثاني

## عوامل التأثير في مرحلة البعث

ذهب بعض المستشرقين وعلى رأسهم المستشرق الإيطالي «كاروزي Carusi» إلى أن محمد - صلى الله عليه وسلم - كانت له معرفة واسعة بالقانون الروماني البيزنطي المطبق في الإمبراطورية الرومانية الشرقية، وعن طريق هذه المعرفة تسربت قواعد القانون الروماني البيزنطي إلى الشريعة الإسلامية<sup>(١)</sup>

النقد: هذا القول مردود عليه بالحقائق الآتية:

١- نشأ الرسول - صلى الله عليه وسلم - وتوفي في بيت عربي أصيل، وفي بيئة عربية خالصة لا أثر فيها للتقاليد الرومانية ولا للقانون الروماني ولا يوجد فيها من يعرفه، كما أن الرسول الكريم لم يتصور منه الاطلاع على القانون الروماني مكتوباً لأنه كان أمياً لا يعرف القراءة والكتابة، فقد قال تعالى: «وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه يمينك إذن لا رتاب المبطلون»<sup>(٢)</sup>.

(1) Carusi: Il problema scientifico del diritto musulmano, in Rivista italiana per le scienze giuridiche, 1930, p. 147.

مشار إليه بمؤلف أستاذنا الدكتور / صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ٣٠.

(٢) سورة العنكبوت، الآية رقم ٤٨.

٢- لم يغادر الرسول - ﷺ - شبه الجزيرة العربية إلا فى رحلتين قبل البعث إلى الشام، وكانت الرحلة الأولى وهو لا يتجاوز الثانية عشرة والثانية وهو لا يتجاوز الخامسة والعشرين، وقد وصل الرسول فى هذه الرحلة إلى «بصرى» ومالبث فيها إلا قليلاً حتى رجع إلى مكة، ولم يرافق الرسول فى هاتين الرحلتين إلا عرب خلص لا معرفة لهم بالقانون الرومانى، كما لم يخالطه فى «بصرى» أحد من علماء القانون الرومانى أو العارفين به، ولم يكن هناك أى سبب يدعو حكام الدولة الرومانية أو أحد فقهاءها لتعليم الرسول قبل البعث قواعد القانون الرومانى فى مدة مكثه فى «بصرى»، ولم تجر العادة بوقوع مثل هذا التعليم مع التجار العرب القادمين إلى الشام فى رحلاتهم المتعددة<sup>(١)</sup>.

٣- إن التشريع الإسلامى لله ولرسوله، وبذلك انحصرت مصادر التشريع الإسلامى فى الوحي الإلهى، فالقرآن بألفاظه ومعانيه من عند الله تعالى، وقد أفرد الفقهاء المسلمون عدة مباحث للتدليل على أن القرآن من عند الله، والسنة كذلك تعتبر تعبيراً غير مباشراً عن إرادة العناية الإلهية لأن الله تعالى لا يقر رسوله على رأيه إلا إذا كان صواباً. والقواعد القانونية التى وردت فى الكتاب والسنة لم تكن تقنياً شاملاً، ولم تصدر دفعه واحدة بل بمناسبه حالات وقعت فعلاً للمسلمين فى حياتهم اليومية فى شبه الجزيرة العربية، فضلاً عن أنها صدرت فى صورة أحكام كلية عامة دون النزول إلى الجزئيات والتفصيلات إلا فيما ندر<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ عبد الكريم زيدان: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، الناشر دار عمر بن الخطاب للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، ص ٧٦.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٢٥٧.

ومن كل ما تقدم يمكننا أن نقرر بأن الشريعة الإسلامية لم تتأثر بالقانون الروماني في مرحلة النبوة، كما أننا لا نجد من بين المستشرقين الآن من يقول بتأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني في عصر النبوة<sup>(١)</sup>.

### الفرع الثالث

#### عوامل التأثير في مرحلة الاجتهاد

إذا كان القائلون بنظرية تأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني قد استقروا على أن الشريعة الإسلامية لم تتأثر بالقانون الروماني قبل عصر الاجتهاد، إلا أن بعضهم قد ادعى بأن هذا التأثير قد حدث في عصر الاجتهاد. فبعد وفاة الرسول - ﷺ - فتح المسلمون بلاداً كثيرة، كانت خاضعة للدولة البيزنطية، وفي ذلك الحين من الزمن كان القانون الروماني البيزنطي قد بلغ منتهاه في النضوج واكتمل صرحه خاصة بعد حركة التقنين التي قام بها الإمبراطور جستنيان، وعلى الطرف الآخر كان الزحف الحضاري للعرب يمشى الهونيا، وكانت الشريعة الإسلامية لازالت في دور التكوين والنمو، فهناك إذن حضارتان: حضارة أعلى وحضارة أدنى، والقاعدة أن الحضارة الأدنى تأخذ وتنهل من الحضارة الأعلى، ومن هنا ذهب الكثير من المستشرقين القائلين بتأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني إلى أن الشريعة الإسلامية قد تأثرت بالقانون الروماني في عصر الاجتهاد تطبيقاً للقاعدة السابقة. فانتشار المجتهدين في البلاد المفتوحة مكنهم من الإطلاع على قواعد القانون الروماني المطبقة في هذه البلاد، كما

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقهاء

أن قلة عدد الأحكام التفصيلية الواردة في الكتاب والسنة دفعهم إلى تبني هذه القواعد تحت ستار الاجتهاد<sup>(١)</sup>.

وإذا كان الرأي السائد بين المستشرقين أن الشريعة الإسلامية قد تأثرت بالقانون الروماني في مرحلة الاجتهاد، إلا أنهم اختلفوا في ماهية الوسائل التي تسربت عن طريقها أحكام القانون الروماني إلى الشريعة في تلك المرحلة، فأرجعوها إلى عدة وسائل هي: النظام القضائي السوري، مدارس القانون الروماني في الشرق، الثقافة اليهودية، الثقافة السريانية، الثقافة الإغريقية.

#### أولاً: النظام القضائي السوري:

ذهب أحد القائلين بنظرية تأثير الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني إلى رأى مفاده تأثير الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني في عصر التكوين وكذلك في عصر الاكتمال عن طريق النظام القضائي السوري وقت فتح المسلمين لها<sup>(٢)</sup>، حيث أورد ما نصه: «من المعروف للجميع أنه بجانب الأثر الذي تركه القانون الروماني في الشريعة الإسلامية وقت نشأتها كان التطور النهائي لهذا التشريع في سوريا- في ظل حكم معاوية- وأن النظام القضائي في سوريا استمر قريباً جداً من النظام القضائي الذي كان سائداً قبل الفتح الإسلامي، فالمتى حاكم قضائي يقوم بوظيفة مماثلة لوظيفة البريتور، يقوم بتحرير البرنامج، والقاضي بعد توجيه

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقهاء الإسلامي»، ص ٤٤.

(٢) صاحب هذا الرأى هو «سواس باشا Sawas Pacha»، وهو مسيحي من كبار موظفي الدولة العثمانية.

البريتور له عن طريق البرنامج يبحث وقائع النزاع طبقاً للبيانات الواردة في البرنامج ويصدر حكمه على أساس الرأي الذي أبداه البريتور له... إني لا أجهل أنه خلال العصر الإمبراطوري بدأ هذا النظام القائم على البرنامج يترك مكانه - منذ عهد الإمبراطور دقلديانوس - لنظام قضائي جديد يسمى بنظام الدعاوى الإدارية أو غير العادية، وأن استعماله قد بطل نهائياً منذ نقل عاصمة الإمبراطورية الرومانية إلى القسطنطينية، ومع ذلك فالواقع أن المسلمين وجدوا النظام القضائي القائم على البرنامج مطبقاً فعلاً في سوريا وقت فتحهم لها»<sup>(١)</sup>.

**النقد:** هذا الرأي - في اعتقادنا - ما هو إلا قول مرسل، ليس له أي سند من الحقائق التاريخية أو الأدلة العلمية، وذلك للأسباب الآتية:

١ - إن نظام البرنامج - الذي يدعى صاحب هذا الرأي أنه كان مطبقاً كنظام للقاضي في سوريا وقت الفتح الإسلامي لها - قد ألغى كنظام للتقاضى في الدولة الرومانية قبل ظهور الإسلام بحوالى ثلاثة قرون، وهو ما يؤكد شراح القانون الروماني<sup>(٢)</sup>، وظهر بدلاً منه نظام آخر يسمى بنظام الدعاوى الإدارية، ولم يبين لنا صاحب هذا الرأي ما هية الأدلة التي اعتمدها

(1) Sawas Pacha: Etude sur la theorie du droit musulman, Paris 1902 .

مشار إليه بمؤلف أستاذنا الدكتور/ صوفى أبو طالب : تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٥٩ .

(2) Monier: Manuel élémentaire de droit romain, Paris 1947, p.188.

عليها كسند لرأيه<sup>(١)</sup>.

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقه الإسلامي»، ص ٦٣.

في عهد قانون الألواح الإثنى عشر سادت الرسمية نظام الدعاوى - وكان يطلق عليها «دعاوى القسانون» - فقد كان على الأفراد التفوه ببعض العبارات الرسمية التي كان يحتكر العلم بها رجال الدين، حيث كان علي الأفراد الرجوع إليهم قبل الذهاب إلى الحاكم القضائي (القنصل ثم البريتور المدني) كما كان الواجب عليهم الاستعانة بهم عند مباشرة التصرفات القانونية. وقد ترتب على الشكلية التي تسود نظام دعاوى القانون أن أى خطأ في أداء صيغتها يعرض الفرد لضياح حقه. وتنقسم دعوى القانون إلى قسمين: دعاوى تقريرية ودعاوى تنفيذية. أما الدعاوى التقريرية فيقصد بها إقرار الحق قضاء واعتراف الخصم به، وهي ترجع في أصلها إلى التحكيم الاختياري فيقف دور الحاكم القضائي (القنصل ثم البريتور فيما بعد) عند سماع الادعاءات الرسمية التي يقررها الطرفان ومراقبتهما في أداء العبارات الرسمية التي حصل عليها من رجال الدين، ومتى تم ذلك اختار الطرفان القاضي الذي سيفصل في النزاع بموافقة الحاكم القضائي، فالدعوى التقريرية تمر إذن بدورين: دور أمام الحاكم القضائي ودور أمام القاضي أو الحكم. أما الدعاوى التنفيذية فيوقعها من حصل علي حكم على خصمه أو من كان بيده سند تنفيذي آخر، وذلك بقصد التنفيذ، وترفع هي الأخرى بإجراءات شكلية، وتجري في الغالب أمام الحاكم ويحصل الدائن بنفسه على التنفيذ بعد ذلك. ونظام دعاوى القانون كان نظاماً معيماً من حيث رسمياته وشكلياته التي تعرض الفرد لرفض دعواه إذا أخطأ فيها، ومن ناحية أخرى فقد كان هذا النظام يعتمد إلي حد كبير على ذاكرة الشهود الذين يحضرون إشهاد الخصومة أمام الحاكم القضائي وعلى أمانتهم. وقد بدت عيوب نظام دعاوى القانون الذي يطبق على دعاوى الرومان عندما قابل الرومان بينه وبين النظام الجديد الخالي من الرسميات الذي يتبعه بريطور الأجانب في منازعات الرومان والأجانب، وهذا ما أدى إلى اتباعه بالنسبة للرومان أنفسهم بقانون إيبوتياو بقانوني جوليا. وفي العصر =



= العلمى تغير نظام الدعاوى وأهم ما كان يميز النظام الجديد للدعاوى أنه قائم على أساس الصيغة أو البرنامج المكتوب الذى يحيل به الحاكم المتقاضين إلى القاضى أو الحاكم، ولذلك سُمى هذا النظام بالمرافعات الكتابية أو دعاوى البرنامج. وأول قانون أدخل هذا النظام هو قانون إيسوتيا الصادر بين عامى ١٤٩ و ١٢٦ ق.م. وقد ترك هذا القانون للأفراد حرية الاختيار بين النظام الجديد والنظام القديم أى نظام دعاوى القانون، ثم أصبح نظام دعاوى البرنامج إجبارياً بقانونى جوليا. وقد ظهر هذا النظام فى خلال القرن الثالث قبل الميلاد فى المنازعات بين الأجانب والرومان، تلك المنازعات التى كانت من اختصاص بريتور الأجانب التى أنشئت وظيفتة عام ٢٤٢ ق.م. أثر ازدياد المبادلات التجارية بين الرومان والأجانب. وتتنحصر مهمة بريتور الأجانب شأنه شأن زميله البريتور المدنى فى تحديد ادعاءات المتخاصمين وإحالتهم إلى المحكمين، ولكنه فى سبيل تحديد هذه الادعاءات لم يلجأ إلى الصيغ الرسمية التى تعتبر وفقاً على المواطنين، ولكنه كان يستمع إلى ادعاءاتهم بدون رسمية، ثم يحددها فى محرر يحيلهم به إلى القاضى، ويوجد القاضى فى هذا المحرر كل ما يمكنه من معرفة حدود سلطته. وكان بريتور الأجانب ينشر فى منشوره صيغ هذه الدعاوى ليعلمها الأفراد، ويسمى هذا المحرر الصيغة أو البرنامج، وقد أوجد البريتور لكل حق صيغة الدعوى التى تحميه.

وفى عصر الإمبراطورية السفلى إختفى نظام المرافعات الكتابية أو دعاوى البرنامج وحل محله ذلك النظام الذى يسمى بنظام الدعاوى الإدارية أو غير العادية، الذى يتولى القضاء فيه موظفون من قبل الإمبراطور، وبذلك أصبحت الدعاوى تنظر على دور واحد أى بواسطة الحاكم نفسه دون حاجة إلى الإحالة إلى قاضى خاص، كما ظهر نظام الإستئناف، أى التظلم إلى رئيس الحاكم الذى أصدر الحكم. وبنشوء هذا النظام الجديد اختفت صيغ الدعاوى وزال النظام الروماتى القديم القائم على التحكيم الخاص، ولم يعد هناك الازدواج الذى كان موجوداً فى العصر العلمى بين القانون المدنى والقانون البريتورى، فأصبحت قواعدهما فى درجة واحدة. وتتميز الأحكام فى نظام الدعاوى الإدارية بأنها تنفذ بقوة السلطة العامة، أى أنها مشمولة بالقوة التنفيذية، =

٢- الادعاء بأن الفقه الإسلامى قد اكتمل فى سوريا هو قول يخالف الحقائق التاريخية التى تؤكد أن المدارس الفقهية الإسلامية الأولى قد تكونت فى المدينة والكوفة، وهاتين المدرستين هما أكبر المدارس الفقهية الإسلامية، وبجانبها ظهرت مدارس فقهية أخرى فى مكة والبصرة ومصر، ولكنها لم تكن تضارع مدرستى المدينة والكوفة. أما الشام فبالرغم من وجود عاصمة الخلافة الأموية بها إلا أنها لم يظهر بها مدارس فقهية اللهم إلا مدرسة الإمام الأوزاعى الذى أسس مذهباً فقهياً بها، ولكن من المعروف أيضاً أن الإمام الأوزاعى كان من الذين يأخذون بالقرآن والحديث ولم يكن من مذهب الاجتهاد<sup>(١)</sup>. وهنا أيضاً نلاحظ أن صاحب هذا الرأى لم يبين لنا المصادر التى اعتمد عليها كسند لرأية.

= ويرجع ذلك إلى صدورها من حاكم يمثل الدولة، كما أن الأحكام لا يلزم صدورها دائماً - كما كان الحال دائماً فى ظل نظام دعاوى البرنامج - بمبلغ من النقود، بل أصبح من الجائز الحكم بالمطلوب ذاته أياً كان، ففى دعوى الاسترداد مثلاً يحكم القاضى برد المال إلى مالكة المسترد. أما عن التنفيذ على الأموال، فقد زال التنفيذ الجماعى، أى نظم تصفية أموال المدين جميعاً، وحل محله نظام الحجز على الأموال، أى ذلك النظام الذى لا ينفذ فيه إلا على أموال معينة.

أنظر فى تفضيلات ذلك: دكتور/ محمد عبد المنعم بدر، دكتور/ عبد المنعم البدر: مبادئ القانون الرومانى «تاريخه ونظمه»، طبعه ١٩٥٤، ص ٣٧ - ٣٨ - ١١٧ - ١١٨ - ١٤٥.

(١) دكتور/ محمد علي محجوب: المدخل لدراسة التشريع الإسلامى والنظريات العامة فى المعاملات، طبعة ١٩٩١ / ١٩٩٢، ص ١٩٧.

٣- ذهب صاحب هذا الرأي إلى حد تشبيهه وظيفة المفتى بوظيفة البريتور<sup>(١)</sup>، وهذه المقولة خاطئة حيث أنه من المعروف أن وظيفة المفتى

(١) عرفت وظيفة بريتور المدينة عام ٣٦٧ ق.م. وذلك ليتولى مسئولية القضاء المدني بدلاً من القناصل الذين لم تعد أعباؤهم المتزايدة تسمح لهم بذلك، وقد كان مهمة البريتور تقف عند حد سماع إدعاءات الطرفين المتنازعين وإلى تلاوتهما للصيغ الرسمية التي كان أصحاب الشأن يحصلون عليها في الأصل من رجال الدين الذين احتكروا العلم بها، ثم يحيل البريتور الطرفين بعد ذلك إلى حكم يفصل في النزاع. ولنا أن نستنتج كيف كان دور البريتور هزياً - في هذا الوقت - إذا قيس بدور رجال الدين الذين احتكروا العلم بالقانون، فهم يعطون الصيغ لأصحاب الشأن، وإليهم يرجع البريتور طالباً الرأي إذا استشكل عليه أحد الأمور.

وعندما اختفى دور رجال الدين في احتكار القانون، وظهرت بدلاً منهم مجموعة من المدنيين وهم الفقهاء، اتسعت سلطة البريتور، إذ لم يعد العلم بالقانون حكراً على أحد، ولم يعد للفقهاء سلطة إلزام البريتور باتباع سلوك معين، وبذلك أصبح البريتور هو المختص ببيان القواعد القانونية التي تحكم علاقات الأفراد الذين تشور المنازعات بينهم حتى يلتزم بها الحكم أو القاضى الذى تحال إليه الدعوى للفصل فيها.

والبريتور قد يجد تلك القواعد في العرف السارى، وإذا لم يجد قاعدة تحكم الموضوع، أو يجد قاعدة قديمة لم تعد تتماشى مع مبادئ العدالة، فإنه كان يتدخل ويخلق وسائل جديدة للحماية، وبذلك بدأ الدور الخلاق للبريتور واعتبرت اجتهاداته مصدراً من مصادر القانون الرومانى. وقد عرف الفقهاء الرومان القانون البريتورى بأنه القانون الذى أوجده البريتور لضمان تطبيق القانون المدنى أو تكمله ما يظهر فيه من نقص أو لتعديله، وكانت منشورات البريتور هي نواة القانون القانون البريتورى، وقد اعتبرها الفقهاء مصدراً للقانون منذ القرن الثالث قبل الميلاد، وعلل الفقهاء اعتبارها مصدراً للقانون بأن العرف جرى على الأخذ بها فهى من أهم مصادر التقاليد العرفية.

لم تظهر كوظيفة رسمية إلا في عصر الدولة العثمانية، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، لا يمكن تشبيه وظيفة المفتى بوظيفة البريتور وذلك لأن نظام القضاء في الإسلام كان يقوم على نظام تعيين القاضى بواسطة الدولة،

- = وعند نهاية عام ٢٤٢ ق. م وبداية عام ٢٤١ ق. م أنشأت وظيفة بريتور الأجانب، وابتداء من هذا التاريخ أصبحنا أمام حاكمين: بريتور المدينة و بريتور الأجانب، حيث انعقد للأخير الاختصاص بولاية القضاء فى المنازعات التى تنشأ بين الأجانب أو بينهم وبين الرومان.
- D.Arriat: Le préteur peregrin, Paris 1955, p.1.
- Levy Bruhl: Quelques problemes du très ancien droit romain, theorie de l'esclavage, Paris 1934 .

دكتور/ محمد عبد المنعم بدر، دكتور / عبد المنعم البدر: مبادئ القانون الرومانى «تاريخه ونظمه»، ص ٦٤ .

دكتور/ فتحى المرصفاوى: شريعة الرومان «البيثة، المصدر، المأل»، ص ١٢٧ .

دكتور/ صوفى أبو طالب: الوجيز فى القانون الرومانى، طبعة ١٩٦٥، ص ١٠٢ .

دكتور / صوفى أبو طالب: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، طبعه ١٩٨٦، الناشر دار النهضة العربية، ص ٣٦٤ .

دكتور/ عمر ممدوح مصطفى: الموجز فى القانون الرومانى، الجزء الأول، طبعة ١٩٥٣، ص ٧٥ .

دكتور / محمود السقا: العلاقات الدولية الرومانية خلال عصر الإمبراطورية العليا فى نطاق فلسفة المدينة العالمية، بحث منشور بمجلة مصر المعاصرة ، أكتوبر ١٩٧٤ ، السنة ٦٥ ، العدد ٣٥٨ ، ص ٦٩١ .

رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الرومانى والفقه الإسلامى ، ص ١٩٠ وما بعدها.

وكان يتم اختياره عادة في أوائل عهد الدولة الإسلامية من بين من تتوفر فيهم صفة المجتهدين، وكانت ترفع إليه الدعوى مباشرة ويفصل فيهما وفقاً لأحكام الكتاب والسنة أو لاجتهاده المبني على فهمه لما فيهما من أحكام، ولم يكن يخضع لتوجيهات أى شخص آخر. بينما كان نظام القضاء الرومانى - نظام البرنامج الذى زعم وجوده فى سوريا على الرغم من بطلان العمل به قبل ذلك الوقت بنحو ثلاثة قرون - فقد كان يقوم على نظر الدعوى على مرحلتين، مرحلة أولى أمام البريتور ومرحلة تالية أمام القاضى، وكان القاضى الرومانى مقيداً فى الحكم بتوجيهات البريتور التى كان يضمنها برنامج الدعوى، هذا بالإضافة إلى أن القاضى الرومانى كان حكماً يختاره الطرفان، ولم يكن موظفاً تعينه الدولة<sup>(١)</sup>، من كل ما تقدم يتضح مدى الخلاف بين نظام القضاء فى الإسلام ونظام التقاضى الرومانى.

وحسبنا فى ذلك أن نورد بأن هذا الرأى كان محل نقده من المستشرقين أنفسهم، فالأستاذ «فيتزجيرالد Fitzgerald» علق على هذا الرأى بقوله: «إن سواس باشا حينما أدلى برأيه هذا كان ذهنه - حتماً - منصرفاً إلى بعض الوظائف التى وجدت فى عصره، مثل وظيفة شيخ الإسلام فى إستانبول ومفتى الديار فى مصر، وحتى مع ذلك فإنه لا وجه للمقارنة بين هذه الوظائف ووظيفة البريتور»<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور / صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٢٦٠.

(2) Fitzgerald : The alleged debt of islamic law to roman law , in, Law quarterly revien, 1915, p.91 .

دكتور / صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الرومانى ، ص ٤٦ .

## ثانياً: مدارس القانون الروماني في الشرق:

ذهب بعض المستشرقين وعلى رأسهم الأستاذ « Amos » إلى أن الشريعة الإسلامية قد تأثرت بالقانون الروماني عن طريق مدرستي القانون الروماني في بيروت والإسكندرية، حيث بقي تدریس القانون الروماني بهما بعد الفتح الإسلامي بما يزيد عن قرن<sup>(١)</sup>.

وذهب الأستاذ «فون كريمير Von Kremer» إلى أن كل من الإمام الأوزاعي والإمام الشافعي قد ولدا في سوريا، فلا ريب أنهما كانا على علم بكثير من قواعد القانون الروماني البيزنطي التي استمرت في صورة عادات قانونية<sup>(٢)</sup>.

واعتمد البعض على رأي «فون كريمير» وخرقوا أقواله وذهبوا إلى أن الشافعي قد درس القانون الروماني في بيروت<sup>(٣)</sup>.

ومجمل هذا الرأي أن مدرستي القانون الروماني في بيروت والإسكندرية، قد كانا مصدر نقل قواعد القانون الروماني إلى الشريعة الإسلامية، وكذلك العادات القانونية الموجودة في سوريا والمتأثرة بالقانون الروماني كانت أيضاً مصدراً لنقل قواعد القانون الروماني إلى الشريعة الإسلامية لمعرفة كل من الإمامين الشافعي والأوزاعي بها<sup>(٤)</sup>.

(1) Scheldon Amos: Roman civil law, 2 ed.

(2) Von Kremer: Culturgeschichte des orientis unter den chalifen .

(٣) دكتور/ صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ٤٧ .

(٤) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقہ

الإسلامي . ص ٤٧

النقد: هذا الرأي لا يعدو أن يكون أسطورة من نسج خيال القائلين به - كما وصفه «فيتز جيرالد» - للأسباب الآتية:

١- من الثابت تاريخياً أن الإمبراطور «جستينيان» قد أصدر مرسوماً عام ٥٣٣م قضى بإغلاق جميع مدارس القانون، ولم يستبق منها سوى مدارس القسطنطينية وروما وبيروت، وتنفيذاً لذلك المرسوم فإن مدرسة الإسكندرية قد أغلقت أبوابها وألغيت قبل الفتح الإسلامي لها عام ٦٤١م بما يزيد عن قرن من الزمان، فكيف يصح القول بتأثر الفقهاء المسلمين بمدرسة القانون الروماني في الإسكندرية والتي زالت وانتهت قبل قدوم المسلمين إلى مصر (١).

٢- أثبت بعض الباحثين أن مدينة بيروت تعرضت لعدة زلازل هدمتها، ولم يبق لمدرسة بيروت أثر بعد عام ٥٥١م (٢)، وعلى هذا الأساس فقد كانت مدينة بيروت أطلاقاً عندما فتح المسلمون الشام عام ٦٣٥م. **فكيف يتصور تأثير الدراسة المتدثرة لا وجود لها - عند الفتح الإسلامي - في الشريعة الإسلامية.**

(١) دكتور / محمد علي محبوب: المدخل لدراسة التشريع الإسلامي والنظريات العامة في المعاملات، ص ١٩٩.

(2) Collinet: Histoire de l'ecole de droit de Beyrouth, Paris 1925.

أشار إليه أستاذنا الدكتور / صوفي أبو طالب في مؤلفه: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٦٢.

٣- إن تاريخ حياة الإمامين الشافعي والأوزاعي، واتجاههما في استنباط الأحكام يد خض هذا الافتراء والزعم الباطل. فالإمام الشافعي ولد في غزوة أثناء رحلة أبيه إليها وأمه حامل به، وقدمات أبوه بعد ولادته بعامين، فسافرت أمه إلى مكة وأخذته معها، ونشأ بها وتعلم على أئمة الحديث بها، ثم ذهب إلى الإمام مالك بالمدينة فتعلم على يديه، ثم سافر إلى بغداد حيث التقى مع تلامذة الإمام أبي حنيفة، وفي بغداد أصبح مجتهداً مستقلاً له مذهبه وفكره وطريقته الخاصة في استنباط الأحكام، ثم سافر إلى مصر لينشر فقهه وعلمه بها. إذن فهو لم يستقر بالشام سوى عامين عقب ولادته، فكيف يكون قد درس القانون الروماني في الشام وقد عاش بعيداً عنها طيلة حياته. أما الإمام الأوزاعي فرغم أنه قد عاش في سوريا إلا أنه كان من مدرسة الحديث، ومعلوم أن هذه المدرسة تعتمد على النصوص فقط ولا تستخدم الرأي إلا عند الضرورة القصوى، فإذا كانت المدرسة التي ينتمى إليها لا تستعمل الرأي ولا تأخذ برأي المسلمين، أفلا يكون من باب أولي أن يكون بعيداً عن الأخذ برأي غير المسلمين<sup>(١)</sup>.

٤- كذلك يجب التنوية - في هذا الصدد - إلى أن الفقه الإسلامي قبل ظهور الإمامين الشافعي والأوزاعي كان قد تأسس ونما وازدهر، لأن فقه الإمام أبي حنيفة وطريقته في الاستنباط قد أثري المدرسة العراقية بالكوفة ثراء عظيماً، وبالتالي لم تكن هناك حاجة إلي الأخذ والاقْتباس من أي جهة غير إسلامية، وفي نفس الوقت ظهر إلى الوجود كتاب عظيم هو «الموطأ» لفقهاء المدينة الإمام مالك فإذا كانت الحالة العلمية الإسلامية بهذا الثراء،

(١) دكتور/ أحمد زكي عويس: المدخل في الفقه الإسلامي، ص ٢٠١.



حيث يوجد بالمدينة والعراق إنتاج فقهي عظيم مأخوذ من قواعد الشريعة الكلية، أيجوز بعد هذا أن يقال أن الفقه الإسلامي بحاجة إلى الاقتباس من القانون الروماني (١).

من كل ما تقدم نستطيع أن نؤكد أن المدارس التي كانت قائمة على تدريس القانون الروماني في الشرق كانت قد اندثرت قبل الفتح الإسلامي لتلك البلاد بزمن طويل، وكان من نتيجة ذلك جهل الفقهاء المسلمين بأحكام القانون الروماني - الذي كانت تقوم بتدريسه تلك المدارس - ومن ثم لم يكن له أثر في تكوين عقلية الفقهاء المسلمين (٢).

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقه الإسلامي»، ص ٦٧.

(٢) دكتور / صوفي أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ٦٠. ويذهب أستاذنا الدكتور / صوفي أبو طالب في نطاق تأكيد سيادته على أصالة الشريعة الإسلامية وعدم تأثرها بالقانون الروماني إلى أنه: «قد يقال بأن العرب أفادوا من مكتبة الإسكندرية الشهيرة وعرفوا القانون الروماني من خلال ما وجدوه فيها من كتب قانونية، اعتماداً على رواه بعض الكتاب العرب من أن عمرو بن العاص قد أحرق مكتبة الإسكندرية بإذن من الخليفة عمر».

ولكن هذا القول مردود لأن الرأي السائد بين المؤرخين المعاصرين - أجنب وعرب - ينفي تهمة حريق مكتبة الإسكندرية عن العرب لعدة أسباب منها:

لم يرد ذكر لمسألة حريق مكتبة الإسكندرية في كتب المؤرخين الذين تكلموا عن فتح العرب لمصر، ومنهم سعد بن البطريق (أوتبخا) التسوفي عام ٣٢٨هـ ويحيى بن سعيد الأنطاكي، والطبري، واليعقوبي، والبلاذري، وابن عبد الحكم، والكندي. وأول من تحدث في هذا الموضوع وألصق التهمة بالعرب هم عبد اللطيف البغدادي (٦٢٦هـ - ١٢٣١م) في كتابة =

= الإفادة والاعتبار، وابن القفطى (٦٦٦هـ - ١٢٤٨م) في كتابة أخبار العلماء، وأبو الفرج الملقب (٦٨٥هـ - ١٢٧٧م) في كتابة مختصر الدول. ثم تناقل تهمة حرق العرب لمكتبة الإسكندرية المؤرخون العرب في العصور التالية، مثل أبو الفدا والمقرئى. ومن المعروف أن القرن الثالث عشر تميز بعداء شديد بين الدولة الإسلامية ودول أوروبا المسيحية بسبب الحروب الصليبية فضلاً عن نفشى الشعوبية، فبدأت في هذا الوقت تهمة حرق العرب للمكتبة ضمن حملة العداة الشديد للعرب.

ومن المعروف أن الإسكندرية كانت تضم مكتبتين، المكتبة الأم وهى مكتبة المتحف، والمكتبة الوليدة التي قامت في معبد السرابيوم. ومن الشابت تاريخياً أن مكتبة المتحف أحرقت عام ٤٨ ق.م عندما أحرق يوليوس قيصر أسطوله في الميناء، أما مكتبة السرابيوم فقد أحرقت عام ٣٩١م في عهد تيودوز (٣٧٨ - ٣٩٥م) حينما أحرق المسيحيون بقيادة تيوفيلوس معبد السرابيوم. ولو كانت مكتبة الإسكندرية موجودة عند فتح العرب لها لما أغفل ذكر واقعة حرقها «حنا النيقوسى» الذى كان قريب العهد بفتح مصر وكتب عنه، ولما أغفل قيرس «المقوقس» الوالى الرومانى النص عليها في شروط الصلح على تسليم الإسكندرية. وفوق ذلك فإن يحيى النحوى «حنا فليبونوس» الذى نسب إليه الحوار بينه وبين عمرو بن العاص حول هذه المكتبة في كتاب ابن القفطى وأبى الفرج كان قد توفى قبل فتح العرب للإسكندرية بنحو ثلاثين أو أربعين عاماً.

وعلى ذلك فلم يكن في مقدور العرب الاطلاع على كتب القانون الرومانى عن طريق مكتبة الإسكندرية لأنها لم تكن موجودة عندما فتح العرب مصر. فضلاً عن أنه لم ينشأ بمصر مذهب فقهي سوى مذهب الليث بن سعد (ولد بمصر وتوفى بها عام ١٧٥هـ)، وقد اندثر هذا المذهب بعد وفاته مباشرة. أما مذهب الشافعى الجديد بمصر فقد استقى أصوله من الحجاز ثم العراق. أنظر مؤلف سيادته: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٦٣ - ٢٦٤.

### ثالثاً: الثقافة اليهودية:

ذهب بعض القائلين بنظرية تأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني إلى أن قواعد القانون الروماني البيزنطي قد انتقلت إلى الفقه الإسلامي بواسطة الثقافة اليهودية.

فذهب الأستاذ «لامبير Lambert» إلى أنه : «مما لاشك فيه أن القانون الروماني أثر في الفقه الإسلامي بصورة ملحوظة، كما هو الحال في نظام الالتزامات، سواء منذ البداية أم بعد ذلك، وبصفة خاصة منذ اللحظة التي نشأت فيها علاقات يومية بين العرب وبين السكان الذين كانوا يقيمون بصفة دائمة في سوريا وفلسطين ومصر والذين كانوا يطبقون - منذ زمن طويل - القانون الروماني، ولكن هذا التأثير حدث غالباً عن طريق التلمود الذي عمل على إذاعة الأفكار القانونية البيزنطية في الفقه الإسلامي»<sup>(١)</sup>.

ويذهب الأستاذ «دراست Dareste» إلى تأييد ذلك الرأي بقوله: «اعتمد البناء القانوني الذي أقامه العرب على القانون العربي الوطني الذي كان سائداً وقت الإسلام، بعد تعديله وتصحيحه في أكثر من موضع على يد الرسول محمد - صلى الله عليه وسلم - وبعد تطويره بإدخال بعض العناصر المستمدة من اليهودية.....ومن هنا ظهر أثر الغرب في الفقه الإسلامي»<sup>(٢)</sup>.

(1) Lambert: Fonction de droit civil comparé, Paris 1903, p.283 .

(2) Dareste: Etude d'histoire du droit , Paris 1899 , p.55.

وعلى ذلك فإن هذا الرأي يذهب إلى أن القانون الروماني قد أثر بصورة غير مباشرة في الشريعة الإسلامية عن طريق القانون الجاهلي وكتاب التلمود اليهودي. وبيان ذلك أن القانون الجاهلي تأثر بالقانون الموسوي فتسربت إليه بعض قواعد القانون الروماني كما تسربت إلى التلمود من قبل، وحيث أن الشريعة الإسلامية قد أقرت بعض نظم عرب الجاهلية، فقد تسربت بعض قواعد القانون الروماني بهذا الطريق إلى أحكام الشريعة الإسلامية، وكذلك فقد أخذ فقهاء الشريعة الإسلامية بعض ما في التلمود من أحكام مما أدى إلى تسريب بعض أحكام القانون الروماني الموجودة في التلمود إلى الشريعة الإسلامية<sup>(١)</sup>.

**النقد:** هذا الرأي يمكن الرد عليه بالأدلة الآتية:

١- من المسلم به أنه حينما تلاقى القانون الروماني مع القانون اليهودي في الشرق في القرون الأولى لميلاد السيد المسيح كان القانون الروماني في أوج مجده، وبالنظر لارتباط القانون اليهودي بالعقيدة الدينية فإنه لم يتأثر بالقانون الروماني إلا في نطاق ضيق جداً لا يتجاوز استعارة بعض الألفاظ الإغريقية. أما في العصر البيزنطي فشراح القانون الروماني مجمعون على أن القانون الروماني هو الذي تأثر بالقانون اليهودي. فكيف يتصور القول بأن القانون الروماني أثر في الشريعة الإسلامية عن طريق القانون اليهودي في الوقت الذي يؤكد فيه شراح القانون الروماني أنفسهم أن القانون اليهودي هو الذي أثر في القانون الروماني<sup>(٢)</sup>.

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقهاء

الإسلامي»، ص ٤٨.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٦٥.

٢- إذا كانت الثقافة اليهودية قد لعبت دوراً شاحباً في ميدان الأدب والفلسفة بالنسبة للعرب، إلا أنها لم تكن ذات أثراً على الإطلاق بالنسبة لميدان الفقه والقانون. كما أن التاريخ لم يذكر لنا اسم واحد من فقهاء الشريعة الإسلامية كان من أصل يهودي<sup>(١)</sup>.

٣- اختلاف الأحكام الواردة بالتلمود لما هو مقرر في الفقه الإسلامي، من ذلك الزواج فهو عقد شكلي عند اليهود لا ينعقد إلا إذا توافرت فيه أشكال معينة مثل نطق العاقدين بعبارة خاصة باللغة العبرية وكتابة العقد وتقديسه عن طريق إقامة صلاة دينية خاصة يحضرها عدد معين من الرجال ولا يجوز عقده في أيام الأعياد اليهودية ولا في أيام السبت، بينما ينعقد الزواج في الفقه الإسلامي بالتراضي وبحضور شاهدين ولا يشترط لعقده أشكال خاصة. والقانون اليهودي يبيح تعدد الزوجات بلا حد، بينما الشرع الإسلامي يبيحه إلى حد أربع زوجات.

= Volterra: Diritto romano è diritto orientali, Bologna 1937, p. 246.

مشار إليه بمؤلف أستاذنا الدكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، طبعة ١٩٨١، الناشر دار الفكر العربي.

(١) دكتور/ فايز محمد حسين محمد: الأصول التاريخية للقانون المصري، ص ٣٧.

«اليهود الذين أسهموا في الحركة العلمية الإسلامية واهتموا بالمسائل الدينية وبرواية الحديث والقصص فضلاً عن النواحي العلمية كالطب، من أشهرهم: عبد الله بن سلام (توفي عام ٤٠ هـ) وكعب الأحبار وعبد الله بن سيبا والطبيب ماسرجويه، وجميعهم ليسوا من الفقهاء. ولم يعرف أحد من الفقهاء تشقق على أيديهم، بل إن فريقاً من العلماء نظروا اليهم نظرة ارتياب فيما رواه من أحاديث». دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٦٦.

والمرأة المتزوجة في القانون اليهودي لا تملك التصرف في أموالها إذ ليس لها أهلية التعاقد وجميع ما تملك لزوجها يتصرف فيه كيف يشاء، والشريعة الإسلامية تخالف القانون اليهودي في هذه المسألة فهي تعترف للمرأة المتزوجة بكامل أهليتها وقدرتها على التصرف في أموالها دون إذن زوجها. والطلاق يقع في الشريعة الإسلامية دون اشتراط لشكل معين، بينما في القانون اليهودي لا بد لوقوعه من أشكال معينة مثل كتابته باللغة العبرية وعدم وقوعه في أيام السبوت والأعياد. والوصية لأجنبي جائزة في الشريعة الإسلامية مع وجود الوراث في حدود الثلث، بينما لا تجوز الوصية في القانون اليهودي إلا عند عدم وجود ابن ذكر. والتركة تنتقل إلى الورثة بمالها من حقوق وما عليها من ديون إذا قبلوا الميراث في القانون اليهودي، بينما الحكم في الشريعة الإسلامية أن التركة تنتقل إلي الورثة غير مشقلة بالديون بمعنى أن الوارث لا يلزم بدفع ديون المورث وإنما توفي من تركته أولاً فإن بقي شيء منها استحققه الوارث وإن لم تف التركة بسداد الديون فلا يلزم الوارث بشيء. والرضاع يعتبر من موانع الزواج في الشريعة الإسلامية، بينما لا يعتبر كذلك في القانون اليهودي. وعقوبات التعزيز موجودة في الفقه الإسلامي، بينما لا وجود لها في القانون اليهودي (١).

من كل هذا يتضح بطلان الادعاء بتأثير القانون اليهودي في الفقه الإسلامي وبالتالي تأثر الأخير بالقانون الروماني (٢).

(١) دكتور/ صبحي محمصاني: فلسفة التشريع في الإسلام، ص ١٩٥.

(٢) يتلاحظ في هذا الصدد أن القول بعدم تأثر الشريعة الإسلامية بالقانون اليهودي لا ينصرف إلى أحكام التوراة لأن هذه سابقة على مولد القانون الروماني، فضلاً عن أنها كتاب سماوي ومن ثم تدخل في «شرع من قبلنا» وهو يعتبر مصدراً للفقه الإسلامي =

## رابعاً: الثقافة السريانية:

ذهب بعض القائلين بتأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني - الأستاذ كاروزي «Carusi» والأستاذ توليدو «Tolido»<sup>(١)</sup> - إلى أن الفقه

= بشروط معينه. وشرع من قبلنا يقصد به «الأحكام التي شرعها الله تعالى للأمة السابقة على المسلمين كالأحكام التي وردت في التوراة والإنجيل»، وقد حدد علماء أصول الفقه حججاً هذه الأحكام على الوجه الآتي:

أ- الأحكام الواردة في الكتب السماوية السابقة على القرآن ولم يتعرض لها الشارع الإسلامي - سواء في الكتاب أو السنة - لا تعتبر ملزمة للمسلمين.

ب- الأحكام التي تعرض لها الشارع الإسلامي صراحةً وإنكارها، تعتبر منسوخة ولا يعمل بها عند المسلمين.

ج- الأحكام التي أقرها الشارع الإسلامي تعتبر ملزمة للمسلمين، إذ بهذا الإقرار أصبحت جزءاً من التشريع الإسلامي.

د- الأحكام التي أشار إليها القرآن أو السنة دون إنكارها أو إقرارها ولم يبق الدليل على نسخها، هذه الأحكام اختلف الرأي بشأنها والراجح أنها تعتبر ملزمة للمسلمين.

دكتور/ صوفي أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٦٦.

(1) Carusi : Rapporti tra diritto romano è diritto musulmano, extrait de "Atti della società Italiana per il progresso della scienze", 1913, p. 7 et s. Il problema scientifico del diritto musulmano, in Rivista italiana per le scienze giuridiche, 1930, fas. II, p. 147. Lezione di diritto orientali mediterranei, 1934 - 1935, p. 238. Atti del congresso internazionale di diritto romano, vol. II, p. 590 et s. =

الإسلامي قد تأثرت بالقانون الروماني عن طريق الترجمة السريانية للكتاب المعروف باسم «الكتاب السوري الروماني»<sup>(١)</sup>. فقد افترض هذا الفريق من الشراح إمكانية اطلاع الفقهاء المسلمين على تلك الترجمة السريانية. ومن المعروف أن الكتاب السوري الروماني كتب باللغة الإغريقية في أواخر القرن الخامس الميلادي، وترجم إلى السريانية في منتصف القرن الثامن الميلادي، وكان الغرض من وضعه هو تجميع القواعد القانونية البيزنطية اللازمة لرجال القضاء ليسترشدوا بها فيما يصدرونه من أحكام<sup>(٢)</sup>.

= • Sim Tolido: Analyse de la théorie du contrat et obligation en droit civil Ottoman, Thèse, Paris 1915, p. 185.

أشار إلى هذه المؤلفات أستاذنا الدكتور/ صوفى أبو طالب فى مؤلفه: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ٥.

(١) السريانية كانت اللغة السائدة فى بلاد الشام قبل الفتح الإسلامى، وقد ظلت كذلك حتى القرن العاشر الميلادى عندما بدأت فى التراجع أمام انتشار اللغة العربية، وقد بقيت حتى القرن الرابع عشر. وقد قام الكتاب السريان بترجمة الكثير من الكتب فى مختلف الفروع عن اللغات الإغريقية والفارسية والهندية، كما أنهم ساهموا بقسط كبير فى الترجمة من تلك اللغات أو من لغتهم إلى اللغة العربية. دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصرى «دراسة تحليلية - العصرين الروماني والإسلامى»، ص ٢٣٩.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ٧٨.

من المسلم أن تصارى الشرق قد خضعوا لأحكام الشريعة الإسلامية باستثناء بعض مسائل الزواج والطلاق حيث كانوا يطبقون القانون الكنسى الذى اعتمد أساساً على الإنجيل وقرارات المجامع الكنسية وكتابات آباء الكنيسة، ويحظ هذه القواعد كانوا يطبقون أيضاً مبادئ مأخوذة من الشريعة الإسلامية. وحينما أصبح المسيحيون أقلية فى البلاد الإسلامية، وبصفة خاصة منذ عهد الحروب الصليبية، بدأت حركة علمية للحفاظ على =



= التراث المسيحي أو لوضع مدونات قانونية خاصة بهم، فظهرت «حركة ترجمة» لبعض الكتب البيزنطية، وبدأت من ناحية أخرى «حركة تأليف» لكتب أو مجموعات قانونية مسيحية تعتمد على الشريعة الإسلامية وبعض أحكام القانون البيزنطي. والكتب التي قاموا بترجمتها هي:

أ- الكتاب السوري الروماني: وهو كتاب مدرسي يضم بعض قواعد القانون المدني الروماني، وقد كتب باللغة الإغريقية حوالي ٤٧٦ - ٤٨٠ ميلادية، ثم ترجم إلى اللغة السريانية حوالي عام ٧٥٠م، ثم ترجم من السريانية إلى العربية عام ١١٠٠م تقريباً، ونسبه مترجمون إلى الأباطرة المسيحيين قسطنطين وتيودوز وليون. ومن الواضح أن الترجمة إلى السريانية قد حدثت بعد اكتمال فقه مدرسة الحنفية، أكثر المدارس الفقهية الإسلامية أخذاً بالرأي (أبو حنيفة ٧٠٠ - ٧٦٧م، أبو يوسف ٧٣٢ - ٧٩٨م، محمد ٧٥٠ - ٨٠٤)، فضلاً عن أن الفقهاء المسلمين لم يعرفوا اللغة السريانية كما أثبت ذلك المستشرق «فيجمور». أما الترجمة إلى العربية فكانت تالية لنضوج واكمال الفقه الإسلامي في جميع مدارسه.

ب- مجموعة المختارات (Ecloga) للإمبراطور ليون الثالث: هذه المجموعة القانونية وضعت بالإغريقية عام ٧٥٠م، واعتمدت على مجموعات جستنيان مع تطعيمها ببعض المبادئ المسيحية، وقد ترجمت هذه المجموعة مع بعض ملحقاتها إلى العربية في بداية القرن الرابع عشر الميلادي.

ج- الوجيز (Prochiron): وهي مجموعة وضعت باللغة الإغريقية بأمر الملك «بازيل» عام ٨٧٠ - ٨٧٢م، وقد ترجمت إلى العربية في بداية القرن الثالث عشر، وهذه المجموعة حلت محل المختارات وظلت مطبقة في ما تبقى من الإمبراطورية البيزنطية حتى سقوطها في أيدي الأتراك المسلمين.

ثم قام رجال الكنيسة بالتأليف في القانون، غير أن مؤلفاتهم ظلت ذات طابع نظري ولم تطبق إلا في مسائل الزواج، وأهم هذه المؤلفات:

وهذا الرأي مضمونه أن القانون الروماني قد أثر في الشريعة الإسلامية عن طريق الكتاب السورى الروماني، حيث اطلع عليه الفقهاء المسلمون واقتبسوا منه بعض الأحكام<sup>(١)</sup>.

**النقد:** يمكن الرد على هذا الرأي من عدة أوجه كالآتى:

أ- مجموعة ابن العسال (١٢٣٨م): وقد كتبت باللغة العربية، واعتمد مؤلفها كلية على الفقه المالكي والوجيز البيزنطى، وقد وضع الكتاب لأقباط مصر وهم من أتباع الكنيسة يعقوبية.

ب- مجموعة ابن العبرى (الفترة ما بين ١٢٥٠ - ١٢٦٣م): وقد اعتمد مؤلفها كلية على الفقه الإسلامى (المدرسة الشافعية) باستثناء بعض مسائل الأسرة، وقد كتبت باللغة السريانية، ومؤلفها من أتباع الكنيسة يعقوبية فى آسيا.

ج- مجموعة ابن الطيب (توفى عام ١٠٤٣م): وصاحبها من أتباع الكنيسة النسطورية (تأسست هذه الكنيسة فى القرن الخامس الميلادى فى العراق، وإنتشر أتباعها فى العراق وبلاد الفرس، وكانت كل من اللغة السريانية واللغة الفهلوية مستعملة فى هذه الكنيسة). وهذه المجموعة عبارة عن تجميع لمصادر القانون الكنسى والنظم القانونية السائدة لدى الكنيسة النسطورية، وهذه المصادر مرتبة ترتيباً تاريخياً مع ترجمة لها باللغة العربية، وتشمل هذه المجموعة أيضاً عرضاً لنظام الموارث فى الفقه الإسلامى باللغة السريانية. وقد صدرت هذه المجموعة الأخيرة فى الفترة ما بين ٩٠٠ و ٩٠٥م. دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٢٦٨ - ٢٧٠.

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقه الإسلامى»، ص ٤٩.

١- أثبتت أبحاث بعض العلماء الذين تتبعوا حركة التأليف والترجمة التي قام بها السريان، أن فقهاء المسلمين مؤسسي المذاهب الإسلامية لم يكن في استطاعتهم الإطلاع على أي كتاب مترجم عن القانون الروماني، وهذا الرأي قد أصبح حقيقة مسلمة الآن بين المستشرقين<sup>(١)</sup>.

٢- قام السريان بترجمة كثر من الكتب إلى اللغة العربية في الفلسفة والمنطق والتاريخ والعلوم، وبذلك قاموا بحركة ترجمة أتت ثمارها في محيط الأدب، ولم يكن لها دور في مجال القانون، لأن كتب القانون التي ترجمت وكذلك التي ألفها رجال الكنيسة السريان وقد تمت بعد نفوج الشريعة واكتمالها. فضلاً عن أنه لم يكن من بين الفقهاء المسلمين من كان مثقفاً ثقافية سريانية، بل إن مؤلفات السريان هي التي تأثرت بالفقه الإسلامي<sup>(٢)</sup>.

٣- إن الترجمة السريانية للكتاب السورى الروماني لم تحدث إلا في أواخر القرن الثامن الميلادي، وهذا الكتاب ليس سوى كتاب مدرسي ذا طابع علمي بحت، احتوى على القانون الروماني القديم الذي تعدل في روما نفسها، كما أنه لم يترجم منه سوى جزء يسير<sup>(٣)</sup>.

من كل ما تقدم نجد أنه قد أصبح من الأمور المسلمة الآن بين المستشرقين أن الفقهاء المسلمين لم يطلعوا على أي كتاب في القانون

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٦٧.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ٥٣.

(٣) سالتنا للحضور على درجة الدكتوراه «مسأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقه الإسلامي»، ص ٧٢.

الرومانى، وكذلك بات من المسلم به أن الفقه الإسلامى لم يتأثر بالقانون الرومانى عن طريق كتب القانون المترجمة<sup>(١)</sup>.

#### خامساً: الثقافة الإغريقية:

ذهب بعض القائلين بنظرية تأثير الشريعة الإسلامية بالقانون الرومانى إلى أن الفقه الإسلامى قد تأثر بالقانون الرومانى عن طريق الثقافة الإغريقية فى عهد تكوين الفقه الإسلامى (قبل عصر الترجمة)<sup>(٢)</sup>.

(1) Schacht : Droit byzantin et droit musulman, 1956, p.8.

(٢) بدأ العرب المسلمون فى ترجمة كنوز العلم من اللغات الأجنبية، وبصفة خاصة من اللغة الإغريقية، فى عهد يزيد بن معاوية، وازدهرت هذه الحركة فى العصر العباسى فى عهد الخليفة المأمون على وجه الخصوص. وقد تميز العصر الأموى بظهور مدرستين فلسفتين شهيرتين: مدرسة أهل السنة، ومدرسة المعتزلة، وأتباع المدرسة الأولى لم يتأثروا بغير فلسفة الإسلام ولم يعرفوا غير العربية، على خلاف المعتزلة الذين تأثروا بالفلسفة الإغريقية. ومن هنا قال بعض المستشرقين بتأثير الفقه الإسلامى بالأراء الإغريقية، تلك الأراء التى كانت ركيزة القانون الرومانى البيزنطى.

ويرد على هذا القول بأنه إذا كانت حركة الترجمة قد أتت ثمارها فى محيط الفلسفة والأدب والعلوم إلا أن الفقه الإسلامى كان بمنأى عنها حيث لم يقم المسلمون بترجمة أى كتاب من كتب القانون الرومانى إلى لغة معروفة من العرب قبل القرن الثالث عشر الميلادى، وقد عدد ابن النديم فى كتابه الفهرست أسماء الكتب التى ترجمت والمترجمين ولم يذكر بينها أى كتاب فى القانون. كما أن لواء الزعامة العلمية ظل معقوداً للمدرسة أهل السنة حتى آخر عهد خلافة الرشيد (١٣٦-١٩٣ هـ، ٧٥٤-٨١٣ م) ولم تصبح الغلبة لمدرسة المعتزلة إلا فى عهد الخليفة المأمون الذى بدأ فى عام ١٩٣ هـ وفى هذا الوقت كان قد اكتمل فقه مذهبين من أهم مذاهب الفقه الإسلامى وهما المذهب الحنفى =

= والمذهب المالكي (وهما من مدرسة أهل السنة). كما أن موضوعات الفقه الإسلامي كانت قد تحددت منذ النصف الأول من القرن الأول الهجري على يد الصحابة والتابعين الذين تركوا كنزاً ضخماً من الأحكام في المسائل التي عرضت عليهم، وهذه الثروة الضخمة هي التي اغترف منها أصحاب المذاهب الإسلامية الكبرى فيما بعد. وفوق ذلك فإن الفقه الإسلامي يعتمد أساساً على الكتاب والسنة، ومن ثم يتمتع على الفقهاء المسلمين استعارة أى مبدأ قانوني أو قاعدة قانونية من تشريع أجنبي.

ولذلك لا نجد من بين المستشرقين المعاصرين من ينادى بأن الفقه الإسلامي تأثر بالقانون الروماني عن طريق الكتب المترجمة.

دكتور/ صوفى أبو طالب : تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٧٠ .

دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ٤٧ .

دكتور / عبد الحميد متولى: مبادئ نظام الحكم فى الإسلام، ص ١٧٢ .

دكتور/ محمد يوسف موسى: فقه الصحابة والتابعين، القاهرة ١٩٥٤ .

وفى هذا الصدد يذهب أستاذنا الدكتور/ صوفى أبو طالب إلى : «غير أن هذا لا يعنى أن كتب المنطق والفلسفة لم يكن لها أثر على عقلية الفقهاء، فانتشار هذه الكتب أدى إلى صقل عقلية فقهاء القرن الثالث الهجرى ومكنتهم من الإفادة من دراسة المنطق وطريقة تقديم الحججة والبرهان أو ترتيب الأفكار المتشابهة.. الخ. ولكن هذه الفائدة لا يمكن مقارنتها بالفائدة التي عادت على فقهاء الرومان من فلسفة ومنطق الإغريق، ذلك أن الرومان - خلافاً للمسلمين - لم يقف أثر هذه الفلسفة عندهم عند حد ترتيب الأفكار وعرضها بل تجاوز ذلك إلى حد بناء نظم قانونية على مبادئ فلسفية إغريقية مثل العدالة وحسن النية والثقة والأمانة.. الخ. أما الفقهاء المسلمون فلم تكن أصول الشريعة الإسلامية تسمح لهم بالبحث عن أصول القواعد القانونية فى غير الأدلة الشرعية المعروفة فى علم أصول الفقه، لذلك كان أثر المنطق الإغريقى على الفقهاء المسلمين محدوداً لأن القياس وهو أهم مجال لإعمال قواعد المنطق كان معروفاً منذ القدم، =

فقد ذهب الأستاذ «لويس ميليو Louis Milliot» إلى أن الفقه الإسلامي لم ينشأ في المدينة وإنما نشأ في العرق، حيث انتشرت الثقافة اليونانية، واطلع الفقهاء المسلمون عن طريقها على القوانين البيزنطية، وأدعى أنه من الاستخفاف بقدر الفقيهين الكبيرين «أبي حنيفة والشافعي» أن نفترض أنهما كانا يجهلان القوانين الرومانية البيزنطية<sup>(١)</sup>. وقد سار على هذا الدرب أيضاً الأستاذ «جولد زيهر Goldziher» حيث نادى بأن هذا التأثير قد حدث في عهد تكوين الفقه الإسلامي عن طريق الثقافة الإغريقية قبل عهد الترجمة<sup>(٢)</sup>.

وقد تبنى الأستاذ «شاخت Schacht» هذا الرأي، حيث قال: «نحن نعرف أن الفقه الإسلامي بحالته المعروف بها الآن لم يكن موجوداً طيلة القرن الأول الهجري، وأن أوائل المتخصصين في القانون الديني الإسلامي بدأوا يهتمون بالمسائل ذات الطابع الديني منذ أواخر ذلك القرن، أما الموضوعات الفنية للقانون، بالمعنى الذي نفهمه نحن من كلمة القانون، فلم يبدأ البحث فيها إلا منذ بداية القرن الثاني الهجري، وأن أول مركز لهذا النشاط لم يكن في المدينة بل كان في العراق، وأن الآراء المنسوبة إلى المشتغلين بهذا النشاط العلمي في القرن الأول الهجري كانت غير محددة ومشكوك في صحة نسبتها إليهم، ونتج عن ذلك أن القرن الأول الهجري

= ويشهد بذلك كتاب الخليفة عمر إلى أبي موسى الأشعري». أنظر مؤلف سيادته: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٧١.

(1) Louis Milliot: Introduction a l'étude du droit musulman, p. 770 - 772.

(2) Goldziher: Le dogme et la loi de l' Islam, Paris 1920.

يمثل، من ناحية دراسة القانون، فراغاً كبيراً حيث استطاعت الثقافة الأجنبية، والثقافة البيزنطية في موضوعنا هذا، أن تتسرب إلى المسلمين، وأهم من هذا أن الفقه الإسلامي بدأ يتكون في فترة كانت فيها أبواب المدينة الإسلامية مفتوحة على مصراعها أمام حاملي ونقله الثقافة الأجنبية الذين اعتنقوا الإسلام، وفي الواقع فإن عدداً غير قليل ممن اعتنقوا الإسلام من سكان البلاد التي فتحها المسلمون في القرنين الأولين للهجرة كانوا ينتمون إلى الطبقات العليا في المجتمع، وإلى ذلك الفريق من الناس الذين تشققوا بثقافة حرة، أي بثقافة المنطق الإغريقي، وهي الثقافة السائدة في كل البلاد المتأخرقة في الشرق الأدنى، ومن المعروف عن القرون الأخيرة للعالم القديم أن إعداد المحامين والخطباء، وهي مهنة تختلف عن عمل الفقهاء بالمعنى الدقيق، يقتضى دراسة في المنطق وبعض مبادئ أولية في القانون، ومعرفة القانون بصفة إجمالية كانت تعتبر مفيدة بالنسبة لكل المهن، والواقع أن جستنيان قد حرم تدريس القانون بمعناه الفني خارج الجامعات الإمبراطورية الثلاث: روما، بيروت، القسطنطينية، ولكنه بطبيعة الحال عجز عن تطهير دراسة المنطق - وهي دراسة لازمة ليس فقط لتكوين المحامين بل أيضاً للتعليم العام - من عناصر القانون التي يتضمنها، وإلى هؤلاء الأشخاص، وهم بكل تأكيد ليسوا من المتخصصين، يرجع تسرب - على مستوى شعبي - أفكار ذات أصل إغريقي إلى اللاهوت الإسلامي وإلى قواعد اللغة العربية ذاتها قبل عصر الترجمة. وهذا هو ما يفسر الطابع الشعبي لهذه الاستعارات، إذ لا يكاد يوجد تطابق في الحلول الفنية في الجانبين ولكن يوجد تشابه في الخطوط العريضة وفي المبادئ العامة وليس في الحلول الجزئية التفصيلية، إذ توجد دائماً أفكار منتشرة بصفة عامة، يعرفها ليس فقط المتخصصون بل غير المتخصصين أيضاً.. إن الحالات التي حدث

فيها التأثير يمكن معرفتها تبعاً لالتزام معيارين هما: الحالات التي يظهر شذوذها في الفقه الإسلامي والتي يقتضى تبريرها الرجوع إلى فكرة التأثير بقانون أجنبي سواء كان هذا الشذوذ يرجع إلى اعتبارات تاريخية أم إلى عدم اتساقها مع النظام القانوني الإسلامي أم عدم اتساقها مع الظروف الاجتماعية للمجتمع الإسلامي، أما الحالات التي يظهر فيها تشابه بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني فإن مجرد التشابه وحده مهما كان ظاهراً فإنه لا يكفي لتبرير القول بالتأثير في القانونين. أما المعيار الثاني فهو ضرورة الاقتصار على القواعد القانونية التي يمكن معرفتها ليس فقط من جانب المتخصصين بل أيضاً من جانب المثقفين عامة ويرجع ذلك إلى ما سبق أن قلناه من أن نقله الثقافة القانونية البيزنطية لم يكونوا من المتخصصين بل من غير المتخصصين من المثقفين ثقافة عامة<sup>(١)</sup>.

وعلى ذلك فإن هذا الرأي يذهب إلى أن الشريعة الإسلامية قد تأثرت بالقانون الروماني قبل عهد الترجمة عن طريق بعض المثقفين بثقافة إغريقية في القرن الأول الهجري والذين اعتنقوا الإسلام، فعن طريقهم تسربت بعض أحكام القانون الروماني.

**النقد:** يمكن الرد على هذا الرأي بالآتي:

١- خلف الصحابة والتابعون خلال القرن الأول الهجري ثروة فقهية

(١) الأستاذ/ شاخت، وقد أبدى هذا الرأي في بحثه الذي ألقاه في محاضرة بالإكاديمية الإيطالية للعلوم في شهر يونيو عام ١٩٥٦، وكان عنوانها «القانون البيزنطي والقانون الإسلامي» Droit byzantin et droit musulman وقد أشار إليها أستاذنا الدكتور/ صوفى أبو طالب في مؤلفه: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٧٢ - ٢٧٣ حيث تم نقل مضمون رأى الأستاذ / شاخت عن سيادته.



ضخمة من الأحكام والحلول القانونية التي وضعوها للمسائل التي عرضت عليهم في مختلف فروع القانون، وهذه الأحكام من الدقة والكثرة بحيث يمكن القول بأن مضمون الفقه الإسلامي قد تمحدد من الوجهة الموضوعية، مما جعل قواعد التشريع الإسلامي يمتأى عن التأثير بأى قانون أجنبي. أما وضع الاصطلاحات القانونية وقواعد الاستنباط التي يسير عليها الفقيه فإنها وضعت في القرن الثاني الهجري، والسبب في ذلك أن الفقهاء الأوائل لم يكونوا في حاجة إلى وضع قواعد وضوابط يسترشدون بها في استنباط الأحكام الشرعية ولم تكن بهم حاجة إلى ألفاظ اصطلاحية معينة. لذلك فإن ما قيل عن أن المسلمين لم يتعرضوا للمسائل القانونية إلا منذ القرن الثاني الهجري هو قول بعيد عن الصواب وتدحضه الحقائق التاريخية<sup>(١)</sup>.

٢- من المسلم به أن الفقه الإسلامي لم يتأثر بأى ثقافة أجنبية ومن بينها الثقافة الإغريقية، ولا يوجد أى أثر لأية ثقافة أجنبية في الفقه الإسلامي، وإلا فلماذا لا نجد تشابهاً في الأفكار القانونية الإسلامية والأفكار القانونية الرومانية؟ فالفقهاء البيزنطيون عرفوا بطريقتهم الخاصة في البحث، وهذه الطريقة تتميز بالاهتمام بالمسائل النظرية ووضع القواعد العامة دون الحلول الجزئية التطبيقية، بينما الفقهاء المسلمون - وبصفة خاصة فقهاء القرنين الأول والثاني للهجرة - لم يهتموا إطلاقاً بالنظريات العامة وانصرفوا إلى وضع الحلول الفردية المناسبة للمشاكل التي تعرض عليهم<sup>(٢)</sup>.

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقه

الإسلامي»، ص ٧٣.

(2) Wigmore: Archives du droit oriental. 1949. p. 321

٣- ذهب صاحب هذا الرأي إلى أن نقل الثقافة الإغريقية إلى الشريعة الإسلامية قد تم على مستوى شعبي عن طريق المثقفين ثقافة إغريقية عالية بعد اعتناقهم الإسلام، ولم يبين لنا ما هية تلك الأفكار ذات المستوى الشعبي التي انتقلت إلى الفقه الإسلامي. أضف إلى ذلك أن علم القانون له طبيعة خاصة تجعله بعيداً عن هذا المستوى الشعبي، بل يجب لفهمه ملكة خاصة تؤهل لفهم دقائقه. ويحق لنا أن نتساءل، هل في مقدور هؤلاء الأشخاص نقل ثقافة قانونية من بلد إلى آخر؟، الإجابة قطعاً هي النفي، وإلا فلماذا لم تنتقل الأفكار القانونية البيزنطية بحالتها التي كانت عليها حينذاك إلى الفقه الإسلامي، كما أن التاريخ لا يشهد بأن واحداً من الصحابة أو التابعين أو تابعي التابعين كان مثقفاً ثقافة بيزنطية ثم اهتدى إلى الإسلام<sup>(١)</sup>.

### الفرع الرابع

#### مدى تأثير القانون الروماني في الشريعة الإسلامية

##### عن طريق العرف

قد يتبادر إلى ذهن بعض المستشرقين أن فقهاء المسلمين قد أخذوا بعض أفكار القانون الروماني عن طريق ما كان يجري عليه العمل في البلاد المفتوحة والتي اعتاد سكانها على اتباع أحكام القانون الروماني.

(١) رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقه الإسلامي»، ص ٧٤.

من المسلم به أن المسلمين واجهوا - بعد الفتح - علاقات اجتماعية جديدة لم يكن لهم بها عهد في الجزيرة العربية ، فكان من الطبيعي أن يتطور الفقه الإسلامي ليوكب الظروف الاجتماعية والاقتصادية الجديدة، فإذا فرض وعرض نزاع على القاضى المسلم فى البلاد المفتوحة فإنه لا يستطيع أن يرفض الفصل فى النزاع بحجة خلو الأحكام التفصيلية فى التشريع الإسلامى من حكم يطبقه بل عليه أن يجتهد للوصول إلى الحكم الملائم مستلهماً الروح العامة للتشريع الإسلامى ومراعياً مصالح الناس وما جرت عليه عاداتهم وتقاليدهم<sup>(١)</sup>. ولما كان الفقه الإسلامى قد تبنى بعض الأعراف - بشروط معينة<sup>(٢)</sup> - التى سادت فى العصر الجاهلى كما تبنى بعض الأعراف التى انتشرت فى البلاد التى فتحها المسلمون، هنا يشور التساؤل حول مدى إقرار أصول الشريعة الإسلامية وأدلتها لتلك الأعراف؟ وهل طرق الاستنباط والتفسير تؤدى إلى الأخذ بهذا العرف أم لا؟ فإن كانت الأصول والأدلة وطرق الاستنباط والتفسير تسمح بذلك فإن تبنى هذا العرف لا يعتبر استعارة لقاعدة قانونية أجنبية، بل يعتبر قاعدة أدت طرق الاستنباط الشرعية إلى الأخذ بها، وفى هذه الحالة تكون هذه القاعدة متسقة ومتلائمة مع الهيكل القانونى والنظم القانونية الإسلامية، وتذوب هذه القاعدة الجزئية فى خضم القواعد العامة وتنصهر فى بوتقة الصياغة الإسلامية فتفقد ذاتيتها. أما إن كان الأصول العامة وطرق الاستنباط لا تسمح بإقرار هذه القاعدة العرفية، ومع ذلك أخذ بها التشريع الإسلامى

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٢٨٠.

(٢) يشترط فى العرف ما يأتى: أن يكون مطرداً أو غالباً، أن يكون العرف مقارناً أو سابقاً، ألا يخالف دليلاً أو أصلاً من أدلة أصول الشريعة.

فإنها تعتبر قاعدة مستعارة وتصبح غير منسجمة مع الهيكل القانوني الإسلامي بل تكون قاعدة شاذة. ولا شك أن الشريعة الإسلامية لا تسمح باستعارة قواعد أجنبية لا تتفق مع الهيكل العام القانوني الإسلامي ومقاصد الشريعة الإسلامية.

وفي هذا الصدد يجب أن نفرق بين العادات والأعراف التي درج عليها العرب والبلاد المفتوحة قبل الإسلام وكانت ذات أصل سامي، وتلك التي ترجع إلى أصل إغريقي وروماني. ولأنكاد نعثر في الأعراف التي تبناها الفقه الإسلامي على قواعد رومانية الأصل، ولكننا نجد بعض القواعد ذات الأصل السامي - وهذه النظم السامية ظلت مطبقة في البلاد العربية حتى بعد احتلال الإغريق والرومان لها وإن أصابها بعض التعديل - أقرتها الشريعة الإسلامية لأنها تتفق مع أصولها العامة ومبادئها العامة وتوافق مقاصدها<sup>(١)</sup>.

## المبحث الثاني

### أصل الشريعة الإسلامية

#### ومعكم تأثرها بالقانون الروماني

تشابه الحلول الجزئية ليس دليلاً على التأثر:

من المسلم به أن العلوم الإجتماعية، ومنها القانون، تسودها مجموعة

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٨٤.

من القوانين الطبيعية تؤدي حتماً إلى تشابه الحلول والأفكار في المجتمعات إذا ما تشابهت ظروفها الاجتماعية والإقتصادية ووصلت إلى درجة واحدة من الحضارة والمدنية حتى ولو لم يتم بينها اتصال فكري أو ثقافي أو جغرافي. وهذه الظاهرة تسود مناحي التفكير المختلفة في العلوم الاجتماعية، ولذلك يقرر العلماء أن تشابه الأحكام في شريعتين مختلفتين لا يعتبر نتيجة حتمية لتأثر إحداهما بالأخرى، بل يعتبر دليلاً على أن المجتمعين الذين تحكمها هاتان الشريعتان قد وصلا إلى درجة واحدة من التقدم وتشابهت فيهما الظروف الاجتماعية والإقتصادية والسياسية... إلخ<sup>(١)</sup> فالواقع أن كل الشرائع - سماوية كانت أم وضعية - تستهدف

(1) Schacht: Droit byzantin et droit musulman, 1956, p.8 .

•Wigmore: Archive du droit oriental, 1949, p.319.

•Zeys: Traité élémentaire de droit musulman, 1885 , vol.1, p.8.

ومن هنا قد تشابه بعض الأحكام في الشريعة الأنجلوسكسونية والشريعة الإسلامية رغم انقطاع الصلة بينها. وهذا هو السبب أيضاً في التشابه الواضح بين النظم القانونية في الشرائع السامية، وهي الشرائع التي سادت قبل الإسلام فيما يسمى الآن بالبلاد العربية وفقد ظهرت في هذه المنطقة حضارات عظيمة تحكمها شرائع قانونية بلغت أعلى درجات الرقي. ولما كانت هذه الشرائع من نتاج الساميين سكان المنطقة أسميت بالشرائع السامية، وأهمها: شريعة بابل وأشور، شريعة مصر الفرعونية، شريعة فينيقيا، شريعة اليهود، شريعة عرب الجزيرة العربية في العصر الجاهلي.

وبالرغم من أن كل شريعة من هذه الشرائع يحتوي على نظم أصيلة خاصة بها ومستقلة عن نظيرتها في الشرائع السامية الأخرى، إلا أن هذه الشرائع تكون مع بعضها الآخر وحدة في الفكر القانوني والمبادئ العامة التي تقوم عليها النظم القانونية. والواقع أن هذه الوحدة القانونية تعكس وحدة البيئـة ووحدة الجنس الذي ينتمي إليه السكان =

ضبط وتنظيم العلاقات بين الناس فى المجتمع بما يكفل استقرار هذه العلاقات وتقدم المجتمع فى ضوء المقاصد العامة التى تتوخاها كل شريعة، ولكنها تختلف فى الوسائل التى تتوصل بها إلى بلوغ تلك الغاية فتختلف أصولها ومبادئها العامة وطرق استنباط الأحكام فيها، وعن طريق الأصول والمبادئ العامة والهيكل القانونى يمكن مقارنة الشرائع ببعضها والوقوف على مدى تشابهها أو اختلافها.

ومن المسلم لدى علماء القانون المقارن - وهو مالا ينكره أنصار نظرية تأثير الشريعة الإسلامية بالقانون الرومانى - أن التشابه لا يعتبر دليلاً على التأثير إلا إذا ثبت بقرائن قاطعة وأمارات واضحة أن هذا التشابه ينم عن تشابه فى الهيكل العام والمبادئ القانونية العامة وعن تشابه فى مصادر القاعدة القانونية وأصول استنباطها، أما التشابه فى الحلول الجزئية فلا يصلح دليلاً على التأثير إلا إذا كان يعكس تشابهاً فى الهيكل العام وبمصادر القاعدة القانونية وطرق استنباط الأحكام أو إذا كانت القاعدة الجزئية تمثل شذوذاً فى النظام القانونى - إما لاعتبارات تاريخية أو إجتماعية - فهذا

---

= وحدة الثقافة ، وفى كلمة وحدة الحضارة. وأبرز معالم هذه الوحدة القانونية تظهر فى تشابه النظم القانونية لدرجة تصل إلى حد التطابق فى بعض الحالات، وتشابه مصادر القاعدة القانونية وتشابه الروح العامة والطابع الذى يسودها. وصور التشابه سالفه الذكر تجعل من هذه الشرائع فى مجموعها وحدة متميزة عن غيرها من الشرائع التى سادت فى البلاد الأخرى مثل الشرائع الآرية القديمة (شريعة اليونان، شريعة الرومان، شريعة الجرمان، شريعة الأنجلوسكسون). دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٢٨١ .

الشذوذ يقتضى البحث عن أصلها فى قانون أجنبى<sup>(١)</sup>. ومن المسلم به أن الهكل القانونى لكل من الشريعة الإسلامية والقانون الرومانى يختلفان عن بعضهما تمام الإخلاف، سواء من حيث المصادر القاعدية القانونية وطرق تفسيرها ومقاصد التشريع والمبادئ القانونية العامة<sup>(٢)</sup>.

### أولاً: مصادر القاعدة القانونية فى الشريعة الإسلامية والقانون الرومانى:

القانون الرومانى كان العرف هو المصدر الرئيسى للقاعدة القانونية حتى بداية عصر الإمبراطورية السفلى (يبدأ عام ٢٨٤ حتى وفاة الإمبراطور جستينيان عام ٥٢٩م)، ومن ثم يعلو جميع المصادر مرتبة، ولذلك كان قادر على تعديل وإلغاء القواعد القانونية المتولدة من المصادر الأخرى بجانبها التشريع. ومثل عصر الإمبراطورية السفلى أصبح التشريع الصادر من الإمبراطور هو المصدر الرئيسى للقانون ولذلك هبط العرف إلى مرتبة أدنى من مرتبة التشريع فى عهد الإمبراطورية السفلى حيث أصبح عاجزاً عن تعديل أو تغيير التشريع ولا يعتمد به إلا فى الحالات التى لا يخالف فيها التشريع<sup>(٣)</sup>. وخلال مراحل تطور القانون الرومانى ظهرت العديد من

\* Girard: Manuel élémentaire de droit romain, Paris 1929, p. 18 et 19.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ القانون فى مصر، الجزء الثانى، العصر الإسلامى طبعه

١٩٩٢، ص ١٩١.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٢٨٥.

• Monier: Manuel élémentaire de droit romain, Paris 1947, p. 193

et 217 et 283

• Cuq: Manuel des institutions juridiques des romans, Paris 1928,

p. 15 et s.

مصادر القاعدة القانونية، كالمرف والتشريع والقرارات الصادرة من مجالس العامة ومنشورات الحكام وتوصيات مجلس الشيوخ وفتاوى الفقهاء والدساتير الإمبراطورية.

ويتميز مصدر القاعدة القانونية لدى الرومان بأنه علماني يتعد عن الديانة، فقد انفصل القانون الروماني عن الدين منذ صدور مدونة الألواح الإثنى عشر، وبقي بعيداً عن الدين حتى بعد ظهور المسيحية واعتبارها ديانة رسمية للإمبراطورية الرومانية نتيجة للفصل بين الدين والدولة<sup>(١)</sup>.

كما تميز القانون الروماني - نتيجة لاتباع مبدأ شخصية القوانين - بظهور عدة شرائع قامت متجاوزة هي: القانون المدني الخاص بالرومان، وقانون الشعوب الذي يحكم العلاقات المشتركة أو الأجنبية، والقانون البريتوري التي أوجده اجتهاد الحاكم القضائي. ولم يتنه هذا التفتت

= • Huveline: Cours élémentaire de droit romain, Paris 1927, p.33et 67 et 113 .

• Girard: Manuel élémentaire de droit romain, Paris 1929, p.18 et 55 et 79 .

• Bonfante: Histoire du droit romain , 1928,t.1 , p.243 .

• Dumont: Manuel de droit romain, Paris1947, p.21 .

• Cornil: Ancien droit romain, p.22 .

• Maillet: Histoire des institutions, Paris 1947, p.227 et 325.

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: تاريخ القانون المصري «دراسة تحليلية- العصرين الروماني والإسلامي»، ص ٢٤١ .



القانوني إلا بتجميع القانون الروماني في مدونة جستنيان<sup>(١)</sup>.

الشريعة الإسلامية: تنحصر مصادر القاعدة القانونية لدى المسلمين في مصدر وحيد هو الوحي الإلهي، سواء بطريق مباشر (القرآن) أم بطريق غير مباشر (السنة النبوية الشريفة)، واعتماد الفقه الإسلامي على الوحي الإلهي يعتبر من صفاته ومميزاته الأساسية. أما الإجماع فهو وسيلة من وسائل تطور الشريعة الإسلامية، وكذلك القياس فهو وسيلة استدلال عقلية لازمة لتطور القانون ولا يستغنى عنها أي نظام قانوني، وبالنسبة للأدلة الشرعية الأخرى كالإستحسان والمصالح المرسله والعرف.. إلخ، فينحصر دورها في الكشف عما ورد في الوحي الإلهي من أحكام وفي استلهام روح التشريع العامة لاستحداث أحكام جديدة، وقد أدى اعتماد الشريعة الإسلامية على الوحي الإلهي إلى اعتبار جميع الأدلة الأخرى مصادر تكميلية ليس إلا، ولا تستطيع تعديل أو تغيير حكم ورد في الكتاب أو السنة<sup>(٢)</sup>.

**ثانياً: مناهج البحث في الشريعة الإسلامية والقانون الروماني:**

القانون الروماني: تبنى فقهاء الرومان المنهاج الجدلي، وإذا كان فقهاء الرومان في العصر العلمي لم يتجهوا إلى بناء نظريات عامة - كما فعل فقهاء

(١) يتلاحظ في هذا الصدد أن قانون الشعوب قد اندمج في القانون المدني منذ أواخر العصر الجمهوري وتم هذا الاندماج في أوائل القرن الثالث الميلادي، أما القانون البيتوري فقد ظل محتفظاً بذاتيته حتى عصر الإمبراطورية السقلية ولم يتم اندماجه نهائياً في القانون المدني إلا في عصر جستنيان ومن خلال تقنيناته. دكتور/ صوفى أبو طالب: الوجيز في القانون الروماني، طبعة ١٩٦٥، ص ١٧٢.

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ٥٥.

العصر البيزنطي - إلا أنهم اهتموا باستخلاص المبادئ العامة والقواعد العامة من الحلول الجزئية وذلك إعمالاً للمنهج الجدلي.

الشريعة الإسلامية: فرق الفقهاء المسلمون بين حالتين وخصوصاً كل حالة من هاتين حالتين بمنهج معين للبحث يتفق معها. ففي الأمور التي ورد فيها نص اعتمد الفقهاء المسلمون على المنهج التحليلي، أي تحليل النص وتفسيره لاستخراج المعاني والأحكام والفروع. وفي حالة عدم وجود نص فقد لجأوا إلى المنهج الاستقرائي، أي يدرسون المسألة المعروضة عليهم أو التي يفترضونها ويجتهدون في استنباط الحكم الملائم، سواء عن طريق القياس أو الإجماع أو المصالح المرسلة أو الإستحسان. وبذلك فقد نهج الفقهاء المسلمون منهاجاً في البحث يختلف تمام الاختلاف عن منهاج الفقهاء الرومان. كما كان الفقهاء المسلمون يقتصرون على الفروع والجزئيات ويحصررون همهم في إيجاد الحكم المناسب للموضوع محل البحث، ولم يتجهوا أبداً إلى محاولة استخلاص المبادئ العامة أو القواعد العامة من الحلول الفرعية، فضلاً عن أنهم لم يحاولوا أبداً بناء نظريات عامة (١).

(١) لعل ذلك يرجع إلى تحرزهم من الوقوع في الخطأ أو خوفهم من الاصطدام بحكم ورد في الكتاب أو السنة.

وقد انجبه بعض الفقهاء منذ القرن الرابع إلى محاولة تجميع الحلول الفردية وصياغتها في قواعد كلية ولكنهم نصحوا بعدم الاستناد إليها لبيان حكم واقعة جديدة مالم تكن هذه القواعد مستندة إلى نص قرآني أو حديث نبوي أو مؤيدة بما جاء في الكتب المعتمدة للفقهاء الأوائل. وقد جمع واضعوا مجلة الأحكام العدلية عدداً كبيراً من هذه القواعد الكلية بلغت تسع وتسعين قاعدة خصصوا لكل منها مادة في المجلة، ولكن تقرير اللجنة التي قامت بجمع المجلة ينص صراحة في خصوص هذه القواعد على أن «حكام الشرع (يعني القضاة)، مالم يقفوا على نص صريح لا يحكموا بالاستناد إلى واحدة من هذه القواعد» دكتور/ صوفي أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية البلاد العربية، ص ٢٨٨.

### ثالثاً: وسائل تطور القانون في الشريعة الإسلامية والقانون الروماني:

القانون الروماني: وقع عبء تطوير القانون الروماني قبل عصر الإمبراطورية السفلى على كل من الفقهاء والحكام القضائيين، إذا أن مصدر القاعدة القانونية - في معظم عصور القانون الروماني - كان العرف، ولما كان القانون الروماني قانوناً تقليدياً متسماً بالصيغ والإجراءات الشكلية الجامدة، فإن عمل الفقهاء الحكام القضائيين لتطوير ذلك القانون كان يتم باللجوء إلى الحيلة. ونتيجة اتصال الرومان بالإغريق - منذ القرن الثاني قبل الميلاد - أدى إلى تأثرهم بالفلسفة الإغريقية فلجأوا وإلى اتباع المنهاج الجدلي في البحث سواء عند تفسير القواعد القانونية أو لمحاولة استحداث قواعد قانونية جديدة، كما تمكنوا من استعارة بعض الأفكار الفلسفية مثل مبادئ العدالة والقانون الطبيعي و أسسوا عليها بعض النظم القانونية مثل الالتزام الطبيعي ونظرية الإعذار والخطأ التعاقدى.. الخ<sup>(١)</sup>.

وقد لجأ فقهاء الرومان إلى طريقة متميزة لتطوير قانونهم، وهم في

(١) دكتور / محمود السقا: أثر الفلسفة في الفقه والقانون الروماني، بحث منشور بمجلة القانون والاقتصاد، ١٩٧١ .

دكتور/ محمود السقا: شيشيرون خطيباً وفيلسوفاً وفقهياً، بحث منشور بمجلة العلوم القانونية والاقتصادية، يوليو ١٩٧٥، العدد الثاني، السنة ١٧، ص ٧٩٩ .

دكتور/ عمر ممدوح مصطفى: الفقه عند الرومان، بحث منشور بمجلة الحقوق، السنة الثالثة، مارس ١٩٤٨، ص ٦٢٥ .

• Ihering: Esprit du droit roman, p.21 et 66 - 68 .

ذلك كانوا يفرقون بين حالة وجود نص يراد تعديله، وحالة عدم وجود حكم قانوني للواقعة المعروضة. ففي حالة وجود نص يحكم الواقعة كانوا يقومون بتفسيره ولكن مع التخلي عن الحرفية باحثين عن روح ذلك النص والمقصد الحقيقي للقانون، واضعين نصب أعينهم المصلحة العامة وقواعد العدالة. أما في حالة عدم وجود نص قانوني يحكم الواقعة، فقد لجأ فقهاء الرومان إلى سد النقص عن طريق القياس والحيلة مستخلصين قواعد عامة من الأحكام الفردية، وإذ لم تسعفهم هاتين الوسيلتين لجأوا إلى الاستعارة من المبادئ الفلسفية التي قدمتها لهم الثقافة الإغريقية، وهكذا ظهرت لديهم مبادئ العدالة وحسن النية وأسسوا عليها الحكم القانوني. وقد اكتسب ذلك الاجتهاد صفة رسمية ليصبح قاعدة قانونية عن طريق اقتراح هذه الحلول على البريتور - وكان بيده السلطة القضائية - فيدمجها في منشوره السنوي فتصبح ملزمة، وبعد زوال سلطة البريتور كانوا يقترحون هذه الحلول على الإمبراطور الذي استأثر بسلطة تفسير القانون عن طريق مجلسه الاستشاري<sup>(١)</sup>.

وقد نجم عن ذلك الأسلوب في خلق القواعد القانونية أن ظهرت عدة نظم قانونية جديدة مستحدثة بجوار النظم القانونية التقليدية، الأمر الذي أدى إلى ازدواج النظم القانونية وتعدد القواعد الواجبة التطبيق<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية فى مصر، ص ٥٦.

(٢) فجانب القانون المدنى ظهر قانون الشعوب والقانون البريتورى، وبجانب النظم القانونية المدنية (مثل الملكية، العقود، الزواج، إلخ) ظهرت نظم مناظرة لها فى كل من قانون الشعوب والقانون البريتورى، فمثلاً تعاصرت الملكية المدنية مع ملكية قانون الشعوب مع ملكية القانون البريتورى، ولكل منها أحكامها الخاصة المتميزة، ولم يتم توحيد هذه النظم وإدماجها فى بعضها بصورة نهائية إلا من خلال تقنين جستنيان.

وفي عصر الإمبراطورية السفلى قفل باب الاجتهاد بصدور قانون الأسانيد عام ٤٢٦م، وبمقتضاه أصبح لكتابات فقهاء العصر العلمي حجية أمام القاضي فالتزم بها بشروط معينة<sup>(١)</sup>. وبعد صدور تقنينات جستينان أصبح الإمبراطور هو المصدر الوحيد للقانون كما أصبح أيضاً الجهة الوحيدة التي يمكنها تفسير القانون، بل لقد وصل الأمر بجستينان إلى حد تحريم التعليق على ما أصدره من تقنينات أو شرحها<sup>(٢)</sup>.

(١) صدر في عام ٤٢٦م تشريع إمبراطوري عرف لدى الشراح المحدثين باسم «قانون الأسانيد»، وهذا القانون منح لكتابات بعض فقهاء العصر العلمي قوة رسمية، فألزم القضاة بالأخذ بها بشروط معينة. ويقضى هذا القانون بتقسيم فقهاء العصر العلمي إلى طائفتين: طائفة تضم الخمسة الكبار (جاوس، بابنيانوس، بولس، ألبيانوس، مودستينوس)، والطائفة الثانية تتكون من عداهم من الفقهاء. وكتابات فقهاء الطائفة الأولى حجية رسمية، أما كتب فقهاء الطائفة الثانية فلا تتمتع بحجية رسمية إلا إذا كانت آراؤهم قد أثبتت بنصها في كتابات أحد الخمسة الكبار. والكتابات التي لها حجية رسمية على الوجه سالف الذكر يلتزم بها القاضي طبقاً للقواعد الآتية: يتقيد القاضي بآرائهم إذا ما أجمعوا على رأي معين، ويتقيد برأي الأغلبية العددية عند اختلافهم في الرأي، فإن تساوت الآراء التزم برأي الجانب الذي فيه أمير الفقهاء «بابنيانوس»، فإن لم يكن له رأي في الموضوع فللقاضي أن يرجح الرأي الذي يراه.

دكتور/ صوفى أبو طالب: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، طبعة ١٩٨٦، الناشر دار النهضة العربية، ص ٣٨٣ - ٣٨٤.

(٢) دكتور / صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٩٢.

• Monier: Les obligations dans le droit romain . 1946, p.290 .

الشريعة الإسلامية: كان لاعتماد الفقه الإسلامي على الوحي الإلهي ، وخلق أحكامه من الشكلية، واشتمال الكتاب والسنة على عدد قليل من القواعد القانونية وصياغتها في صورة قواعد عامة كلية، أثر هام في وسائل وطرق تطويره. وقد خصص الفقهاء المسلمون علماً مستقلاً بذاته لوسائل تفسير النصوص واستنباط الأحكام أطلقوا عليه «علم أصول الفقه»، وبذلك تميزوا عن الفقهاء الرومان بل وعن سائر فقهاء العالم سواء في العصور القديمة أو الحديثة.

وقد انطلق علماء أصول الفقه في علمهم مستندين إلى قاعدة ثابتة وهي الاعتماد على الوحي الإلهي، ومن ثم توصلوا إلى تحديد الأدلة الشرعية (مصادر القاعدة القانونية) وحددوا مرتبة كل منها. وبينوا كيفية استنباط الأحكام من النصوص الواردة في القرآن والسنة، وقرروا أن ذلك الاستنباط لا يتم إلا بعد الفهم الصحيح للمعنى، وهذا الفهم قد يظهر من عبارة النص أو إشارته أو اقتضائه أو مفهومه<sup>(١)</sup>. أما في حالة عدم وجود

(١) قسم الحنفية دلالة النص إلى: دلالة بمنطوقه ودلالة بمفهومة.

وتقسم دلالاته بمنطوقه إلى: دلالة العبارة، دلالة الإشارة، دلالة الاقتضاء. فدلالة العبارة (وتسمى أحياناً المعنى الحرفي للنص أو المعنى الصريح) ويقصد به دلالة النص على المعنى الذي يتبادر فهمه من صيغة ألفاظه ويكون هو المقصود من سياقه، ودلالة الإشارة يقصد به المعنى الذي لا يتبادر فهمه من ألفاظه ولا يظهر من سياقه ولكنه لازم للمعنى الظاهر من ألفاظه وبعبارة أخرى هو معنى لا يستفاد من العبارة ذاتها ولكنه يجيء نتيجة لازمة للمعنى المستفاد من العبارة، والفارق بين الحكم الثابت بالعبارة والحكم الثابت بالإشارة أن الأول قد سبق له النص بشكل مقصود أما الثاني فإنه غير مقصود من السياق ولكنه لازم للحكم ويحتاج في استنباطه إلى قدر من التأمل. أما دلالة الاقتضاء فيقصد =

نص فقد لجأ فقهاء المسلمين إلى القياس عن طريق فهم العلل والأسباب التي شرعت لأجلها أحكام المعاملات وتوصلوا أيضاً باستقراء أحكام الشريعة إلى تحديد مقاصدها العامة (وهي لا تخرج عن تحقيق أمر ضروري للناس أو حاجي لهم أو تحسيني أو أمر مكمل لواحد من هذه الثلاثة)، ورتبوا على ذلك عدة نتائج منها: ترجيح ما تقضى به المصلحة في بعض الوقائع التي لانص فيها على ما يقضى به القياس أو ما يقضى به تطبيق قواعد الفقه العامة، وهذا هو المراد بالاستحسان، ومنها أيضاً جواز بناء التشريع على المصلحة في الوقائع التي لم يرد فيها نص. وعن طريق هذه الأدلة (الإجماع، القياس، الاستحسان، المصالح المرسلة) دخلت القواعد العرفية في الفقه الإسلامي واندمجت فيه طالما أنها لا تعارض نصاً قطعي الدلالة في الكتاب أو السنة وطالما أنها لا تخالف الروح العامة للتشريع الإسلامي. ثم أصبح العرف دليلاً مستقلاً.

وقد ترتب على أسلوب فقهاء المسلمين هذا أن الأحكام التي توصلوا

= به المعنى الذي لا يستقيم الكلام إلا بتقديره فصيغة النص لا يتضمن لفظاً يدل عليه ولكن استقامة المعنى تقتضي وجود هذا اللفظ.

وتقسم دلالة النص بمفهومه إلى نوعين: مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة. مفهوم الموافقة اصطلاح يستعمله الشافعية، أما الحنفية فأسموه دلالة النص، وبعض الفقهاء يسميه القياس الأولي أو القيس الجلي، ويقصد بهذا النوع من القياس ثبوت حكم المنطوق به على المسكوت عنه لاشتراكهما في علة تعتبر هي مناط الحكم من غير حاجة إلى نظر أو الاجتهاد. ويقصد بمفهوم المخالفة ثبوت حكم للمسكوت عنه مخالف لمادله عليه حكم المنطوق لإنتفاء قيد من القيود المعتبرة في الحكم المنطوق به، وهذا القيد قد يكون صفة أو شرط / دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٩٣

إليها كانت لصيقة بالأصل العام وهو الكتاب والسنة، ولا يمكن أن تكون تلك الأحكام الجديدة وحدة مستقلة عن ذلك الأصل العام. وعلى هذا فإن دور الفقهاء كان مجرد دور تكميلي لا يستطيع إلغاء حكم في القرآن أو السنة بأي حال، وهنا يبدو الخلاف واضحاً بين الدور الذي قام به الفقهاء المسلمين والدور الذي قام به الفقهاء الرومان<sup>(١)</sup>.

### رابعاً: أهداف القاعدة القانونية في الشريعة الإسلامية والقانون الروماني:

القانون الروماني: توخى القانون الروماني غاية نفعية محض، والمنفعة التي سعوا إلى تحقيقها هي مصلحة الفرد والحفاظ على حريته. ومن هنا رمى القانون الروماني إلى تنظيم العلاقات بين الأفراد بما يكفل الوصول إلى ذلك الهدف، ولهذا السبب كانت مصلحة الفرد مفضلة على مصلحة الجماعة، فجاءت نظمة مشبعة بروح الأثرة والأنانية. وبالنظر إلى أن القانون الروماني يتوخى غاية نفعية فإنه فصل بين القانون والدين والأخلاق وضيق من دائرة القانون، ومن هنا اتسعت دائرة الأخلاق والدين عن دائرة القانون، بل إنه في بعض الحالات يقرر أحكاماً تتنافى مع ما تقضى به الأخلاق والدين، ومنها أن القانون المدني الروماني كان يعتد بالتصرفات القانونية ولو كانت الإرادة معيبة، جواز اكتساب الملكية بالتقادم حتى ولو كان واضح اليد سىء النية وغير مزود بسند صحيح، كما أنه لا يحاسب الشخص الذي يسىء استعمال حقه إذ تسوده قاعدة «ما ظلمكك آخذ بحقه»، وهو لا يعرف واجب مساعدة الغير ولا يضع مبدأ عاماً بضرورة تعويض الغير

(١) دكتور/ فتحى المرصاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ٥٨



عما يلحقه من ضرر<sup>(١)</sup>.

الشريعة الإسلامية: وضعت الشريعة الإسلامية لقواعدها هدفاً مثالياً يتعد عن الأنانية، ويبغى صلاح الفرد والمجتمع معاً والوصول بهما إلى درجة الكمال، وسعت بذلك نحو تحقيق المجتمع المثالي الذي تتشابه فيه مبادئ الديانة مع قواعد الأخلاق مع أحكام القانون. فالشريعة الإسلامية تقصد إذاً تحقيق الضروريات وفي نفس الوقت الوصول إلى التحسينات<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: اشتراكتنا الديمقراطية، ص ١٥ .

• ripert: La regle morale dans les obligations civiles, Paris 1949, p.33 .

(٢) تعد غاية الأحكام في الشريعة الإسلامية هي تحقيق الخير والنظام الخير والسمو بالسلوك الإنساني نحو المثاليات، وبذلك فإن غايته مثالية، حيث أن الهدف منها هو تحقيق مصالح الناس جميعاً دون تفرقة، وهذه المصالح تتحقق بحفظ الضروريات وقضاء الحاجات وتوفير التحسينات. ولذلك تنقسم أحكام الشريعة الإسلامية بحسب أهدافها ومقاصدها إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الأحكام المتعلقة بحفظ الضروريات: وهي ما يقصد به المحافظة على خمسة أشياء هي: الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وهي أمور تقوم بها حياة الناس بحيث إذا فقدت اختل نظام حياتهم. وللمحافظة عليها شرع الله لنا العقائد والعبادات المتمثلة في أركان الإسلام فضلاً عن الجهاد في سبيل إعلاء كلمة الله والدفاع عن الوطن وعن الدين والنفس والمال والعرض، وشرع القصاص والدية والكفارة والزواج، وحرم شرب الخمر وكل مسكر وإن كان قليلاً، كما حرم الزنا والقذف والسرقه والغصب والإختلاس. ووضع لكل هذه الجرائم الحدود والتعزيرات الزاجرة والرادعة، كما أجاز الحجر علي السفية والمفلس والمريض مرض الموت وغير ذلك من الوسائل المشروعة التي تحافظ على هذه الأمور الضرورية للحياة الشرعية الشريفة

والضرورات هي الدين والنفس والعقل والنسل والمال، فيجب الحفاظ عليها وضمانها للمسلمين، أما التحسينات فهي الأمور التي تتطلبها الآداب والأخلاق<sup>(١)</sup>. وهكذا لم تقف الشريعة الإسلامية عند حد تحقيق المصالح النفعية كما فعل القانون الروماني، بل قصدت كذلك تهذيب الفرد وتنظيم علاقته بخالقه، كما أنها قد أخذت القصد والنية بعين الاعتبار، واشترطت أن تكون هدف الفرد في تصرفه متمشياً مع المبادئ الأساسية في الإسلام<sup>(٢)</sup>. هذه الغاية المثالية للشريعة هي التي أدت إلى عدم الفصل بين القواعد القانونية والقواعد الأخلاقية والدينية، فقامت كثير من النظريات

= القسم الثاني: الأحكام التي تهدف إلى قضاء حاجات الناس: وهي الأحكام التي تيسر علي الناس تحقيق مصالحهم ورفع الحرج عنهم، مثل إباحة الفطر في نهار رمضان للمريض والمسافر والشيخ الهرم والحامل والمرضع، ودرأ الحدود بالشبهات، وغير ذلك من الأحكام الأخرى التي لا يترتب علي فقدانها وعدم القيام بها اختلال نظام الحياة.

القسم الثالث: الأحكام التي يقصد بها توفير التحسينات: وهي ما يتطلبه سير الأمور علي أقوم منهاج، حيث ترجع إلى محاسن العادات ومكارم الأخلاق كالأمر بالطهارة والصدقة على سبيل التطوع والنهي عن الحسد والحقد والكراهية وعن بيع الإنسان على أخيه الإنسان وعن خطبته علي خطبة أخيه والنهي عن قتل الصبيان والنساء في الحرب وإحراق الإنسان حياً أو ميتاً.. إلخ. فهذه أمور لا يترتب علي فقدانها اختلال نظام الحياة أو فوات حاجاتهم. دكتور/ لاشين محمد الغاياتي: المدخل للعلوم القانونية، طبعة ٢٠٠١ / ٢٠٠٢، ص ٤٧ - ٤٨ .

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية فى مصر، ص ٥٩ .

(2) Morand: Etude de droit musulman algerien, 1910 , p.301 .

القانونية في الفقه الإسلامي على أساس أخلاقي، مثل سوء استعمال الحق ونظرية الضرورة<sup>(١)</sup>، وهما نظريتان لم يعرفهما القانون الروماني<sup>(٢)</sup>.

(١) فالفقه الإسلامي يقيد استعمال الحق ليس فقط بعدم وجود نية إيذاء الغير أو انتفاء الإهمال أو المصلحة بالنسبة لصاحب الحق بل يقيد استعمال الحق أيضاً بالفرض الاجتماعي والإقتصادي الذي تقرر الحق من أجله. ومن أهم تطبيقات نظرية سوء استعمال الحق في الفقه الإسلامي، حقوق الجوار والرفق بالمدين عند التنفيذ.

• Fathy: La doctrine musulmane de l'abus des droits, Lyon 1913.

أما نظرية الضرورة فقد صاغها الفقهاء المسلمون على أساس بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي يعبر عنها في عدة قواعد كلية منها: لا ضرر ولا ضرار، المشقة تجلب التيسير، الضرورات تبيح المحظورات، الضرر يدفع بقدر الإمكان... إلخ، ومن أهم تطبيقات هذه النظرية جواز فسخ عقد الإيجار بالأعذار أو بسبب الجوائح. وقد وصف الفقيه الفرنسي «لامبير» هذه النظرية بقوله: «تعتبر نظرية الضرورة في الفقه الإسلامي أشد ما تكون جزءاً وشمولاً، عن فكرة يوجد أساسها في القانون الدولي العام في نظرية الظروف المتغيرة (شرط بقاء الحال علي ما هو عليه) وفي القضاء الإداري الفرنسي في نظرية الظروف الطارئة، وفي القضاء الإنجليزي فيما أدخله من المرونة علي نظرية استحالة تنفيذ الإلتزام تحت ضغط الظروف الإقتصادية التي نشأت بسبب الحرب، وفي القضاء الدستوري الأمريكي في نظرية الحوادث المفاجئة».

• Lambert: Le congrès international de droit comparé, Rev. Alqanoun wel Iqtsad, 2 année, p. 302.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٩٩.

### خامساً: عمومية القاعدة القانونية الإسلامية وخصوصية القاعدة الرومانية:

القانون الروماني: القاعدة القانونية الرومانية لم تكن عامة وإنما خصصت لأشخاص معينين لا تخاطب سواهم. فالقانون الروماني خاطب في بدايته أرباب الأسر دون سواهم، ثم أصبح يخاطب جميع الأحرار في مدينة روما (عام ٩٠ ق.م)، ثم سار يخاطب جميع الإيطاليين (طبقاً لقانوني جوليا وبلوتيا بابرنا)، وطبقاً للدستور الإمبراطور كراكلا (عام ٢١٢م) طبق القانون الروماني علي جميع سكان الإمبراطورية الأحرار. وقد بقى القانون الروماني حتى في أواخر أيام تطوره لا يخاطب من يعيش خارج حدود الإمبراطورية الرومانية، كما أنه لا يخاطب طبقة الأرقاء<sup>(١)</sup>.

الشريعة الإسلامية: إن الشريعة الإسلامية شريعة عالمية لأن الرسول - ﷺ - أرسل للناس كافة، وجميع البشر مخاطبون بأحكامها بصرف النظر عن دينهم ولغتهم وجنسياتهم. لا فرق في ذلك بين أعضاء الأسرة ورب الأسرة، ولا بين الرقيق والحر، ولا بين من يستظلون براية الدولة الإسلامية ولا من ينتمون إلى الدول غير الإسلامية<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ٦١.

(٢) مع ملاحظة أن الفقهاء المسلمين أباحوا للذميين والمستأمنين داخل الدولة الإسلامية التعامل وفق أحكام ديانتهم في حالات معينة علي سبيل الاستثناء. دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٣٠١.

## المبحث الثالث

### مقارنة لبعض النظم القانونية

#### في الشريعة الإسلامية والقانون الروماني

ذهب بعض المستشرقين إلى وجود تشابه بين نظم القانون الروماني والشريعة الإسلامية، المجال هنا ليس له متسع للدراسة المتعمقة لكل نظم القانون، ولذلك سنكتفي بمناقشة النظم القانونية الرئيسية في المبادئ العامة التي تهيم على النظم القانونية دون الدخول في التفاصيل. كما أننا لن نتعرض هنا للنظم التي يعترف أنصار نظرية تأثير الفقه الإسلامي بالقانون الروماني بأنها قد نظمت في كلا القانونين بطريقة مختلفة مثل نظم القانون العام وقواعد القانون الجنائي<sup>(١)</sup>، ولن نتعرض - من جهة أخرى -

(١) نظم القانون العام هي القواعد التي تنظم العلاقة بين الفرد والدولة أو بين سلطات الدولة المختلفة أو بين الدول المختلفة، ومن المسلم به أن البناء القانوني للقانون العام الإسلامي يختلف اختلافاً بيناً عن مثيلة الروماني، وبدل علي أن الأفكار الإسلامية في هذا الصدد تعتبر أفكاراً أصيلة ومبتكرة، وعلي ذلك فلسنا في حاجة إلى بيان مدى الاختلاف بين القانونين في هذا الصدد.

بالنسبة لقواعد القانون الجنائي من المعروف لدى الجميع أن التشريع الجنائي الإسلامي يختلف اختلافاً بيناً عن التشريع الجنائي الروماني سواء من حيث الفعل المعاقب عليه (الجرمة) أم من حيث العقوبة الواجبة التطبيق. بالإضافة إلى أن القانون الجنائي الإسلامي يشتمل على كثير من النظم الجنائية التي لا نظير لها عند الرومان، مثل نظام الحسبة (وهو نظام يقابل نظام النيابة العمومية في العصر الحديث) ونظام العقاب بالتعزير وهو نظام قائم على أساس ترك الحرية للقاضي فيما يتعلق بالفعل المعاقب عليه أو نوع العقوبة الواجبة التطبيق وكذلك مقدارها.

= ومع ذلك فقد حاولت قلة من القائلين بتأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الروماني إثبات نوع من التشابه بين بعض القواعد الجزائية في القانون الجنائي الإسلامي ومثيلاتها في القانون الجنائي الروماني، وقد تمخض ذلك عن استظهار نوع من التشابه - في نظرهم - في حالتين: عقوبة القطع وعقوبة السرقة.

فمن حيث عقوبة القطع، ذهب الأستاذ «لوبيز» Lopez إلى القول بأن عقوبة القطع التي اقترح تطبيقها على مرتكبي جريمة تزيف المسكوكات في القرون الأولى الهجرية أخذت عن مرسوم غير معروف صدر في عهد «هرقل».

• Lopez : Byzantine law in the seventh century and its reception by the Germans and the Arabs, in Byzantium, 1944 , p.545 .

ولكن هذا الرأي لم يلق قبولا بين أنصار نظرية تأثير القانون الإسلامي بالقانون الروماني أنفسهم، حيث ثبت من جهة أن القانون البيزنطي كان خلواً من تلك العقوبة في تلك الجريمة. ولأنه ثابت من جهة أخرى أن عقوبة القطع عقوبة قديمة معروفة عند العرب قبل الإسلام، وأن عقوبة القطع في الفقه الإسلامي تعتمد على النص القرآني الذي يقضي بقطع يد السارق.

ومن حيث عقوبة السرقة، ذهب البعض إلى القول بأن هناك نوعاً من التشابه فيما يتعلق بعقوبة السرقة، طبقاً للفقه الحنبلي الإسلامي، بين الفقه الإسلامي والقانون الروماني. حيث يذهب هذا الرأي إلى أن المذهب الحنبلي - خلافاً للمذاهب - يأخذ بفكرة إلزام السارق بدفع ضعف قيمة الشيء المسروق إلى المسروق منه، ويستنتجون من ذلك أن هذه العقوبة أخذت عن القانون الروماني الذي يقضي بإلزام السارق بدفع ضعف قيمة الشيء المسروق في بعض صور جريمة السرقة.

• Schacht: Droit byzantin et droit musulman, 1956, p.18 .

ولكن هذا الرأي لا أساس له من الصحة، فالمذاهب الإسلامية المختلفة مجمعة على تطبيق عقوبة قطع اليد في حالة السرقة إعمالاً للنص القرآني الذي يأمر بها، والفقه =

للحلول الجزئية حيث أن التشابه في الحلول الجزئية - بشهادة أنصار نظرية تأثر الشريعة بالقانون الروماني أنفسهم - لا يعتبر دليلاً على التأثر.

### أولاً: الشخصية القانونية:

لاشك أن فكرة الشخصية القانونية تعد من أساسيات أى نظام قانوني، إذ أنها تبين من يكون أهلاً لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات<sup>(١)</sup>.

القانون الروماني: اعترف القانون الروماني بالشخصية القانونية للإنسان بشروط معينة

= الإسلامى لا يعرف الغرامة كعقوبة جنائية كما يفعل القانون الروماني، والحالة الوحيدة التي ذهب فيها الحنابلة إلى ضرورة إلزام السارق بدفع ضعف قيمة الشيء المسروق ليست من باب توقيع عقوبة على جريمة السرقة بل هي من باب التعزيز، ذلك أن الحنابلة يرون توقيع الحد (يعنى قطع اليد) على السارق، فإن سقط عنه الحد لسبب من الأسباب (مثل سقوط الحد في عام المجاعة) ألزموه بدفع ضعف قيمة الشيء المسروق. وقول «أحمد بن حنبل» صريح في هذا الصدد، فهو يقول: «وكل من درأنا عنه الحد والقود أضعفنا عليه الغرم». وعلى ذلك لا وجه للمقارنة بين القانون الروماني والمذهب الحنبلي في هذا المجال فالأول يطبق عقوبة ضعف قيمة الشيء المسروق وفي بعض صور جريمة السرقة، أما الثاني فيطبق عقوبة القطع دائماً في حالة السرقة إذا ثبتت الجريمة وتوافرت كل أركانها، فإنه سقط الحد دخلنا في باب التعزيز، والتعزيز جد مختلف عن الحدود (ومن بينها السرقة).

نخلص مما تقدم إلى أن نظم القانون العام ونظم القانون الجنائي في الفقه الإسلامى مختلفة كل الاختلاف عن مثيلاتها الرومانية.

دكتور/ صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ١٢٣ - ١٢٦.

(١) دكتور/ إسماعيل غانم: محاضرات في النظرية العامة للحق، القاهرة ١٩٥٥، ص ١٥١.

هى الحرية ، والجنسية الرومانية، وأن يكون رب أسرة أى أن يكون مستقلاً بحقوقه غير خاضع لسلطة غيره. ومن لا تتوافر فيه هذه الشروط الثلاثة المذكورة ليست له شخصية قانونية مهما بلغ سنة<sup>(١)</sup>.

أما الشخصية القانونية لغير الأدميين، فقد عرفها القانون الرومانى استثناءً، ومنحها للهيئات العامة كالدولة والبلديات كما عرفها بالنسبة للجمعيات والمؤسسات الدينية والاجتماعية. فالقانون الرومانى عرف فكرة الشخصية الاعتبارية والتي يتم بمقتضاها الفصل بين الشخص الاعتبارى وبين شخصيات الأفراد المكونين له<sup>(٢)</sup>.

وإذا كانت القاعدة العامة هى ارتباط الشخصية القانونية بحياة الإنسان، فتبدأ بمولده وتنتهى بوفاته، إلا أن القانون الرومانى قد عرف بعض الحالات التى تزول فيها الشخصية القانونية رغم بقاء صاحبها على قيد الحياة، وهذا هو ما يعرف بنظام الموت المدنى، ويعرفه الفقهاء الرومان بأنه تغيير يحدث لحالة الشخص نتيجة لفقد الشخص عنصراً من عناصر الشخصية الثلاث: ففقد الحرية يؤدي إلى الموت المدنى من الدرجة

(1) Huveline: Cours élémentaire de droit romain, Paris 1927, p. 218- 220

(٢) دكتور/ فتحي المرصفاوي: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية فى مصر، ص ٦٢ .

• Girard : Manuel élémentaire de droit romain, Paris 1929, p.255 - 259.

• Monier: Manuel élémentaire de droit romain, Paris 1927, T.1, p.337 - 345 .

• Cuq: Manuel des institutions juridiques des romains, Paris 1928, p.117

• Huvelien: Cours élémentaire de droit romain, Paris 1927, p.410



القصوى، ويحدث عند وقوع الشخص في حالة الرق، ويترتب على فقد الحرية فقد الجنسية الرومانية والصفة العائلية. وفقد الرعية الرومانية يؤدي إلى الموت المدني من الدرجة الوسطى، ويحدث في حالة تجنس الشخص بجنسية أجنبية أو إذا أسقطت عنه الجنسية الرومانية كعقوبة له، ويترتب على فقد الجنسية فقد الصفة العائلية مع بقاء الشخص متمتعاً بالحرية. وفقد الصفة العائلية يؤدي إلى الموت المدني من الدرجة الدنيا، ويحدث نتيجة للتبني أو الزواج مع السيادة.. إلخ، ولا يترتب على فقد الصفة العائلية أى أثر بالنسبة لصفتي الحرية أو الجنسية الرومانية (١).

وللموت المدني آثار تختلف باختلاف درجاته الثلاث. وقد حدث تطور في القانون الروماني أدى إلى زوال كثير من حالات الموت المدني في عصر الإمبراطور جستينان، ومع ذلك بقيت بعض حالات الموت المدني في ذلك العهد (٢).

(١) أنظر في تفصيلات ذلك الموضوع:

- Monier: Manuel élémentaire de droit romain, Paris 1934, p.212 - 213 .
- Girard: Manuel élémentaire de droit romain, Paris 1929, p.211 - 214 .
- Giffard: Précis de droit romain, Paris 1938, p.306 - 308 .

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٣٠٩ .

وأنظر في تفصيلات الآثار القانونية للموت المدني في القانون الروماني بحثنا «فكرة الحق في القانون الروماني» المنشور بالمجلة العلمية لكلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد الخامس عشر، ٢٠٠١م.

الشريعة الإسلامية: أخذ الفقه الإسلامى بمبدأ مخالف للمبدأ الذى أخذ به القانون الرومانى، حيث لا يعترف الفقه الإسلامى بالشخصية القانونية إلا للإنسان وهو يقرر الشخصية القانونية للإنسان بصفته إنساناً دون تفرقة بين حر ورقيق مع ملاحظة أن شخصية الرقيق أضيق من شخصية الحر ودون تفرقة بين المسلم وغير المسلم ولا بين رب أسرة وإبن أسرة. كما أن الفقه الإسلامى لا يعرف فكرة الشخصية الاعتبارية، والسبب فى ذلك - فى رأى البعض - أن فقهاء المسلمين قد ربطوا بين الشخصية القانونية والذمة المالية والذمة لا يتصور وجودها إلا لدى الإنسان<sup>(١)</sup>. بينما أرجعها البعض الآخر إلى أن مصدر الفقه الإسلامى مصدر دينى والمخاطبين بأحكامه هم البشر ولا يتصور تكليف غير بنى الإنسان بتلك الأحكام<sup>(٢)</sup>.

والقاعدة العامة فى الفقه الإسلامى هى أن الشخصية القانونية تبدأ بولادة الإنسان وتنتهى بوفاة، كما أن الفقه الإسلامى لا يعرف نظاماً شبيهاً بنظام الموت المدنى المقرر فى القانون الرومانى لأنه لا يقيد اكتساب الشخصية القانونية بتوافر العناصر الثلاثة المقررة فى القانون الرومانى<sup>(٣)</sup>.

#### ثانياً: الأهلية:

تنقسم الأهلية من وجهة نظر القانون إلى نوعين: أهلية وجوب

(١) دكتور/ محمد يوسف موسى: الأموال ونظرية العقد، ص ٣١٧.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٣٠٧.

(٣) دكتور/ صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الرومانى، ص ١٣٨.

وأهلية أداء. وأهلية الوجوب تعرف بأنها الصلاحية لاكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات، وهي لذلك مرتبطة بالشخصية القانونية فهي تبدأ منذ بداية الشخصية القانونية وتنتهي بانتهائها، وعلى ذلك تثبت أهلية الوجوب للإنسان منذ ولادته وتستمر حتى وفاته. أما أهلية الأداء فهي صلاحية الشخص للتعبير عن إرادته تعبيراً يعتد به القانون فيرتب عليه آثاراً قانونية، فالشخص القانوني قد يكون أهلاً لوجوب الحقوق له أو عليه (أهلية الوجوب) ولكنه قد يكون عاجزاً عن التعبير عن إرادته تعبيراً يحدث أثراً قانونياً، ذلك أن التعبير عن الإرادة الذي يعتد به القانون ويرتب عليه الآثار القانونية هو التعبير الصادر عن شخص قادر على تفهم وتقدير الآثار التي تنتج عن ذلك التعبير، وهذا لا يتأتى إلا إذا توافر التمييز لدى ذلك الشخص، ومن ثم كان التمييز هو مناط أهلية الأداء، لذلك تدرج أهلية الأداء بحسب حالة التمييز لدى الإنسان<sup>(١)</sup>.

ويتفق القانون الروماني والفقهاء الإسلامي في اعتبار كل من الطفل قبل بلوغ سن السابعة والمجنون عديمياً للتمييز ومن ثم عديمياً للأهلية، فالتعبير الصادر من أيهما لا ينتج أي أثر من الوجهة القانونية. ولكننا نجد فارقاً جوهرياً بين القانونين من حيث الأهلية الناقصة والأهلية الكاملة<sup>(٢)</sup>.

القانون الروماني: اعتبر القانون الروماني الشخص دون الخامسة والعشرين ناقص

(١) دكتور/ إسماعيل غانم: محاضرات في النظرية العامة للحق، ص ١٧٠.

• Robert Villers: Rome et le droit privé, Paris 1982, p.47.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٣١٠.

الأهلية رغم بلوغه، ومن ثم أخضعه لنظام الوصاية حتى بلوغ سن الرشد، ومنذ العصر البيزنطي ظهر نظام القوامة على القاصر عن سن الخامسة والعشرين وهو امتداد لنظام الوصاية، فمن بلغ سن البلوغ تنفك عنه الوصاية ولكنه يظل ناقص الأهلية ويخضع لنظام القوامة حتى سن الخامسة والعشرين<sup>(١)</sup>. كما أن المرأة الرومانية التي وصلت سن الرشد لا تكتمل أهليتها بل تستمر رغم ذلك ناقصة الأهلية ولذلك أخضعها لنظام الوصاية الدائمة، ولكن هذه الوصاية الدائمة على النساء زالت منذ القرن الخامس الميلادي، وخضعت النساء لنظام القوامة حتى سن الخامسة والعشرين حيث كان لا يطبق عليهم قبل ذلك إكتفاء بخضوعهن لنظام الوصاية الدائمة مثلهن في ذلك مثل الذكور، وبلوغ هذه السن تصبحن كاملات الأهلية<sup>(٢)</sup>.

الشريعة الإسلامية: يعتبر الفقه الإسلامي الإنسان كامل الأهلية متى وصل إلى مرحلة البلوغ بأن ظهرت أماراته عليه، ولكنه يعتبر ناقص الأهلية في المرحلة ما بين سن السابعة وقبل ظهور علامات البلوغ، وهو في ذلك لا يفرق بين الرجل والمرأة<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ صوفي أبو طالب: الوجيز في القانون الروماني، طبعة ١٩٦٥، الناشر دار النهضة العربية، ص ٤١٣.

(٢) دكتور/ صوفي أبو طالب: الوجيز في القانون الروماني، ص ٤١٣.

(٣) دكتور/ صوفي أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٣١١.

وقد كشف الفقه الإسلامي عن ربطة بين أهلية الأداء ومراحل التمييز عندما تبنى فكرة «مرض الموت»، حيث أورد الكثير من القيود على تصرفات المريض مرض الموت بحيث تحدد من أهليته. وهذا النظام لم يعرفه القانون الروماني<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: نظام الأسرة:

نظر الفقه الإسلامي إلى الأسرة نظرة مغايرة لنظرة القانون الروماني لها، لذلك جاءت النظم القانونية المتعلقة بها مختلفة في كلا القانونين، ويتضح لنا ذلك من مقارنة النظم القانونية الرئيسية المتعلقة بالأسرة في كلا القانونين.

أ- عرف القانون الروماني نوعين من الزواج: الزواج مع السيادة، والزواج بدون سيادة. وفي النوع الأول من الزواج كانت السلطة على الزوجة تنتقل إلى أسرة الزوج وتعتبر هي بمثابة ابنة لزوجها، أما في النوع الثاني من الزواج فكانت الزوجة تظل خاضعة للسلطة الأبوية التي كانت تخضع لها قبل زواجها وليس للزوج على زوجته سوى السلطة الزوجية. ومع الزمن بدأ النوع الأول من الزواج يتسلاشى بحيث أصبح نادراً في العصر البيزنطي، ومن جهة أخرى اعترف لكل من الزوجين في النوع الثاني ببعض الحقوق والواجبات قبل الآخر. كما أخذ القانون الروماني بمبدأ الزوجة الواحدة<sup>(٢)</sup>.

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ٦٤

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٣١٢.

• Monier: Manuel élémentaire de droit romain, Paris 1947, p.281 et s.

• Giffard: Précis de droit romain, Paris 1938, p.227 et s.

أما الشريعة الإسلامية فلا تعرف نظام الزواج مع السيادة، كذلك نظمت العلاقة بين الزوجين بطريقة مختلفة عن القانون الروماني، فالمرأة المسلمة تتمتع بالأهلية الكاملة والمهر حق مقرر لها.

كما أن حق الإرث مقرر بين الزوجين بعكس الحال في القانون الروماني الذي لا يعترف بهذا المبدأ إلا في حالات استثنائية، كما أن الشريعة الإسلامية تأخذ بمبدأ تعدد الزوجات<sup>(١)</sup>.

ب- عرف القانون الروماني نظام الطلاق، وكان الطلاق مباحاً لأى من الزوجين وخالياً من كل قيد. وبعد انتشار المسيحية - وبصفة خاصة في عهد جستنيان - قيد حق الطلاق بالنسبة للزوجين وأصبح لا يجوز من أحد الطرفين في غير الحالات المقررة وإلا عوقب بعقوبات مالية، إلا أن الطلاق على أى حال كان يقع<sup>(٢)</sup>.

أما الشريعة الإسلامية فعرفت نظاماً مختلفاً للطلاق، فهو بيد الزوج وحده، ولكن تستطيع المرأة طلب التطليق قضاءً من زوجها في حالات معينة. وحرية الرجل في الطلاق مقيدة في الشريعة الإسلامية بقيود زمنية حيث جعلته رجعيّاً ولا يتجاوز ثلاث مرات<sup>(٣)</sup>.

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ١٤١ .

(٢) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ٦٥ .

• May (G): Eléments de droit romain, Paris 1907 . p.141 .

• Monier: Manuel élémentaire de droit romain, Paris 1947, p.284 .

• Giffard : Précis de droit romain, Paris 1938, p. 249 .

(٣) الشيخ / محمد أبو زهرة: الأحوال الشخصية، القاهرة ١٩٥٠، ص ٣٧٦ وما بعدها

ج- كان القانون الرومان يعطى رب الأسرة سلطات واسعة على أفراد أسرته، ومصادر هذه السلطة تنحصر في : الأولاد الذين ولدوا من زواج شرعى، والأشخاص الذين يدخلهم رب الأسرة فى أسرته عن طريق التبني، لأولاد المولودون من علاقة غير شرعية إذا صحح الأب النسب بأن منحهم البنوة الشرعية وقد ظهر نظام تصحيح النسب فى العصر البيزنطى تحت تأثير المسيحية. وهذه السلطة كانت سلطة مطلقة تمتد إلى أرواح وأموال الخاضعين لها حيث أنهم لا يتمتعون بالشخصية القانونية ولم يعترف لهم بها إلا فى عصر الإمبراطورية السفلى وبصورة مقيدة، وبالرغم من أن هذه السلطة خضت بالتدريج خلال العصور المختلفة إلا أن كثيراً من آثارها بقيت حتى العهد البيزنطى. كما أن القانون الرومانى لم يعرف المبدأ الذى يقضى بتحرير الإبن من السلطة الأبوية بمجرد بلوغه سن الرشد<sup>(١)</sup>.

أما فى الشريعة الإسلامية فتتخصص مصادر السلطة الأبوية فى مصدر وحيد هو الولادة من زواج شرعى فقط، كما أن آثار تلك السلطة لا تعطى للأب حق تملك الأموال التى تؤول للإبن حيث يعترف الفقه الإسلامى للإبن بشخصية قانونية مستقلة ومن ثم ذمة مالية مستقلة أيضاً. كما أن هذه السلطة تنتهى ببلوغ الإبن سن الرشد. وهذه السلطة ممنوحة للأب فى الفقه الإسلامى لصالح الإبن بخلاف الحال فى القانون الرومانى حيث كانت السلطة الأبوية معترفاً بها لرعاية مصالح الأب، ولذلك تأخذ ولاية الأب على أولاده فى القانون الرومانى صورة السلطة بينما لا تتجاوز فى الفقه الإسلامى صورة الولاية على النفس<sup>(٢)</sup>.

(1) Monier: Manuel élémentaire de droit romain, T.1, Paris 1947. p.476 et s.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية فى البلاد العربية، ص ٣١٤

د- وقد مر نظام الإرث في القانون الروماني بتطور طويل إلى أن نظم في عهد الإمبراطور جستينيان بمرسومين (المرسوم رقم ١١٨ لسنة ٥٤٣، والمرسوم ١٣٧ لسنة ٥٤٨) رتب من خلالهم جهات الاستحقاق في الميراث حيث تنتقل التركة في الأصل إلى الفروع يقسمونها على قدم المساواة دون تمييز الذكر عن الأنثى، أما في حالة عدم وجود فروع فإن التركة تنتقل إلى الأصول ويشاركهم فيها الأخوة الأشقاء، وفي حالة عدم وجودهم تنتقل التركة إلى الحواشي. كما أن القانون الروماني يأخذ بقاعدة قيام الفرع مقام أصله في الحالتين الأولى والثالثة. كما أن القانون الروماني قد وضع مبدأ خطير وهو التزام الورثة بدفع التزامات المورث مهما بلغت، حتى ولو زادت عن مبلغ التركة، وذلك في حالة قبولهم للتركة. وحتجهم في ذلك أن شخصية الوارث تعتبر امتداداً لشخصية المورث، وبذلك تختلط الذمة المالية للمورث والورثة<sup>(١)</sup>.

ويختلف نظام الإرث في الشريعة الإسلامية اختلافاً جوهرياً عن نظام الإرث عند الرومان، فقد أعطت الشريعة الإسلامية حق الإرث للأب والأم مع الفروع، كما أن الشريعة الإسلامية لم تأخذ بمبدأ المساواة في الإرث بين الذكور والإناث بل جعلت للذكر مثل حظ الأنثيين. والفقهاء الإسلامي لا يأخذ بقاعدة قيام الفرع مقام أصله في الإث - مع ملاحظة أن بعض الآراء تأخذ بنظام الوصية الواجبة - خلافاً للقانون الروماني. كما أن

(١) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ٦٧.

• Monier: Manuel élémentaire de droit romain, T.1, Paris 1947.

P47 et s.



بعض ذوي الأحكام يشتركون في التركة مع الأصول والفروع . كما أن التركة تسدد منها الديون، فالوارث غير ملزم بديون المورث إلا في حدود التركة وذن زيادة<sup>(١)</sup>.

#### رابعاً: نظام الشفعة:

ذهب بعض المستشرقين إلى القول بأن نظام الشفعة المعروف لدى فقهاء المسلمين مأخوذ من نظام الاسترداد المعروف في القانون الروماني في عصر الإمبراطورية السفلى<sup>(٢)</sup>. وقد وقف جانب آخر من هؤلاء المستشرقين عند حد القول بأن فقهاء المسلمين قد اتخذوا من نظام الاسترداد المعروف في القانون الروماني مجرد نموذج لهم في فكرتهم عن الشفعة، دون أن يصلوا إلى حد النقل التام.

وهذا القول لا أساس له من الصحة، فقد أثبت الأستاذ Roussier<sup>(٣)</sup>. بعد بحث دقيق للموضوع أن نظام الشفعة الإسلامي يختلف عن نظام الاسترداد الذي عرفه القانون الروماني في العصر البيزنطي، ولا علاقة بينهما إلا من حيث الغرض الذي برميان إلى تحقيقه، ووحدة الغرض

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ١٤٥.

(2) Bussi: Ricerche intorno alle relazioni fra ritratto bizantieo musulmano, Milano 1933.

مشار إليه بمؤلف أستاذنا الدكتور/ صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ١٤٧.

(3) Roussier: Revue Hestorique de droit francais et etranger, 1934.

هذه تفسر بوحدة الظروف الاجتماعية والإقتصادية في المجتمعين العربي والبيزنطي<sup>(١)</sup>.

ونحن من جانبنا نؤكد على أن نظام الشفعة الذي تعرفه الشريعة الإسلامية لا صلة له بنظام لاسترداد، وذلك للأسباب الآتية:

من الثابت أن نظام نظام الشفعة كان معروفاً لدى عرب الجاهلية فهو نظام عربي أصيل أو نظام سامي إن شئنا الدقة في التعبير<sup>(٢)</sup>.

كذلك فإن نظام الشفعة الإسلامي ونظام الاسترداد الروماني يختلفان من حيث الشروط، فالاسترداد يقتصر على حق الحكر، ومضمونه إلزام صاحب الحكر إذا أراد بيعه أن يحصل على موافقة مالك الرقبة ويكون لهذا الأخير رفض السماح بالبيع بشرط أن يدفع نفس الثمن الذي عرضه

(١) وقد قال بهذا التعليل الأستاذ «شاخت».

• Schacht : Droit byzantin et droit musulman, 1956, p.17 .

(٢) فقد نقل الخطاب في مواهب الجليل عن ابن رشد في مقدماته أن: «الأصل في تسمية هذا الحق شفعة أن الرجل في الجاهلية إذا اشترى حائطاً (أى بستان) أو منزلاً أو شقصاً من حائط أو منزل أتاه جاره أو شريكه فشفع له في أن يوليه إياه (يعنى يتملكه من المالك بمثل مملك) ليتصل الملك أو يندفع عنه الضرر حين يشفعه فيه، فسمى لذلك شفعة». كما أن ذلك النظام كان معروفاً في القانون البابلي، حيث كان من الجائز للجاران يشفع في الأرض التي حدث بصددها التصرف ويحل محل من اشتراها بعد أن يسدد له الثمن الذي دفعه. والقانون اليهودي أيضاً كان يعرف الشفعة وقد كان الحق في الشفعة لدى اليهود لأقرب أقارب المتصرف وبعد أن يدفع للمشتري الثمن الذي اشترى به خلال سنة من تاريخ البيع. دكتور/ فتحي المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ٧٣.

المشتري ، كما له أن يسمح بالبيع مقابل الحصول على نسبة من الثمن الذي عرضه المشتري حددها القانون الروماني باثنين في المائة. أما نظام الشفعة لدى المسلمين فإنه يتعلق بالشريك في العقار أو الجار، ويهدف إلى دفع الضرر عن الشركاء أو الجيران ولذلك يعتبر من أهم تطبيقات النزعة الخلقية التي تسيطر على الفقه الإسلامي<sup>(١)</sup>.

#### خامساً: نظام الوقف:

ذهب بعض أنصار نظرية تأثير الفقه الإسلامي بالقانون الروماني إلى أن نظام الوقف الخيري المعروف في الفقه الإسلامي تأثر بنظام المؤسسات الدينية المعروف في القانون الروماني، كما أن نظام الوقف الأهلي تأثر بنظام الاستئمان. وزعموا أن نظام الوقف وضعت قواعده الفنية خلال القرن الثاني الهجري<sup>(٢)</sup>.

وهذا الرأي قد تم تأسيسه على دعائم واهية، فأساس الوقف في الإسلام ورد في السنة النبوية الشريفة<sup>(٣)</sup>، أضف إلى ذلك أن جذور نظام

(١) دكتور/ صوفي أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٣١٩.

(2) Morand: Etudes de droit musulman algerien, Alger, 1910, p.250.

(٣) روى البخاري ومسلم عن نافع عن عبد الله بن عمر قال: أصاب عمر أرضاً بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها، فقال: يارسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به؟ قال: إن شئت حبست أصلها ونصدت بها قال: فتصدق بها عمر أنه لا يباع أصلها =

الوقف وجدت وعرفت عند العرب في العصر الجاهلي (١).

وفيما يتعلق بالتشابه الذي لاحظته البعض بين نظام الوقف الخيري ونظام المؤسسات الدينية فهو تشابه ظاهري. فالقانون البيزنطي عرف نظام مؤسسات الكنيسة والمؤسسات الخيرية التي تقوم على رعاية الفقراء والعجزة، وهي كلها تتضمن معني رصد مجموعة من الأموال لتحقيق وجه من وجوه البر والخير. ونفس المعنى نجد في نظام الوقف الخيري الذي يقوم على أساس حبس عين معينة عن أن تكون ملكاً لأحد من الناس وجعل ريعها لجهة من جهات البر والخير. فالنظامان متشابهان من حيث الغرض، ولكنهما مختلفان من حيث الوسائل الفنية التي استعملها كل من القانونين لتحقيق ذلك الغرض المتشابه. فالقانون الروماني اعترف لهذه المؤسسات بالشخصية المعنوية بينما لم يعرف الفقه الإسلامي مبدأ الشخصية المعنوية لذلك جعلوا الأموال الموقوفة علي حكم ملك الله، كما أن النظامين مختلفان من حيث شروط صحة الوقف وآثاره وإدارته (٢).

= ولايتاع ولايورث ولا يوهب. قال فتصدق بها عمر على الفقراء وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضعيف. لا جناح عل من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه.

(١) من هذا الرأي:

Bussi: Principi di diritto musulmano.

أشار إليه أستاذنا الدكتور/ صوفى أبو طالب في مؤلفه: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٣١٩.

(٢) دكتور/ صوفى أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ١٥٠.

أما ما قيل عن تشابه الوقف الأهلي مع نظام الاستئمان فهو بعيد كل البعد عن الحقيقة. فنظام الاستئمان البيزنطي يقوم على أساس أن شخصاً يوصى بماله أو بجزء منه إلى شخص آخر ويكلفه في نفس الوصية برد ذلك المال - كله أو بعضه بعد استيفاء جزء منه له - إلى أشخاص يعينهم له في الوصية. ولكن نظام الوقف الأهلي - والذي ظهر في عهد لاحق لنظام الوقف الخيري - يقوم على أساس حبس العين والتصديق بريعها في وجوه البر والخير في المال، فالريع يذهب أولاً إلى الواقف نفسه أو ذريته من بعده أو غيرهم من الناس - طبقاً للشروط التي يحددها الواقف - ثم يؤول من بعدهم إلى جهة الخير التي يحددها الواقف. فالوقف الأهلي ونظام الاستئمان يتفقان من حيث إمكان إفادة شخص معين من تركه شخص آخر عن غير طريق خلافته بالإرث الشرعي، ولكنهما - فيما عدا تلك الخصوصية - مختلفان كل الاختلاف، فطبقاً لنظام الاستئمان يؤول المال بصفة نهائية إلى من يحددهم الموصي، ولكنه طبقاً لنظام الوقف الأهلي يؤول من بعدهم إلى جهة الخير، كما أن الشروط التي وضعها القانون الروماني على حرية الموصي والمستأمن مختلفة كل الاختلاف عن مثيلاتها في الوقف الأهلي<sup>(١)</sup>.

#### سادساً: مبدأ سلطان الإرادة<sup>(٢)</sup>:

يقوم مبدأ سلطان الإرادة على شقين: أولهما هو كفاية الإدارة بذاتها

(١) دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٣٢١

(٢) أنظر في تفصيلات هذا الموضوع رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه المقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة القاهرة عام ١٩٩٦ تحت عنوان «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقعة الإسلامي»

لإنشاء التصرفات القانونية، وهو ما يعبر عنه بالرضائية، ثانيهما هو قدرة الإرادة على تحديد آثار التصرف القانون، وهو ما يعبر عنه بالتعبير المشهور «العقد شريعة المتعاقدين».

لم يعرف القانون الروماني طيلة مراحل تطوره مبدأ سلطان الإرادة، حيث أن هذا القانون لا يعرف سوى مجموعات من العقود تعتبر نماذج يلتزم الأفراد - وقت إنشاء عقد من العقود - باختيار عقد ينتمي إلى إحدى هذه المجموعات دون أن يكون لهم حق إنشاء عقد جديد لا ينتمي إلى إحداها تطبيقاً لقاعدة «الإتفاق المجرّد لا تنشأ عنه دعوى»، وهذه النماذج مقرره إما في القانون المدني أو في القانون البريتوري<sup>(١)</sup>. وقد استمر القانون الروماني مشبعاً بتلك الفكرة في العصر العلمي علي الرغم من ظهور العقود الرضائية التي يكفى الرضا لإنشائها، حيث أن الإرادة لا تنتج بذاتها أي أثر قانوني مالم تفرغ في قالب الذي حدده القانون وهو ما يعرف بقاعدة الشكلية والتي كانت قاعدة أصولية في القانون الروماني<sup>(٢)</sup>. وفي العصر البيزنطي، وعلى الرغم من تدهور الشكلية

(١) عرف القانون الروماني العقود الرسمية (العقود الشفوية والعقود الكتابية)، والعقود العينية والعقود الرضائية والعقود غير المسماة. وبجوارها عرفت الاتفاقات البريتورية والاتفاقات الإمبراطورية.

(2) Girard: Manuel de droit romain, 8éd, 1929, p.705 .

• Monier: Les obligations dans le droit romain, 1948, p.190 .

• I hering: Esprit du droit romain, Paris 1918, t.III, p.192.

• Lepointe et Monier: Les obligations en droit romain et dans l'ancien droit francais, Paris 1945, p.181 .

وتفاعل القانون الروماني مع الفلسفة الإغريقية والفكر المسيحي والقوانين الشرقية، وظهور اتجاه نحو الأخذ بمبدأ سلطان الإرادة<sup>(١)</sup>، إلا أن الرومان حتى عصر جستنيان لم يقرروا الأخذ بذلك المبدأ.

ومن المسلم به أن الشريعة الإسلامية تأخذ بمبدأ سلطان الإرادة منذ نشأتها، حيث يعتبر من المبادئ الأساسية فيها، فهي لا تعرف الشكليات والرسميات، والرضا وحده كاف لنشأة الالتزام التعاقدى. وهو مبدأ عام

= • Gaston May: Elements de droit romain, 9<sup>éd</sup>, Paris 1907, p.757

• Petit (Eugene): Traité élémentaire de droit romain, Paris 1909, p.646 .

• Brissaud: Manuel d'histoire du droit privé, Paris 1908, p.506 .

(١) ففي العقود غير الرسمية بدأت الإرادة الضمنية أو الصريحة تلعب دوراً فعالاً في العقد، فأصبحت قادرة على تحديد آثار العقد مادامت لم تتجاوز الحدود التي رسمها القانون لذلك العقد، بل أصبح في مقدورها عن طريق اتفاق صريح أن تغير من الآثار الطبيعية للعقد.

وفي عصر جستنيان عرف الفقيه «تيوفيل» العقد بأنه: «اتفاق ورضى شخصين أو أكثر على شيء معين بقصد إنشاء التزام وجعل أحد الطرفين مديناً في مواجهة الآخر». ورغم التشابه الكبير بين هذا التعريف وتعريف الفقهاء للعقد في العصر الحديث، فإن هناك فرقاً كبيراً بينهما. ففي القانون الحديث فإن كل اتفاق مشروع بين طرفين بقصد إنشاء التزام يكون عقداً يحيمه القانون، أما في عهد جستنيان فلا يعتبر عقداً إلا تلك الاتفاقات التي منحها القانون المطبق فعلاً قوة في إنشاء الالتزامات. دكتور/ صوفى أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٣٣٠ .

التطبيق<sup>(١)</sup>، فالمدين يلتزم برضائه المجرد عن الشكليات، والملكية تنتقل فور انعقاد العقد وبموجبة. ويرجع ذلك إلى أن الشريعة الإسلامية تركز على مبادئ خلقية<sup>(٢)</sup>. كما أن الشريعة الإسلامية لا تعرف مجموعات خاصة بالعقود، حيث يذهب جمهور الفقهاء إلى أن الأصل في العقود وما تتضمنه من شروط الإباحة إلا إذا ورد نص بالتحريم<sup>(٣)</sup>، فهي ترسم حدوداً لإرادة الطرفين بحيث لا يمكنهما تخطيها، وهو مانسبه في القانون الحديث بالنظام العام، هذه الحدود وضعها الحديث الشريف «الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحل حراماً، والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحل حراماً».

(١) يستثنى من ذلك الخلاف الذي حدث بين الفقهاء بصدد صيغة عقد الزواج وبصدد الفعل الذي يستعمله المتعاقدان في التعبير عن إرادتهما، هل يجب أن يصدر في صيغة الماضي أم يجوز صدوره في صيغة المستقبل، وهل يباح استعمال صيغة المضارع. وفيما عدا ذلك تنسم الشريعة الإسلامية بطابع الرضاية وتتعد عن الشكليات.

(٢) دكتور/ صوفي أبو طالب: بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني، ص ١٦١.

(٣) يذهب أهل الظاهر - خلافاً لجمهور الفقهاء وخاصة الحنابلة - إلى إبطال العقود والشروط التي لم يحجزها الشارع الإسلامي، وهم بذلك لا يطلقون حرية التعاقد، وأثار العقود وأحكامها جميعاً من عمل المشرع ومن ثم فالأصل فيها المنع حتى يقوم الدليل على الإباحة. وعلى ذلك لا تكون هناك عقود سوى التي وردت بها الآثار ودلت عليها المصادر الشرعية والأدلة الفقهية، ومالم يرد عليه دليل فهو ممنوع والوفاء به غير لازم. انظر في تفصيلات ذلك الخلاف رسالتنا للحصول على درجة الدكتوراه «مبدأ سلطان الإرادة بين القانون الروماني والفقهاء الإسلامي». ص ٣٥٧ وما بعدها.



وبحصول من ذلك إلى أن القانون الروماني لم يعرف مبدأ سلطان الإرادة بينما أخذت به الشريعة الإسلامية منذ نشأتها، وهذا الاختلاف بين التشريعين يرجع إلى الاختلاف في تصوير طبيعة العمل القانوني، فالقانون الروماني تسوده الشكلية بعكس الشريعة الإسلامية<sup>(١)</sup>

### سابعاً: التفرقة بين الحق العيني والحق الشخصي:

عرف الرومان التفرقة بين الحق العيني والحق الشخصي، تلك التفرقة التي تعتبر من المبادئ الأساسية في التشريعات المعاصرة التي أخذت عن القانون الروماني، وقد نشأت هذه الفكرة عند الرومان نتيجة لتصورهم الخاص بنظام الدعاوى، فقد قسموها إلى دعوى عينية ودعاوى شخصية، فأطلقوا اسم دعوى الرهان العينية على الدعوى التي يطالب فيها الشخص بتقرير سلطته على شيء معين، وأطلقوا عليها اسم دعوى الرهان الشخصية إذا كان يطالب بتقرير سلطة على شخص<sup>(٢)</sup>. وتقسيم الدعاوى إلى دعاوى شخصية ودعوى عينية أدى - بطرق غير مباشر - إلى تقسيم الحقوق إلى حقوق شخصية وحقوق عينية نظراً لاختلاط الحق بالدعوى التي تحميه عند

(٣) دكتور/ فتحى المرصفاوى: دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر، ص ٦٩.

(٢) أطلق الرومان على تلك الدعوى دعوى الرهان لأن كلاً من الطرفين المتنازعين كان سعهده بأن يدفع للخزينة العامة مبلغاً من المال (٥٠ آس أو ٥٠٠ آس تبعاً لما إذا كان موضوع النزاع نقل قيمته عن ١٠٠٠ آس أو تزيد) إذا هو خسر الدعوى علي إعتبار أنه غرامة ويضمه في هذا الرهان كفلاء وموضع الدعوى المباشر هو البحث فيمن يخسر هذا الرهان دكتور/ محمد عبد المنعم بدر. دكتور/ عبد المنعم البدر: مبادئ

القانون الروماني «تاريخه ونظمه» ص ٣٩

الرومان<sup>(١)</sup>. فالحق الشخصي عند الرومان عبارة عن رابطة قانونية بين

(١) لا يعترف القانون الروماني بالحق إلا من خلال إجراءات الدعوى، ولما كانت الدعوى واردة على ميبيل الحصر عند الرومان، ولكل منها إجراءاتها الخاصة بها، وتسمى باسم معين، لذلك لا يعترف القانون بالحق إلا بالقدر الذي يسمح به نظام الدعوى وفي حدودها، فلا يوجد حق إلا حيث توجد دعوى.

فالمشيع للقانون الروماني - خاصة في أول عهده - يجد أن الرومان كانوا ينظرون إلى الحق لا كفكرة قانونية في مسيس الحاجة إلى دراسة فلسفية تملل وجودها وتفسر مضمونها، بل كانوا ينظرون إليه نظرة مادية وكطريقة تنظيمية ممثلة في الدعوى. فلم تظهر الفكرة القانونية للحق إلا عن طريق حمايته بالدعوى، واعتبروا الدعوى كمعيار ورمز لوجوده. ويرجع ذلك إلى أمرين: الأول: أن الشكلية كانت عنصراً أساسياً في القانون الروماني بوجه عام، وفي نشأة الحق بوجه خاص، وما الدعوى في صورتها البدائية عند الرومان إلا نوع من الشكلية المعقدة. الثاني: أن الرومان كانوا لا يعرفون إلا الحقوق التي يحدد القانون شروط وجودها. وكلما أوجبت ظروف الحياة الاعتراف بنوع جديد من الحقوق، فلا يكون ذلك إلا عن طريق الدعوى. ومعنى هذا أنه بدلاً من أن تكون الدعوى وليدة الحق - باعتبارها عنصر حمايته - كانت الدعوى عاملاً في وجود الحق والاعتراف به، وأصبحت كل دعوى لفظاً ومعنى معبرة عن حق: لفظاً: باستعمال الاصطلاح عن الدعوى للدلالة على الحق الذي تحميه، ومعنى: لأنها تمثل صفات هذا الحق، ولذا امتزجت الدعوى بالحق.

- Liroy (Diodato): La philosophie du droit, Paris 1887, p.6 .
- May (Gaston) : Eléments de droit romain. Paris 1907, p.577 - 578.
- Monier (Reymond) : Manuel élémentaire de droit romain. Paris 1948, t.2, p.91 - 93 .

شخصين - دائن ومدين - بمقتضاه يستطيع الدائن جبر المدين على إعطاء شيء أو على القيام بعمل أو على الامتناع عن عمل، أما الحق العيني فهو عبارة عن سلطة يمنحها القانون لشخص معين علي عين معينة<sup>(١)</sup>.

ولم تعرف الشريعة الإسلامية تقسيم الحقوق إلى عينية وشخصية، حيث عرفت تقسيماً آخر تميزت به وهو الدين والعين<sup>(٢)</sup>. ومناطق هذا

= • Petit (Eugène): Traité élémentaire de droit romain, Paris 1909, p.646 et 651 - 652 .

• Jouanneaux (A.): Recueil de maximes et citations latines a l'usage de monde judiciaire, Paris 1932 , p.17 - 27 .

(١) دكتور/ صوفي أبو طالب : تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، ص ٢٣٣ .

(٢) اختلف الباحثون في بيان سبب عدم التمييز بين الحقوق العينية والحقوق الشخصية في الشريعة الإسلامية. فذهب الأستاذ الدكتور/ عبد الرزاق السنهوري إلى القول: «منذ برز التمييز بين الدين والعين في الفقه الإسلامي لم يظهر التمييز بين الحق الشخصي والحق العيني. وسبب ذلك واضح، فإن الالتزام بالعين اقترب من الحق العيني في خصائصه، وابتعد عن الدين. فالالتزام بالعين ينصب كالحق العيني على العين بالذات، وهو كالحق العيني أيضاً لا يحتاج إلى وساطة المدين لا تتبعه المطالبة ولا يرد عليه الأجل ولا تصح به المقاصة ولا يجوز فيه الإبراء. ولا كذلك الدين فهو لا ينصب علي عين بالذات بل يتعلق بالذمة، وهو يحتاج إلى وساطة المدين وتتبعه المطالبة ويرد عليه الأجل وتصح به المقاصة ويجوز فيه الإبراء. ولما اقترب الالتزام بالعين من الحق العيني وابتعد عن الدين، أمكن ادماج الالتزام بالعين في الحق العيني وإطلاق لفظ العين عليهما جميعاً، وأمكنت بعد ذلك المقابلة بين العين والدين... فبرز التمييز بين الدين والعين... وستر ببروزه التمييز بين الحق الشخصي والحق العيني. وعلى ذلك فعدم ظهور التمييز بين الحق =

التقسيم التعلق بالذمة المالية للشخص أو عدم التعلق بها، فمتى كان الحق متعلقاً بذمة الشخص كان ديناً، إذا تعلق بعين معينة بالذات فهو عين. والحق يكون متعلقاً بالذمة إذا كان محله مبلغاً من النقود أو جملة من الأشياء المثلية، كما في عقد القرض حيث يلتزم المقترض برد مبلغ من النقود أو أشياء مثلية يكون قد اقترضها من المقرض، وكما في عقد البيع حيث يلتزم المشتري بدفع ثمن نقدي أو أشياء مثلية إلى البائع. وإذا كان الحق يرد علي عين معينة بالذات سمي عيناً، ومثال حالة تملك الأعيان

= العيني والحق الشخصي راجع إلى وجود تمييز آخر بين الدين والعين» أنظر مؤلف سيادته: مصادر الحق في الفقه الإسلامي، «دراسة مقارنة بالفقه الغربي»، طبعة ١٩٦٧، الناشر دار إحياء التراث العربي، ص ٢٠. بينما يذهب الأستاذ الدكتور / شنين مسحاته إلى القول بأن: «عدم التمييز بين الحق العيني والحق الشخصي راجع إلي الصبغة المادية التي اصطبغ بها الحق الشخصي في الشريعة الإسلامية مما جعله يقترب من الحق العيني، فقد اهتم الفقهاء الشرعيون بموضوع الحق دون طرفيه، ولما كان محل الحق هو الذي يظهر الحق، لم يلفت نظر الفقهاء تدخل الشخص فيما بين موضوع الحق وصاحبه. ولما كان الشيء المعين. عندما يكون محلاً للالتزام، يكون في غالب الأحيان محلاً كذلك لحق عيني، فإن الحق العيني قد حجب عن نظر الفقهاء الحق الشخصي. فلم يظهر هذا النوع من الالتزام ظهوراً كافياً. ولما كان الالتزام بعين ليس في الواقع إلا عبارة عن التزام بتسليم شيء أو بصنع شيء أو بالانتفاع بشيء، فإن الفقهاء قد وقفوا عن الشيء محل الالتزام، وأهملوا النظر إلي الشخص الذي يطلب منه العمل والشخص الذي يطلب العمل». انظر رسالة سيادته للحصول على درجة الدكتوراه والمقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة القاهرة عام ١٩٣٦ تحت عنوان «نظرية الالتزامات في الشريعة الإسلامية»، ص ١٨٩.

بعوض، وحالة تمليك منفعة العين بعوض (كالإجارة والإعارة)، وحالة الالتزام بتسليم العين (كالالتزام البائع بتسليم المبيع والتزام المؤجر بتسليم العين المؤجرة)، أو تسليم العين لحفظها على سبيل الوديعة<sup>(١)</sup>.

يتضح مما سلف أن فكرة الدين لدى المسلمين تختلف عن فكرة الحق الشخصي، لأن الدين يشمل الالتزامات التي يكون محلها مبلغ نقدي أو شيء مثلي، وبالتالي يخرج عنها الالتزام بعمل أو امتناع. كما أن فكرة العين لدى المسمين أوسع من فكرة الحق العيني، إذ أنها تغطي جميع صور الحق العيني مضافاً إليها حالات الالتزام بأداء عمل (الالتزام بتسليم عين معينة أو حفظها أو تملك منفعتها)<sup>(٢)</sup>.

---

(١) أنظر المواد ١٦٩، ١٧٠، ١٧١ من مرشد الحيران لقدرى باشا.

(٢) دكتور / فتحى المرصفاوى. دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية فى مصر، ص ٧١

## محتويات الكتاب

رقم الصفحة	الموضوع
٧	• الكتاب الرابع
٧	نظم القانون المصري في العصر الإسلامي.
٧	حدود العصر الإسلامي «نطاق الدراسة».
١٢	الباب الأول: مصادر القاعدة القانونية في مصر الإسلامية.
١٥	الفصل الأول: الشريعة الإسلامية.
١٩	الفصل الثاني: شريعة الأقباط.
٢٣	الفصل الثالث: العرف.
٢٦	الفصل الرابع: التشريعات الصادرة من ولي الأمر.
٣١	الباب الثاني: نظم القانون العام في العصر الإسلامي.
٣٣	الفصل الأول: فلسفة نظام الحكم في مصر الإسلامية.
٣٥	المبحث الأول: مفهوم نظام الخلافة في الإسلام.
٦٥	المبحث الثاني: نظام الحكم في مصر أثناء فترة التبعية للخلافة الإسلامية.
٧٤	المبحث الثالث: نظام الحكم في مصر أثناء فترات الاستقلال عن الخلافة الإسلامية.
٨٧	الفصل الثاني: التنظيم الإداري في مصر الإسلامية.
٨٧	المبحث الأول: الإدارة المركزية في مصر الإسلامية.

- ٩٢ المبحث الثاني: الإدارة المحلية في مصر الإسلامية.
- ٩٥ الفصل الثالث: النظام المالي في مصر الإسلامية.
- ٩٧ المبحث الأول: أنواع الضرائب.
- ١٠٨ المبحث الثاني: طرق جباية الضرائب.
- ١١٢ الفصل الرابع: التنظيم الاجتماعي لسكان في مصر الإسلامية.
- المبحث الأول: المركز القانوني للمسلمين في مصر الإسلامية.
- ١١٧
- المبحث الثاني: المركز القانوني للذميين في مصر الإسلامية.
- ١٢٠
- الفصل الخامس: نظام القضاء في مصر الإسلامية.
- ١٢٧
- المبحث الأول: نظام القضاء في الإسلام.
- ١٢٧
- المبحث الثاني: تنظيم السلطة القضائية في مصر الإسلامية.
- ١٤٧
- الفصل السادس: نظام التجريم والعقاب في مصر الإسلامية.
- ١٥٧
- المبحث الأول: نظام التجريم في العصر الإسلامي.
- ١٥٩
- المبحث الثاني: نظام العقوبة في العصر الإسلامي.
- ١٦٠
- الباب الثالث: نظام القانون الخاص في العصر الإسلامي.
- ١٧٧
- الفصل الأول: نظام الزواج في العصر الإسلامي.
- ١٧٩
- المبحث الأول: شروط عقد الزواج.
- ١٨٠

١٨٥	المبحث الثاني: آثار عقد الزواج.
١٨٧	المبحث الثالث: انحلال رابطة الزواج.
١٩١	الفصل الثاني: نظام الالتزامات والعقود في العصر الإسلامي.
١٩٥	الفصل الثالث: نظام الملكية في العصر الإسلامي.
٢٠٣	الفصل الرابع: العلاقة بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني.
	المبحث الأول: نظرية تآثر الشريعة الإسلامية بالقانون
٢١٤	الروماني والرد عليها.
٢١٥	الفرع الأول: عوامل التأثير في مرحلة ما قبل البعث.
٢٢١	الفرع الثاني: عوامل التأثير في مرحلة البعث.
٢٢٢	الفرع الثالث: عوامل التأثير في مرحلة الاجتهاد.
	الفرع الرابع: مدى تأثير القانون الروماني في
٢٥٢	الشريعة الإسلامية عن طريق العرف.
	المبحث الثاني: أصالة الشريعة الإسلامية وعدم تأثرها
٢٥٤	بالقانون الروماني.
	المبحث الثالث: مقارنة لبعض النظم القانونية في
٢٧١	الشريعة الإسلامية والقانون الروماني.
٢٩٦	محتويات الكتاب

رقم الأيداع بدار الكتب

٢٠٠١ / ١٨١٢٤





